

جامعة بنغازي
كلية الاقتصاد



دُرْسَاتٌ في اقْتِصَادِ وَالتجَارَةِ


١٩٨٢

العدد الأول والثاني

المجلد الثامن عشر

مجلة نصف سنوية
تصدرها وحدة البحث
بكلية الاقتصاد - جامعة قاريونس

بنغازي - الجمهورية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية



دراسات في الاقتصاد والتجارة

مجلة نصف سنوية تصدرها وحدة البحث لكلية الاقتصاد، جامعة قاريونس بنغازي. لاتعبر الآراء التي نشرت في هذه المجلة إلا عن رأي أصحابها ولاتمثل وجهة نظر هيئة التحرير أو جامعة قاريونس.

هيئة التحرير

رئيس التحرير
عطية المهدى الفيتوري
دكتوراه في الاقتصاد


المحررون

محمد المنصوري دكتوراه في إدارة الأعمال	د. محمد مفتاح بيت المال دكتوراه في المحاسبة
عبد الحميد النعيمي دكتوراة الدولة في العلاقات الدولية	محمد عبد الجليل أبو سينه دكتوراه في الاقتصاد
عبد الرحمن العقيلي ماجستير في الاحصاء	

جميع المراسلات بما في ذلك الكتب والدوريات ومواد التحرير ترسل إلى :
رئيس التحرير، دراسات في الاقتصاد والتجارة، كلية الاقتصاد، جامعة قاريونس، بنغازي -
ج.ع.ل.ش.إ.

الاشتراكات: عن كل سنة دينار ليبي واحد أو ٣٠ دولار
ثمن النسخة الواحدة ٥٥ درهما


حقوق الطبع محفوظة لوحدة البحث بكلية الاقتصاد



المحتويات

الصفحة

١	المقدمة
○ المقالات	
٣	الشركات المتعددة الجنسية دراسة تمهيدية د. أبو بكر مصطفى بعيرة
١٦	الاحلال في القوى العاملة د. عطية المهدى الفيتوري
٢٤	تغطية السلع المعيبة د. بن عيسى جودانة - الاستاذ أحمد عرفة
٣٧	التبؤ الاحصائي وقوى الدفع المستمرة د. أحمد يوسف صالح
٤٢	حساب الرسوم الضريبية ورسوم الضمان على حচص الشركاء مصطفى النائل
٤٩	ملاحظات حول الانتاجية د. وجيه عبد الرسول العلي
٦٣	العوامل الخددة للتغير في كمية الوقود في ضوء النظرية المصرفية الاشتراكية التقليدية د. ماهر بترابنا
٧٠	طبيعة اتخاذ القرارات الادارية ومنظور ان متكاملان لفهمها د. عبد الباري درة
٧٦	الملكية في النظرية العالمية الثالثة «الكتاب الأخضر» مع دراسة التطبيق العملي لهذه النظرية د. محمد محمد مصطفى سليمان
○ الملخصات	
٩٠	المعلومات المستمدة من الاعلان عن الارباح رباع السنوية د. سالم محمد بن غربية
٩١	وضعية النظرية في السياسة النظرية د. علي محمد شمبش
٩٢	دور المحاسبة في الاقتصاد الخطط د. مختار أبو زريده



مقدمة

يسر إدارة وحدة البحوث بكلية الاقتصاد أن تسهم بهذا المجهود المتواضع في مجال البحث العلمي عن طريق نشرها لمجلة «دراسات في الاقتصاد والتجارة».


وتهدف هذه المجلة إلى نشر البحوث والدراسات النظرية والتطبيقية في مجالات العلوم الاقتصادية والادارية والمالية وأية دراسات أخرى تكون ذات صلة وثيقة بهذه العلوم.

وترحب هيئة التحرير بإنتاج المفكرين والمتخصصين في المجالات المذكورة وكذلك نقادهم وملاحظاتهم حول ما ينشر من بحوث أو دراسات بهذه المجلة.

كما أنها تأمل أن تكون هذه المجلة وسيلة للاتصال العلمي بين المهتمين بالشئون الاقتصادية والادارية والمالية في الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية وغيرها من دول العالم.

والله ولي التوفيق.

«هيئة التحرير»



الشركات المتعددة الجنسيّة

دراسة تمهيدية*

د. ابو بكر مصطفى بعيرة*

مقدمة :

في كل حقبة من حقب تطور الادارة يغلب على الفكر الاداري نمط معين أو آخر، ولعل أهم ماتتسم به الادارة في هذا النصف الثاني من القرن العشرين هو الطابع الدولي. فحجم الصادرات الدولية قد زاد بشكل مهول مثلاً ما بين ١٩٥٠ و ١٩٧٩ حيث ارتفع من ٥٧,١ بليون دولار أمريكي الى ١٥٠٧,٢ بليون دولار. ولا بد لمثل هذا الحجم من التبادل التجاري الدولي على نطاق واسع من أداة تحسن استغلاله، وليس هناك وسيلة بطبيعة الحال لتحقيق ذلك خير من الادارة الجيدة.

ومن أجل تحقيق هذا الغرض بزرت ظاهرة الشركات الدولية المتعددة الجنسيّة.

وبطبيعة الحال فإن شركة ما تصبح دولية بمجرد أن تعبّر عملياتها الحدود الإقليمية لدولة من الدول، وإن كان البعض يرى بأن مثل هذا الشرط وحده لا يكفي لكي نعطي شركة ما الصفة الدولية، وإنما ينبغي توفر عدد من الشروط فيها من أهمها:

(١) أن تكون للشركة نشاطات في ستة أقطار مختلفه على الأقل.

(٢) أن تحصل الشركة على٪ ٢٠ على الأقل من أصولها أو مبيعاتها نتيجة لعملياتها في أقطار غير البلد الأم.

وقد بلغت بعض هذه الشركات حداً من الكبر تفوق في إمكانياتها المالية إمكانيات الكثير من الدول وذلك كما يتضح من الجدول رقم (٢). ويرغم أن الناتج الأجمالي للدول والمبيعات السنوية لهذه الشركات ليست ارقاماً قابلة للمقارنة مباشرة إلا أن النظر إليها يعطينا فكرة عن المقدرة المالية للشركات الدولية، خاصة إذا عرفنا أن قدرة هذه الشركات الدولية على الاقتراض في أسواق المال الدولية هي أكبر بكثير من قدرة الدول على ذلك لأسباب واضحة.

* المنظمة العربية للعلوم الادارية / عمان.
أستاذ مشارك في إدارة الاعمال . جامعة قاريونس - بنغازي.

جدول رقم (١)
كبرى الشركات الصناعية في العالم*

الدخل الصافي (الاف الدولارات)	المبيعات (الاف الدولارات)	الجنسية	اسم الشركة	الترتيب	
				١٩٨٠	١٩٨١
٥,٥٦٧,٤٨١ ٣,٦٤٢,١٤٢	١٠٨,١٠٧,٦٨٨	أمريكية	Exxon	١	١
	٨٢,٢٩١,٧٧٨	هولندية	Royal Dutch/Shell Group	٢	٢
	٦٤,٤٨٨,٠٠٠	بريطانية		٣	٣
	٦٢,٦٩٨,٥٠٠	أمريكية	Mobil	٤	٤
	٥٧,٦٢٨,٠٠٠	أمريكية	General Motors	٥	٥
٢,٤٣٣,٠٠٠ ٣٣٣,٤٠٠	٥٢,١٩٩,٠٧٦	بريطانية	British Petroleum	٦	٦
	٤٤,٢٢٤,٠٠٠	أمريكية	Standard Oil of California	٧	٧
	٣٨,٢٤٧,١٠٠	أمريكية	Ford Motor	٨	٨
	٢٩,٩٤٧,٠٠٠	أمريكية	Standard Oil (Ind.)	٩	٩
	٢٩,٤٤٤,٣١٥	إيطالية	ENI	٩	١٠
٣,٣٠٨,٠٠٠ ١,٢٢١,٠٠٠	٢٩,٠٧٠,٠٠٠	أمريكية	International Business	١١	١١
	٢٨,٢٥٢,٠٠٠	أمريكية	Machines		
	٢٧,٧٩٧,٤٣٦	أمريكية	Gulf Oil	١٠	١٢
	٢٧,٢٤٠,٠٠٠	أمريكية	Atlantic Richfield	١٦	١٣
	٢٤,٠٩٥,٨٩٨	بريطانية	General Electric	١٤	١٤
١,٤٠١,٠٠٠ ١٧٥,٨٠٧	٢٢,٨١٠,٠٠٠	أمريكية	Unilever	١٧	١٥
	٢٢,٧٨٤,٠٣٢	فرنسية	E.I. du Pont de Nemours	٢٨	١٦
	٢١,٦٢٩,٠٠٠	أمريكية	Francaise des Petroles	١٥	١٧
	٢٠,٥٥٦,٨٧١	كويتية	Shell Oil	١٨	١٨
	١٩,٦٦٦,١٤١	فرنسية	Kuwait Petroleum	—	١٩
٣,٣١٦,٠٤٠ غير متوفّر	١٩,٦٥٩,١١٥	فنزويلية	Elf - Aquitaine	٢٢	٢٠
	١٩,٦٠٨,٤٨٠	إيطالية	Petroleos de Venezuela	٢٠	٢١
	١٨,٩٤٦,٠٥٦	برازيلية	FIAT	١٣	٢٢
	١٨,٨٠٤,١٩٠	مكسيكية	Petroleo Brasileiro	٢٣	٢٣
	١٧,٣٦,١٨٩	أمريكية	petroleos Mexicanos	٣٤	٢٤
١٤٣,٩٨٢ ٩٩,٤٥١	١٧,٦٩,١٥٥	هولندية	I.T.T.	٢١	٢٥
	١٦,٨٢٢,٢١٥	المانية	Philips	٢٣	٢٦
	١٦,٢٨١,٣٩٨	المانية	Volkswagenwerk	٢٤	٢٧
	١٦,٢٤٥,٣١٥	يابانية	Daimler - Benz	٢٧	٢٨
	١٦,٢٢٩,٧٦٢	فرنسية	Nissan Motor	٣٧	٢٩
٣٦٥,٢١٢ ٤٩٠,٢٠٠			Renault	١٩	٣٠

٢٠٨,١٥٧	١٦,٠٢٩,٧٣٥	المانية	Siemens	٢٦	٣١
٨٧٩,٠٠٠	١٥,٩٦٦,٠٠٠	أمريكيّة	Phillips Petroleum	٣٩	٣٢
٧١٤,٦٧٥	١٥,٧٣٨,١٦	يابانيّة	Matsushita Electric	٤٥	٣٣
٦١٩,٦٦٦	١٥,٧١٢,٥٤٠	يابانيّة	Toyota Motor	٣٦	٣٤
٥٩٦,٣٦٣	١٥,٥١٩,٤١٦	يابانيّة	Hitachi	٣٣	٣٥
٨١٣,٠٠٠	١٥,٤٦٢,٠٠٠	أمريكيّة	Tenneco	٤١	٣٦
١٣٢,١٦٧	١٥,٢٩٢,٧٥٠	المانية	Hoechst	٢٩	٣٧
٣٤١,١٩٦	١٥,١٩٦,٩٤٥	يابانيّة	Nippon Steel	٤٢	٣٨
١,٠٧٦,٠٠٠	١٥,٠١٢,٠٠٠	أمريكيّة	Sun Oil	٤٣	٣٩
٢٢٤,٦٣٤	١٤,٩٨٥,٢٧٢	المانية	Bayer	٣٠	٤٠
٧٢٢,٢١٦	١٤,٧٧,٥٤٣	أمريكيّة	Occidental Petroleum	٤٧	٤١
٣٧٠,٩٠٣	١٤,٣١,٠٢٢	بريطانيّة	BAT Industries	-	٤٢
٤٩٢,٦٠٤	١٤,١٧٢,٠٧٤	سويسريّة	Nestlé	٣٥	٤٣
١,٠٧٧,٢٠٠	١٣,٩٤٠,٥٠٠	أمريكيّة	U.S. Steel	٤٦	٤٤
١٦٢,٨٩٠	١٣,٧٠٧,٤٣٤	المانية	BASF	٣١	٤٥
٤٥٧,٦٨٦	١٣,٦٦٧,٧٥٨	أمريكيّة	United Technologies	٤٨	٤٦
١,٩٤٦,٨٩٨	١٣,٤٥٧,٠٩١	أمريكيّة	Standard Oil (Ohio)	٥٠	٤٧
٣٦٨,٨٢٥	١٣,٣٩٦,٣٠٨	فرنسيّة	Peugeot	٢٨	٤٨
٣٧٦,٩٨٣	١٣,٣٣٨,٣٥	بريطانيّة	Imperial Chemical Ind.	٤٠	٤٩
٣٢,٣٤١	١٣,٦٣,٩٦١	المانية	Thyssen	٣٢	٥٠

* المصدر : Fortune, August 23, 1982
ومثل الاحصائيات تقوم المجلة بتجديدها سنويًا.

اسم البلد أو الشركة	الناتج الإجمالي أو المبيعات	جدول رقم (٢) الناتج المحلي الإجمالي لبعض الدول مقارنة بمبيعات بعض الشركات الدولية
هولندا	١٦١ بليون دولار	شركة جنرال موتورز
بلجيكا	١١١ بليون دولار	شركة تكساكو
شركة اكسون	١٠٨ بليون دولار	شركة توكساكو
سويسرا	٩٧ بليون دولار	شركة النفط البريطانية
شركة شل	٨٢ بليون دولار	اليونان
الدنمارك	٦٦ بليون دولار	الجزائر
شركة موبيل	٦٥ بليون دولار	ليبيا

جدول رقم (٣)
اتساع الرقعة الجغرافية التي تمارس فيها بعض
الشركات الدولية اعماليها*

الشركة	البلد الأم	عدد البلدان التي توجد بها فروع
General Motors	الولايات المتحدة	٢١
Exxon	الولايات المتحدة	٢٥
Ford	الولايات المتحدة	٣٠
Royal/Dutch Shell	هولندا	٤٣
General Electric	الولايات المتحدة	٣٢
IBM	الولايات المتحدة	٨٠
Mobil Oil	الولايات المتحدة	٦٢
Chrysler	الولايات المتحدة	٢٦
Texaco	الولايات المتحدة	٣٠
Unilever	بريطانيا	٤٠
ITT	الولايات المتحدة	٤٠
Gulf Oil	الولايات المتحدة	٦١
British Petroleum	بريطانيا	٥٢
Philips	هولندا	٢٩
Standard Oil (Calif.)	الولايات المتحدة	٢٦

*المصدر : R. Wayne Mondy, Robert E. Holmes, Edwin B. Filippo, "Management: Concepts and Practices" (Boston: Allyn and Bacon, Inc., 1980), pp. 540-549.

ولعل من أوضح النشاطات التي ينطبق عليها مثل هذا الوضع صناعة السيارات الأمريكية حيث كانت هذه الصناعة خلال كل تاريخها الماضي موجهة نحو الأسواق المحلية، ولكن منذ منتصف السبعينيات واجهت صناعة السيارات فترة شديدة في الأسواق الأمريكية مما جعل بعضها يشرف على حافة الأفلاس (مثل شركة كرايس勒، ثالث كبرى شركات صناعة السيارات في أمريكا^(١)، وقد أدى مثل هذا الهبوط الشديد على طلب السيارات في السوق المحلية إلى إتجاه أغلب الشركات الأمريكية إلى محاولة الدخول

كما أن إحدى الظواهر لكبر حجم الشركات الدولية واتساع نشاطها هو في تعدد المناطق المختلفة من العالم التي تمارس فيها هذه الشركات نشاطها وذلك كما يتضح من الجدول رقم (٣).

كما يلاحظ في هذا المجال أيضاً بروز اتجاه بين دول العالم الثالث لانشاء شركات دولية في هذه الدول تخدم أغراض التنمية فيها^(٤).

وبالرغم من أن ظاهرة التبادل التجاري الدولي التي تمارسها الشركات الدولية ظاهرة عرفها الأنسان منذ زمن، فإن الشركات الدولية بصورةها الحالية يمكن ارجاعها إلى عام ١٩٢٩ عندما حدث اندماج بين كل من شركة Margarine Unie الهولندية وشركة Unilever البريطانية لتكونا شركة Lever Brothers التي تعتبر الآن إحدى كبريات الشركات الدولية في العام (انظر الجدول رقم ١ أعلاه) حيث يبلغ عدد فروعها خمسين فرعاً موزعة في حوالي أربعين دولة.

لماذا تدخل منشأة ما مجال الاعمال الدولية ؟

بالرغم من الصعوبات والمخاطر المتعددة التي تحبط أهمية أداء الأعمال في البيئة الدولية فإن المنشآت من أغلب القطاعات المتقدمة إقتصادياً قد اقتحمت مجال الاعمال الدولية منذ سنوات وكانت امبراطوريات ضخمة كـ رأينا سابقاً، وتكمّن وراء تحمل مخاطر البيئة الدولية عدة أسباب من أهمها:

(١) تشعب الاسواق المحلية :

وفقاً لمفهوم دورة حياة أيّة سلعة من السلع^(٥) فإنّ أحدي المراحل التي لابد من الوصول إليها في اغلب السلع هي مرحلة تشعب السوق. وهنا يكون دور إدارة التسويق مهمًا في العمل على جعل منحنى الطلب على السلعة يرتفع مرة أخرى سواءً كان ذلك عن طريق ادخال تعديلات في شكل ومواصفات واستخدامات السلعة أو عن طريق خلق أسواق جديدة. ويعتبر الدخول في مجال العمليات الدولية أحدي وسائل خلق هذه الأسواق الجديدة.

وكذلك الاتفاق الذي تم بين كل من شركة جنرال موتورز الأمريكية (أولى شركات السيارات في العالم) وشركة تويوتا اليابانية (ثالث كبرى شركات السيارات في العالم) لأنتاج حوالي ٢٠٠٠٠٠ إبتداءً من عام ١٩٨٤ في مصنع مشترك لهما تقييمه في الولايات المتحدة.

(٣) رخص بعض عناصر الانتاج في الخارج :
تحتختلف تكلفة الكثير من عناصر الانتاج من عمل مواد أولية وغيرها من مكان لآخر في العالم، وبالتالي قد تجد بعض الشركات أنه من الأفضل لها إنشاء عمليات فرعية في المناطق حيث تكون تكلفة عناصر الانتاج أقل.

ويبين الجدول رقم (٤) والجدول رقم (٥) كيف تختلف تكلفة العمل كعنصر من عناصر الانتاج ما بين مناطق مختلفة من العالم.

الى الاسواق العالمية.
وللنجاح جهودها في مجال المنافسة الدوليّة قامت صناعة السيارات الأمريكية بادخال تعديلات جذرية على أساليبها التكنولوجية فجعلت سياراتها أصغر حجماً وأكثر اقتصاداً في إستهلاك الوقود^(٧). كما قامت الشركات الأمريكية بالدخول في عمليات مشاركة مع شركات أوروبية وיאبانية، وذلك مثل الاتفاق الذي تم بين شركة American Motor Corporation (رابع شركات صناعة السيارات الأمريكية حجماً) وشركة Renault الفرنسية، والذي ترى فيه الشركات فرصة كبيرة لمحاولة غزو أسواق جديدة أكبر، لدرجة أن شركة Renault رفضت تحذير جامعة الدول العربية لها من الاقدام على الدخول في عملية المشاركة مع احدى المؤسسات الأمريكية التي تخضع لاحكام المقاطعة العربية، وبالتالي تم في أواخر عام ١٩٨١ تطبيق قرار المقاطعة العربية على شركة Renault أيضاً.

جدول رقم (٤)
اجور العمل عن الساعة في قطاع الصناعة*
(اليابان = ١٠٠)

السنة	اليابان	فرنسا	بريطانيا	المانيا	الغربيّة	أمريكا
٤٦,١	١٨٤,٨	٢٢٤,٢	١٣٧,٢	١٠٠	١٩٧٠	
١٩٧,٢	١٠٩,٣	١٨٨,٣	١٢٠,٦	١٠٠	١٩٧٥	
١٧٩,٩	٨٠,٠	١٧٦,٩	١٠٥,٦	١٠٠	١٩٧٧	
١٤٤,٨	٧٥,٣	١٥٩,٤	٩٥,٤	١٠٠	١٩٧٨	
١٥٦,٥	٩٧,١	١٨٣,٥	١١٢,٨	١٠٠	١٩٧٩	

International Herald Tribune * المصدر :

ومثل هذا الامر هو ماحدا بالكثير من الشركات الأمريكية لأن تكرر مصانعها في مناطق ذات أجور منخفضة مثل هونج كونج والصين الوطنية وسنغافورة وبعض جزر الكاريبي ومنطقة الحدود مع المكسيك، وذلك لتصنيع السلع التي تتطلب عمالة كبيرة مثل أجهزة الإذاعة المرئية (التليفزيون) وآلات التصوير والساعات والآلات الحاسبة وغيرها.

(٢) الحماية والقيود على الاستيراد :

إن الحماية التي تفرضها بعض الدول ضد دخول سلع معينة إلى أسواقها، سواءً كانت هذه الحماية في شكل رسوم جمركية عالية أو في شكل منع الاستيراد، تجعل الشركات المنتجة أصلاً لهذه السلع تتجه إلى إنشاء فروع لها في تلك الأسواق .. خاصة إذا كانت من الأسواق المرحبة.

وهذا هو ماحدا بالشركات اليابانية الرئيسية (مثل سانيو، سوني، شارب، ماتسوشيتا، ميتسوبيشى، جي في س، هوندا، ينسان، تويوتا) إلى فتح فروع لها في أوروبا الغربية وأمريكا لتصنيع منتجاتها وذلك رداً على موافق الدول الغربية من تقييد وارداتها من السلع اليابانية وخاصة التلفزيون الملونة واجهزه الفيديو والسيارات إبتداءً من عام ١٩٨١.

ولعل آخر مظاهر هذا الاتجاه هو تلك الاتفاقيات التي تمت بين كل من مؤسسة لايلاند البريطانية لصناعة السيارات وشركة هوندا اليابانية لأنشاء خط إنتاج مشترك لصناعة سيارة جديدة تحل محل محل سيارة Rover البريطانية التي بدأت مبيعاتها تضمحل، ولكن مقر إنتاج السيارة الجديدة في بريطانيا.

جدول رقم (٦)
نصيب الدول النامية من صادرات بعض السلع*

النسبة	السلعة
% ١٠٠	البن
% ١٠٠	الكاكاو
% ٨٢	الشاي
% ٦٧	السكر
% ٧٦	الموز
% ٦٢	القطن
% ١٠٠	المطاط الطبيعي
% ٥٥	الفوسفات
% ٥٨	النحاس
% ٨٧	الصفائح

المصدر: Richard D. Robinson, International Business Management, 2nd ed. (Hinsdale, Illinois: The Dryden Press, 1978), p. 175.

وتشجع الكثير من الدول الصناعية قيام هذه الشركات بالدخول في مجال العمليات الدولية وذلك لتأمين حاجة هذه الدول الصناعية من المواد الخام الازمة لصناعتها، خاصة اذا كانت هذه الصناعة تعتمد بدرجة كبيرة على المواد الخام المستوردة، وذلك كما هو الحال في الاقتصاد الامريكي بالنسبة لاعتماده على المعادن التي يتم استيرادها كما يتضح من الجدول رقم (٧).

جدول رقم (٧)
درجة مساهمة الاستيراد في سد احتياجات الاقتصاد الامريكي من بعض المعادن الرئيسية*

المعدن	الواردات الواردات الواردات المستورد	الامريكية المتوقعة	المتوترة	الاقطار
عام ١٩٨٥	عام ١٩٧٠	٢٠٠٠	٢٠٠٠	النامية

البوكسيت	٪ ٩٥	٪ ٩٨	٪ ٩٦	٪ ٨٥
الكروم	٪ ٢٥	٪ ١٠٠	٪ ١٠٠	٪ ١٠٠
النحاس	٪ ٤٤	٪ ٥٦	٪ ٣٤	٪ ١٧

جدول رقم (٥)
مقارنة الاجر عن الساعة في بعض الصناعات *
(بالدولار الامريكي)

النشاط / الدولة	في الولايات المتحدة	في النامية	في الدولة	النسبة
- المنتجات الالكترونية:				
هونج كونج	٣,١٣	٠,٢٧		
المكسيك	٢,٣١	٠,٥٣		
الصين الوطنية	٢,٥٦	٠,١٤		
- قطع غيار الآلات المكتبيه:				
هونج كونج	٢,٩٢	٠,٣٠		
المكسيك	٢,٩٧	٠,٤٨		
الصين الوطنية	٣,٣٢	٠,٣٨		
- أشياء الموصلات:				
كوريا	٣,٣٢	٠,٣٣		
سنغافورة	٣,٣٦	٠,٢٩		
جامابيكا	٢,٢٣	٠,٣٠		
- الملابس:				
المكسيك	٢,٢٩	٠,٥٣		
هندوراس	٢,٢٧	٠,٤٥		
كاستاريكا	٢,٢٨	٠,٣٤		
ترناداد	٢,٤٩	٠,٤٠		

المصدر : Richard D. Barnet and Ronald E. Muller, Global Reach: The power of the Multinational Corporations (New York: Simon and Schuster, 1974), p. 127.

(٤) توفر المواد الخام :

ان توفر المواد الخام في مناطق من العالم دون اخرى، وبالذات في الدول النامية حيث لا تستطيع الخبرة الفنية المحلية استغلال المواد المتوفرة، قد حدا بالكثير من الشركات الى ان تعبر الحدود القليمية، والقارات في كثير من الاحيان، والدخول في مجال العمليات الدولية.

ويبين الجدول رقم (٦) أحد الأسباب الرئيسية التي تجعل الكثير من الشركات الدولية تتوارد في الدول النامية.

الدخل الفردي	الدولة	جدول رقم (٨) أغنى عشر دول في العالم: *١٩٨٠	الجديد
١٧١٠٠	(١) الكويت	% ٦٧	% ٣٠
١٣٩٢٠	(٢) سويسرا	% ٦٧	% ٣١
١١٩٣٠	(٣) السويد	% ٦١	% ٣١
١١٩٠٠	(٤) الدنمارك	% ١٠٠	% ٩٥
١١٧٣٠	(٥) المانيا الغربية	% ٩٥	% ٩٥
١٠٩٢٠	(٦) بلجيكا	% ٨٩	% ٩٠
١٠٧٠٠	(٧) النرويج	% ٨٨	% ٩٠
١٠٦٣٠	(٨) الولايات المتحدة	% ٤٧	غير متوفرة
١٠٢٣٠	(٩) هولندا	% ٤٢	
٩,٩٥٠	(١٠) فرنسا	% ٤٢	

المصدر : Richard D. Barnet and Ronald E. Muller, Global Reach,, op. cit., p. 126.

ان العوامل الأربع الرئيسية السابقة تؤثر بدرجة كبيرة في قرار الشركات بأن تدخل في مجال العمليات الدولية. ولكن عندما تتخذ شركة ما القرار بالدخول في هذا الميدان فإنها تكون قد قطعت فقط نصف المرحلة وينبغي عليها حينئذ ان تتخذ قرار — هو أيضا في نفس الدرجة من الأهمية — تحدد فيه دولة أو دولة معينة كموقع لعملياتها.

ان اتخاذ القرار الخاص بتحديد موقع معين يتأثر بدوره بمجموعة من العوامل من أهمها:^(٨)

المصدر: احصائيات الصرف الدولي للإنشاء والتعدين
منشورة في : International Herald Tribune, August 11,
1981.

الدخل الفردي	الدولة	جدول رقم (٩) أفقر عشر دول في العالم: *١٩٨٠
٨٠	(١) بوتان	عندما تقرر شركة ما الدخول في أحد الأسواق
٩٠	(٢) بنجلاديش	الدولية فإن من أهم الأمور التي تنظر إليها الدخول
١١٠	(٣) تشاد	الفردية المتوفرة (ولو نظريا على الأقل) لسكان ذلك
١٣٠	(٤) إثيوبيا	البلد، وعامل الدخل الفردي يعتبر مؤشرا إحصائيا
١٣٠	(٥) نيبال	مهما هنا وذلك لأن بعض الدول (كالصين الشعبية أو
١٤٠	(٦) ملي	الهند مثلا) قد يكون حجم دخلها القومي كبيرا،
١٦٠	(٧) بورما	ولكن نظرا لكثرتها عدد سكانها فإن الدخل الفردي،
١٧٠	(٨) أفغانستان	وبالتالي القوة الشرائية لأفراد هذه الدول تكون
١٨٠	(٩) بوروندي	منخفضة.
٢٨٠	(١٠) فولتا العليا	ويبين الجدولان رقم (٨) و (٩) أغنى وأفقر عشر

نفس المصدر الخاص بالجدول رقم (٨) أعلاه.

(١) القوة الشرائية :

عندما تقرر شركة ما الدخول في أحد الأسواق الدولية فإن من أهم الأمور التي تنظر إليها الدخول الفردية المتوفرة (ولو نظريا على الأقل) لسكان ذلك البلد، وعامل الدخل الفردي يعتبر مؤشرا إحصائيا مهما هنا وذلك لأن بعض الدول (كالصين الشعبية أو الهند مثلا) قد يكون حجم دخلها القومي كبيرا، ولكن نظرا لكثرتها عدد سكانها فإن الدخل الفردي، وبالتالي القوة الشرائية لأفراد هذه الدول تكون منخفضة.

وي بين الجدولان رقم (٨) و (٩) أغنى وأفقر عشر دول في العالم وذلك وفقا لاحصائيات الدخل الفردي.

حكومة هندوراس تبني فرض ضريبة مقدارها نصف دولار أمريكي عن كل صندوق موز تقوم الشركة بتصديره، وفي عام ١٩٧٥ قامت الشركة بإيداع مبلغ ١,٢٥ مليون دولار في أحد المصارف السويسرية لحساب رئيس الدولة ووزير الاقتصاد آنذاك، ثم جرى على أثر ذلك تخفيض الضريبة إلى ربع دولار عن الصندوق الواحد، وبذلك فقدت خزانة الدولة ما يقدر بسبعة ملايين ونصف دولار في السنة.

(٣) إحتكار الأسواق :

كثيراً ما تعمل الشركات الدولية بما لديها من قوة على إحتكار الأسواق العالمية، وقصر التعامل في مناطق معينة وفي مواد معينة على فروع هذه الشركات. فدراسات منظمة الـ (Unctad) مثلاً تقدر بأن ما يزيد عن ثلث حجم التجارة الدولية يتم ما بين فروع الشركات الدولية، وربما كان نصف تجارة الدول النامية في العالم يتم أيضاً عن طريق هذه الشركات. كما بيّنت هذه الدراسات أن أقل من عشر شركات دولية تحكم في أغلب تجارة العالم في مجال البوكسايت والنحاس والرصاص وال الحديد الخام والزنك التبغ والموز والشاي. وإن ثلث شركات فقط تحكم في ٧٠٪ من إنتاج وتسويق الموز في العالم. كما أن ست شركات فقط تسيطر على ٦٠٪ من تجارة العالم من البوكسايت و ٧٠٪ من تجارة العالم من الألبينوم. كما تعمل الشركات الدولية على القضاء على نحو مشاريع محلية في نفس النشاط في الدول النامية تنافس فروع هذه الشركات، ومن أوضح الأمثلة على ذلك ما تم في كل من البرازيل والمكسيك في مجال الصناعات الكهربائية حيث تم استيلاء شركات دولية على المشروعات المحلية في هذا المجال.

ان شركة مثل International Business Machines (IBM) تسيطر على ما يزيد عن ٤٠٪ من السوق العالمي في مجال تجارة العقول الحاسبة، كما أن مجموعة من شركات النفط تعرف باسم «الشقيقات السبع»^(١٢) تسيطر على أكثر من ثلثي عرض النفط والغاز في العالم. كما ان الشركات الأمريكية قد غزت اقتصاديات دول أوروبا الغربية في فترة ما بعد الحرب العالمية الثانية إلى درجة أثارت قلق الكثير من الأوروبيين

إلى ما جاءت أساساً من أجله من تحقيق أرباح عن عملياتها. ولكن بعض الدراسات تشير إلى أن الشركات الدولية تقوم بالكثير من الممارسات الضارة باقتصاديات البلدان المضيفة.

مثلاً في أواخر السبعينيات أرادت إحدى الدول العربية أن تجدد نظام الاتصالات بها وتم إرساء العطاء على شركة (Philips) الهولندية بمبلغ قدره ستة آلاف مليون دولار أمريكي، وعندما اشتكت بعض الشركات الدولية الأمريكية التي كانت تأمل في الحصول على العطاء، اشتكت من الطريقة التي تم بها إرساء العطاء على الشركة الهولندية، تم طرح العطاء من جديد فرضاً على كل من شركة (philips) وشركة (Ericsson) السويدية بنصف المبلغ السابق فقط، أي بفرق قدره ثلاثة آلاف مليون دولار، وقد اشارت بعض المصادر إلى أن الوكيل التجاري المحلي كان قد تقاضى عمولة عن العطاء السابق قدرها مائة مليون دولار وكانت الشركة طبعاً ستحصل على ثلاثة آلاف مليون دولار مقابل لاشيء.

كما وجدت إحدى الدراسات ان الشركات الدولية في أمريكا الجنوبية تقوم بالرفع الخيالي لأسعار ماستورده من الخارج من مواد، وذلك كوسيلة لتهريب الأموال إلى الخارج وللتهرب من دفع الضرائب، وقد وصل رفع الأسعار هذا في بعض الحالات إلى ٣٠٪. وجد في حالة أخرى ان أسعار الأدوية التي تم محاسبة البلد عليها هي عشرة أضعاف ما عليه مثيلاتها في السوق الأمريكية، وبالإضافة إلى ما يحدثه مثل هذا الأمر من أثر على الاقتصاد القومي، فإن تأثيره السلبي يكون أيضاً كبيراً على المستهلكين الذين هم في العادة من ذوي الدخل المحدود. وقد اشارت بعض دراسات الامم المتحدة إلى أن مثل هذا التلاعب في الأسعار تقوم به الشركات الدولية في مناطق أخرى من العالم مثل ايران والفيتنام وباكستان. كما أن الاضرار باقتصاديات البلد المضيف يمكن أيضاً عن طريق فقدان الدولة لعائداتها من الضرائب التي كان يمكن ان يتم تحصيلها لو لا تلاعب الشركات الدولية. من أوضح الأمثلة على ذلك ما جرى بين حكومة هندوراس وشركة (United Brands) الأمريكية في عام ١٩٧٥. ففي تلك الفترة كانت

إيجابية على إقتصاديات الدول النامية أكثر مما لها من آثار سلبية.

فهذه الشركات ترى بأنها قد ساهمت عن طريق نشاطاتها الواسعة في مختلف أنحاء العالم في رفع مستوى معيشة الأفراد في الكثير من الدول. فالبرغم مما لدى هذه الدول من موارد طبيعية كامنة فإنه ليس بالمقدور الاستفادة منها لو لا التقدم الإداري والتكنولوجي الموجود لدى الشركات الدولية.

كما ترى هذه الشركات أيضاً بأنها تعمل على مساعدة البلدان المضيفة عن طريق خلق رأس مال إجتماعي يسهل من الارتفاع بعملية التنمية.

كما ترى هذه الشركات بأنه تسهم في رفع المستوى الثقافي في البلدان المضيفة عن طريق برامج التدري وسائل العمل للتطور التي تقوم بتقديمها.

ومهما يكن من أمر فإن الدول النامية عن طريق تكتلها في مؤتمر الأمم المتحدة الخاص بالتجارة والتنمية (UNCTAD) تواصل الضغط على المجتمع الدولي للزيادة من وضع القيود على نشاطات الشركات الدولية، وكذلك حتى الدول الأعضاء على محاولة تنمية مشروعاتها الذاتية.

كما أن منظمة الأمم المتحدة قد أنشأت مراكزاً خاصاً بدراسة ظاهرة الشركات الدولية يسمى بمركز دراسات الشركات الدولية Center On Transnational Corporations CTC

الآن محاولة وضع نظام يحدد العلاقة بين الدول المضيفة والشركات الدولية، كما أن منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD) قد أصدرت في عام ١٩٧٦ مجموعة من الضوابط التي تحكم سلوك الشركات الدولية في الأقطار الأعضاء في المنظمة كما أن منظمة العمل الدولية (ILO) قد قامت في مايو عام ١٩٧٦ بوضع بعض النقاط التي تهدف إلى تحسين العلاقة بين الشركات الدولية والبلدان المضيفة، كما قام مجلس البرلمان الأوروبي بعدة محاولات منذ منتصف السبعينيات لتنظيم العلاقة بين الدول المضيفة والشركات العاملة فيها، وكذلك الأمر بالنسبة لغرفة التجارة الدولية.

وستكون هذه الجهود المختلفة مجال بحث لاحق للمؤلف بعون الله عن تنظيم سلوك الشركات البيئة الدولية والعلاقة التي يجب أن تسود بين هذه

وجعلتهم يعجلون بأقامة السوق الأوروبية المشتركة لحماية التجارة الأوروبية.

إن هذه الشركات العملاقة تستطيع ان تفرض إحتكار الاسواق حتى على أقوى الحكومات في ظروف معينة. مثلاً لقد مرت الولايات المتحدة في منتصف عام ١٩٧٩ بأزمة نقص في الوقود المكرر وذلك نتيجة لتحكم شركات النفط الأمريكية في ذلك، وقد حاولت وزارة الطاقة الأمريكية إجبار الشركات على زيادة كمية الوقود المكرر ولكن هذه الشركات هددت بعدم إحضار النفط الخام إلى أمريكا، وبيعه بدلاً من ذلك في أوروبا، مما جعل وزير الطاقة الأمريكي يحتجم عن إتخاذ أي إجراءات ضد هذه الشركات، بل واعتذر لها علينا عبر وسائل الاعلام^(١٤).

(٤) التأثير في أنماط الاستهلاك في البلد المضيف :

نتيجة للجهود المكثفة للدعابة والاعلان التي تمارسها الشركات الدولية وتدعيمها بميزانيات ضخمة تكون لدى مواطني الدول النامية أنماط استهلاك غير رشيدة. لقد تحدثت إحدى الدراسات مثلاً عن صبي فلسطيني لاجئ في بيروت يقوم بتلقيح الأحذية ويدخر ما يحصل عليه ليشتري به زجاجة «كوكاكولا حقيقة» بأضعاف ثمن المشروبات الأخرى المتوفرة محليها.

كما أنه من المعاد في مناطق مثل الريف المكسيكي ان تبيع الأسرة بعضاً من دواجتها وبقائها لتشتري بثمنها مشروبات كوكاكولا في حين يعاني أفرادها من نقص في البروتينات وسوء في التغذية.

كما أن الشركات الدولية تعمل على سوء توزيع المواد الغذائية خدمة لمصالح البلد الام. مثلاً في بلد مثل كوستاريكا وجد أنه بالرغم من زيادة عرض اللحوم في إحدى السنوات بحوالي ٩٢٪ فإن متوسط الاستهلاك الفردي لللحوم بها انخفض في تلك السنة بمعدل ٢٦٪ في حين ذهب كل هذه الزيادة في عرض اللحوم «إلى مطاعم الهايبر ماركت في الولايات المتحدة» على حد تعبير أحد الكتاب^(١٥).

إن الشركات الدولية بطبيعة الحال لا تنظر إلى الأمر مثل هذه النظرة القائمة بل ترى أن لها آثاراً

الشركات وبين المجتمعات المضيفة لها.

York: Simon & Schuster, 1981).
Fortune, May 4, 1981, PP.322-347.

أنظر:

(٣)

من أجل مناقشة هذا الموضوع أنظر:
«الشركات المتعددة الجنسيات لاقطار العالم الثالث» عالم الادارة، فبراير ١٩٨٢، صفحة ٤٦ - ٤٧.

إن دورة حياة السلعة هو أحد المفاهيم الأساسية في التسويق ويمكن لن أراد التعرف على هذا المفهوم الرجوع إلى أي كتاب جيد في مبادئ التسويق.

معلومات القارئ العامة فإن ترتيب شركات صناعة السيارات في العالم من حيث إنتاجها السنوي هي كالتالي:

(إحصائية ١٩٧٨) : جنرال موتورز ٧,٣ مليون سيارة، فورد ٤,٦ مليون، فولكسفاجن ٢,١ مليون، توبيتا ٢,٠ مليون، كرايسлер ١,٠ مليون، نيسان ١,٧ مليون، بيجو / ستروين ١,٤ مليون، فيات ١,٣ مليون، رينو ١,٢ مليون، لادا ٠,٧ مليون.

المصدر:

International Herald Tribune,
August, 10, 1979

Gary Witzentburg, "U.S. Automakers Gear for International Sales", Mainliner, April 1979, p. 28.
سنكتفي هنا بالعوامل ذات الطبيعة الكلية (الرئيسية)، ويمكن للقارئ الذي يرغب في معرفة المزيد عن العوامل ذات الطبيعة الجزئية الرجوع إلى:

Richard D. Robinson, International Business Management, op. cit., pp. 156-160.

في تحليل للمخاطر السياسية بالنسبة للشركات الدولية أنظر:

F.T. Haner, Haner, "Rating Investment Risks Abroad," Business

خلاصة :

لقد تمت خلال هذه الورقة محاولة تعريف الشركات الدولية وبيان الأثر الكبير لهذه الشركات على العلاقات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية بشكل مختصر. كما تم شرح الأسباب الرئيسية التي تجعل شركة ماتتنقل من البيئة المحلية إلى البيئة الدولية بالرغم مما في البيئة الدولية من متاعب وصعوبات. كما جرت الاشارة أيضاً إلى العوامل التي تجعل الشركات الدولية تفضل ما بين الدول المختلفة عند بحثها عن مكان لاستثمار أموالها فيه.

وفي النهاية تم التطرق لمجموعة من الانتقادات الموجهة إلى الشركات الدولية، ومانتج عن هذه الانتقادات من إهتمام دولي على نطاق واسع لمحاولة تنظيم نشاط هذه الشركات.

هوامش

- (١) في مناقشة لتعريفات أخرى للشركات الدولية
Richard D.Robinson,:
International Business Management,
2nd ed., (Hinsdale, Illinois: The Dryden Press, 1978), pp. 651-666.
- (٢) في وجه المنافسة اليابانية الشديدة التي أدت في بعض الحالات إلى إفلاس الشركات الأمريكية والأوروبية في أوائل السبعينيات وأوائل الثمانينيات، بدأت الكثير من الشركات الأمريكية تعيد النظر في فلسفتها الادارية ومحاولات تعليمها بأساليب الادارة المتبعة في الشركات اليابانية. في بحث هذا الموضوع أنظر كل من : William Ouchi, Theory z: How American Business Can Meet The Japanese Challenge (New York: Addison-Wesley,); Richard T. Pascale and Anthony G. Athos, The Art of Japanese Management (New
- (٣) في وجه المنافسة اليابانية الشديدة التي أدت في بعض الحالات إلى إفلاس الشركات الأمريكية والأوروبية في أوائل السبعينيات وأوائل الثمانينيات، بدأت الكثير من الشركات الأمريكية تعيد النظر في فلسفتها الادارية ومحاولات تعليمها بأساليب الادارة المتبعة في الشركات اليابانية. في بحث هذا الموضوع أنظر كل من : William Ouchi, Theory z: How American Business Can Meet The Japanese Challenge (New York: Addison-Wesley,); Richard T. Pascale and Anthony G. Athos, The Art of Japanese Management (New

- Companies? "Fortune, December, 1, 1980, pp. 56-64.
- (١٢) في سرد بعض الأمثلة لذلك أنظر: Barnet and Muller, Global Reach, OP. CIT., P. 60-61 and P. 102
- (١٣) تشمل هذه المجموعة شركات: Exxon, Mobil, Texaco, Gulf, Shell, Chevron, BP.
- (١٤) في تفصيل هذه الواقعه أنظر: The Wall Street Journal, June 22, 1979, P. 2.
- (١٥) أنظر: Global Reach, OP. Cit., P. 179, and PP. 138-184.
- (١٦) تضم هذه المنظمة اربعا وعشرين دولة هي: اسبانيا، استراليا، المانيا الاتحادية، ايرلنده، ايسلنده، ايطاليا، البرتغال، بريطانيا، بلجيكا، تركيا، الدنمارك، السويد، سويسرا، فرنسا، فنلندا، كندا، لكسمبورج، المانيا، النرويج، نيوزيلنده، الولايات المتحدة، اليابان، اليونان.
- (١٠) أنظر: Kermit Roosevelt, Countercoup: The Struggle for Control of Iran (New York: McGraw-Hill, 1982).
- (١١) في شرح مستفيض لقضايا الرشاوي الدولية أنظر: Jacoby, Nehemkis and Ells, Bribery and Extortion in World Business (New York: McMillan, 1978); Irwin Ross, "How Lawless Are Big

الااحلال في القوى العاملة*

د. عطيه المهدى الفيتوري**

مقدمة :

التخصصات الفنية العليا أو على مستوى التخصصات المتوسطة أو حتى على مستوى الاعمال العادلة التي لا تتطلب أي مهارة وذلك بسبب إنخفاض عرض العمالة الوطنية عن سد إحتياجات الطلب المتزايد.

فمثلاً اذا ما أفترضنا أن العمالة الموجودة في ليبيا في سنة ١٩٨٠ تغير عن الوضع التوازنى أي أن مجموع الطلب على الأيدي العاملة يتساوی مع عرض اليد العاملة المتواجدة في الاقتصاد الليبي في تلك السنة سواء كانت عمالة ليبية أم عمالة غير ليبية نجد أن الطلب على الأيدي العاملة (حسب الجدول ١) هو ٨٢,٨ الف في سنة ١٩٨٠ م بينما عرض اليد العاملة الليبية في تلك السنة هو ٥٣٢,٨ فقط وبالتالي هناك عجز في عرض اليد العاملة مقداره ٢٨٠ الف تم تغطية هذا العجز في الأيدي العاملة عن طريق الاستعانة بالآيدي العاملة غير الليبية. نجد أيضاً ان الهوة بين العرض والطلب على الأيدي العاملة الوطنية تزداد فمثلاً كان العجز في عرض الأيدي العاملة الوطنية في سنة ١٩٧٠ هو حوالي ٥٠ الف عامل تمت تغطيتهم بالعمالة غير الليبية ونظراً لاحتياجات التنمية الاقتصادية في ليبيا والتي بدأت بصورة جدية ومكثفة منذ أوائل السبعينيات نجد أن الحاجة إلى الأيدي العاملة تزداد وهذا ما يعكسه معدل النمو في مجموع الطلب على الأيدي العاملة وهو ٦,٥٪ سنوياً بينما النمو في الأيدي العاملة الليبية لا يتجاوز ٣,٤٪ سنوياً وهذا معناه أن عدد الأيدي العاملة غير الليبية يجب أن ينمو بمعدل أكبر من معدل الطلب الإجمالي على الأيدي العاملة وبذلك نرى أن عدد الأيدي العاملة غير الليبية

* ألقىت هذه الورقة في دورة موظفي الشركة الوطنية للكيماويات النفطية.

** أستاذ مساعد وأمين الدراسات العليا والبحث العلمي بكلية الاقتصاد - جامعة قاربونس.

تقوم كثير من البلدان النامية بوضع خطط وبرامج إقتصادية معينة وذلك للعمل على إحلال العناصر الوطنية محل العناصر الأجنبية خاصة عندما تقطع شوطاً لا يأس به في مجال التنمية الاقتصادية.

و غالباً ما يقصد بإحلال العناصر الوطنية محل العناصر الأجنبية تلك الوظائف الفنية ووظائف الادارة العليا فالبلدان النامية تفتقر في أغلب الأحوال إلى الكوادر الفنية المدرية تدريباً عالياً وبالتالي تلجأ إلى الاستعانة بالخبرات الأجنبية في الحالات المختلفة في بداية المراحل الأولى لعملية التنمية الاقتصادية وما أن تقطع شوطاً لا يأس به في مجال التنمية حتى تكون قادرة على محاولة إسناد بعض التخصصات الفنية إلى العناصر الوطنية.

في هذا الشأن يجب التمييز بين نوعين من البلدان النامية فهناك بلدان نامية تتميز بوفرة في عدد السكان مثل مصر والهند واندونيسيا .. الخ. حيث هنا غالباً ما تواجه العناصر الأجنبية في التخصصات العليا اما المستويات الدنيا من الادارة والاعمال الفنية والاعمال العادلة فيكون عندها اكتفاء ذاتي أو قدرة ذاتية على سد الفراغات التي قد تتطلبتها برامج التنمية في هذه المجالات. اما النوع الثاني من البلدان فهي تلك البلدان التي تتميز بانخفاض في عدد سكانها، مثل ليبيا والكويت وال السعودية .. الخ. فهذه البلدان لا تستطيع سد حاجاتها من القوى العاملة الوطنية على مستوى التخصصات المختلفة وبالتالي تلجأ إلى الاستعانة بالأيدي العاملة الأجنبية سواء على مستوى

(جدول ١)
القوى العاملة في ليبيا*

الاستخدام	السنة ١٩٧٠	السنة ١٩٨٠	معدل النمو السنوي
ليبيين	٣٨٣,٥٠٠	٥٣٣,٨٠٠	% .٣,٤
غير ليبيين	٥٠٠,٠٠٠	٢٨٠,٠٠٠	% .١٨,٨
المجموع	٤٣٣,٥٠٠	٨١٢,٨٠٠	% .٦,٥
<u>غير الليبيين</u> <u>الليبيين</u>	% ١١,٠	% ٥٢,٦	

*المصدر : امانة التخطيط : منجزات التحول الاقتصادي والاجتماعي في الجماهيرية ١٩٧٠ - ١٩٨٠

فيمثلون حوالي ثلث القوى العاملة غير الليبية. إن العجز في عرض اليد العاملة يظهر في المستويات التعليمية المتوسطة والعليا فنجد أن العدد المطلق لغير الليبيين هو أكبر من عدد الليبيين في مستويات التعليم الثانوية والتربيض والمؤهلات التي تزيد عن الثانوية وتقل عن الجامعية وذوي الشهادات الجامعية العليا فعدد غير الليبيين الذين يحملون الشهادة الثانوية هو أكبر من عدد الليبيين الذين يحملون هذه الشهادة وهذه الفئة غالباً ماتكون فئة الفنانين في مختلف التخصصات. كذلك فان فئة ذوي المؤهلات التي تقع بين الثانوية والجامعة هم في جلهم ذوي التخصصات الفنية والمهنية المتوسطة مثل المخاسين والمدرسين والفنانين .. الخ. فان عدد غير الليبيين يفوق بكثير عدد الوطنين الذين يحملون هذه المؤهلات.

هيكل القوى العاملة :

كما قلت سابقاً وكما عرفنا من الجدول رقم ١ فإن ليبيا تميز بنقص في القوى العاملة الازمة لسد الحاجات المختلفة وعليه تلجأ البلاد إلى الاستعانة بالآيدي العاملة الأجنبية وهذا نجد أن عرض اليد العاملة الليبية هو أقل بكثير من الطلب عليها في مختلف المستويات التعليمية. فالجدول ٢ يوضح توزيع اليد العاملة الليبية وغير الليبية حسب المستويات الدراسية. ومن هذا الجدول يتبين لنا الاختلاف النسبي في هيكل العمالة الوطنية عن هيكل العمالة غير الوطنية المتواجد في الاقتصاد الليبي فأكثر من ثلث العمالة الليبية هم من الاميين بينما نسبة الاميين في العمالة الأجنبية لا تتجاوز ١٧,٨% أما الذين يقرأون ويكتبون

(جدول ٢)

توزيع القوى العاملة الليبية وغير الليبية حسب المستوى الدراسي لعام ١٩٨٠

المستوى الدراسي	الليبيين	غير الليبيين	الجموع	%
أممي يقرأ ويكتب	١٠٧٩٨١	٣٥٤٠٧	١٧,٨	١٤٣٣٨٨
ابتدائية	٤٨٠٩٢	٦٦٠٨٧	٣٢,٢	١٢٩٠٧٦
اعدادية	٢٠٩٧٥	١٧٦٦٥	٨,٩	٦٥٧٥٧
ثانوية	٩٣٢٠	١٦١١١	٨,١	٣٧٠٨٦
اجازة تدرس	٣٥٣٢٨	١٧٤٨٩	٨,٨	٢٦٨٠٩
دبلوم تمريض	١٦١٨	٤١٧٩	٢,١	٣٩٥٠٧
مؤهلات تزيد عن الثانوية	٢٣٤٧	٤٣٣٥	٢,٢	٥٩٥٣
وتقى عن الجامعة	٣,٩	٥٦٧٣	٢,٨	٩٠٢٠
شهادة جامعية	١١٥٨٦			
ودراسات عليا				٤٣٧٢١
المجموع	٣٠١٢٣٦	١٩٩٠٨١	١٠٠,٠	٥٠٠٣١٧
	١٠٠,٠	١٠٠,٠	١٠٠,٠	١٠٠,٠

المصدر : مصلحة الاحصاء - امانة التخطيط - النتائج النهائية لحصر القوى العاملة لعام ١٩٨٠

نجد أن الفرق أو العجز في سد الحاجة من الأيدي العاملة المدربه الوطنية يظهر بصورة أوضاع في المجموعة الأخيرة التي تمثل أعلى مستويات التعليم وهي فئة ذوي الشهادات الجامعية والدراسات العليا والتي غالباً ما تضم المهندسين والمحاسبين والأداريين ومدرسو الثانوية والمعاهد المختلفة .. اخ. فنجد ان عدد الليبيين الذين لديهم هذه المؤهلات ١١٥٨٦ شخص بينما حاجة البلاد من هذه المؤهلات تقدر بـ ٤٣٧٢١ شخص وبالتالي فإن الفرق وهو ٣٢١٣٥ هو عاملة غير ليبية وبهذا فإن اليد العاملة الوطنية تمثل حوالي ربع العمالة المتواجدة في الاقتصاد بينما العمالة غير الليبية من جملة هذه المستويات تمثل حوالي ٤ / ٣

(جدول ٣)

توزيع العمالة في بعض المهن لعام ١٩٨٠

مهندسو	اطباء	محاسبون	مدرسون ثانوي	%
ليبيين ٩٢٨	٤٢٣	١٥٠٢	٣٢,٨	١١٦٨٨
غير ليبيين ٥٩٥٣	٤٣٩٢	٣٠٦٨	٦٧,٢	١٤٠٠٦
المجموع ٦٨٨١	٤٨١٥	٤٥٧٠	١٠٠	٢٤٦٩٤

المصدر / امانة التخطيط : النتائج النهائية لحصر القوى العاملة لعام ١٩٨٠

ولكي توضح الصورة أكثر نستعرض في إيجاز الآثار التي يحدثها الأحالة على وضع المنشآت الفردية، ومن بين هذه الآثار:

١ - تخفيض التكاليف:

فمن المعروف أن أجور ومرتبات غير الليبيين هي أعلى من أجور ومرتبات الليبيين ذوي نفس الخبرة والشهادات العلمية حيث قد يصل هذا الاختلاف إلى الضعف في بعض الأحوال أو حتى أكثر من ذلك أي أن الجنبي يتناقض ضعف مرتب الليبي الذي يحمل نفس المؤهل العلمي ونفس الخبرة بالإضافة إلى بعض التكاليف الأخرى مثل تذاكر السفر وغير ذلك من العلاوات التي تمنح إلى المغتربين وهذا بالطبع يؤدي إلى إرتفاع تكاليف الانتاج. فمن الناحية الاقتصادية وحسب هذه الاحوال فإن إحلال اليد العاملة الوطنية يؤدي إلى خفض التكاليف.

٢ - رفع الكفاءة في أداء العمل نتيجة الاستقرار: من المعروف أن العمالة الأجنبية لا تميز بالاستقرار حيث يتم دوران العمالة بصورة أكبر بين المغتربين منها بين الليبيين في التخصصات العليا والمتوسطة وذلك لأن المغتربين تتبع عقودهم ويسافرون ويأتي غيرهم جدد وبالتالي فإن الكفاءة في هذه الحالة قد لا ترتفع وقد تنخفض في بعض الأحيان نتيجة لعدم استقرار الجهاز الفني أو الإداري أو المالي إلى غير ذلك. كذلك فإن المنشآت تكون مقيدة ولا تستطيع الاستثمار في العنصر البشري المقرب أي أنه قد لا يمكن إقامة دورات تدريبية لهؤلاء المغتربين لأنه لا يوجد ضمان لاستمرارهم في العمل إلا بقدر ما يسمح به عقد العمل أما إذا مات إحلال الأيدي العاملة الوطنية محل العمالة الأجنبية فإن المنشآت تستطيع زيادة كفاءة العناصر الفنية والإدارية فيها عن طريق الاستثمار في العنصر البشري كذلك فإنه يكون هناك إستقراراً في الوظائف ولا يكون هناك تغير مستمر كل فترة زمنية في الأشخاص الذين يؤدون الأعمال المختلفة.

٣ - سهولة إداء العمل وتوصيل المعلومات توصيلاً كاملاً: وهذا يتم بسهولة بين الوظيفين نظراً لأنهم من قاعدة إجتماعية واحدة وبالتالي فهم يعرفون نفس قواعد الاتصال سواء كان ذلك عن طريق اللغة أو غير ذلك من الوسائل التي تؤدي إلى توصيل المعلومات أما

العمالة الجمالية من حملة هذه الدرجات العلمية. لوأخذنا مثلاً بعض المهن التي تدرج تحت هذه الفئة الأخيرة لتحديد عدد الليبيين وغير الليبيين في كل مهنة على حدة فأننا سنجد في الجدول ٣ العجز الواضحخصوصاً في مهنة الأطباء ومهنة المهندسين فعدد الأطباء الليبيين أقل من ٩٪ من عدد الأطباء الموجودين في البلاد كذلك فأن عدد المهندسين الليبيين هو أقل من ٤٪ من إجمالي عدد المهندسين الموجودين في البلاد أيضاً.

العجز يظهر في مهنتي المحاسبون ومدرسو الثانوي ولكن بصورة أقل حدة من تلك الموجودة في مهنتي الأطباء والمهندسين فعدد المحاسبين الليبيين هو أقل بقليل من ثلث إجمالي المحاسبين المشغلين في ليبيا أما مدرسو الثانوي فنجد أن عدد الليبيين هو أقل من نصف عدد المدرسين بالمدارس الثانوية.

هذه المستويات المهنية الأربع التي اخترتها تتطلب في الواقع الشهادة الجامعية على الأقل ونجد بصورة عامة أن البلد يعاني من عجز في هذه المهن أكبر مما يعانيه البلد من عجز في المهن المتوسطة والمهن الدنيا الأخرى والتي غالباً ما تتطلب مستويات علمية أقل.

الآثار المختلفة للأحالة :

إن هذا النقص الواضح في الأيدي العاملة الليبية الماهرة يتطلب سياسة دقيقة ومحكمة لللاحال في هذه الوظائف الفنية والإدارية والقيادية لأن هناك آثار إقتصادية وإجتماعية وسياسية يسببها وجود هذا النقص في العمالة الماهرة المدربة فالاحال في هذه الوظائف أو المهن يؤدي إلى التخلص من المشاكل الاقتصادية وغير الاقتصادية التي تسببها وجود العمالة الأجنبية. فلو ان كل منشأة أو كل مصنع وضع برنامجاً للاحال اليد العاملة الليبية محل اليد العاملة غير الليبية لتحقق الكثير من الآثار المرغوبة إقتصادياً على أن يكون هذا البرنامج برنامجاً مخططاً وشاملاً ومتكملاً على مستوى الاقتصاد ككل أخذنا في الاعتبار الاحتياجات الأساسية أو الضرورية وبالتالي إعطاء الأولوية للأحال العناصر الوطنية محل العناصر الأجنبية في بعض المهن أو في بعض المنشآت.

تحويلات الأجانب للخارج كذلك يؤدى إلى انخفاض في الواردات نظراً لأنخفاض عدد المستهلكين.

٢ - هناك نوع آخر من المشاكل التي يتم تجنبها نتيجة الأحلال فهناك مشاكل إجتماعية قد تحدث نتيجة لوجود الأجانب بشكل كبير والمقصود هنا هم الأجانب غير العرب نظراً لاختلاف في العادات والتقاليد والدين، فكثيراً من الأشياء والمعاملات التي يظن الأجانب بأنها تصرفات عادلة ومقبولة في مجتمعاتهم المختلفة ولكنها غير مقبولة لدينا نظراً لأنه لدينا عادات وتقاليد مختلفة تعارض مع بعض المبادئ المقبولة عند الأجانب. كذلك فإن بعض الأجانب قد تكون إتجاهاتهم السياسية تختلف عن الاتجاهات السياسية والقومية المقبولة لدى المواطنين المحليين، وبالتالي فإن وجود أجانب يتضمن إلى أنظمة سياسية مختلفة قد لا يكون شئ مرغوب وعليه فإن البديل لذلك هو محاولة إحلال العمالة الوطنية محل الأجانب حتى يتم تقليل كل المشاكل الأجتماعية والسياسية التي قد تصل إلى حد الضغط السياسي على البلد.

٣ - وجود اليد العاملة الأجنبية تشكل عبء على الميزانية الأدارية وذلك نظراً لأن وجودهم يؤدى إلى زيادة الطلب على الخدمات العامة التي تقدم للمواطنين بالجانب مثل الخدمات التعليمية والخدمات الصحية والاسكان إلى غير ذلك من الخدمات والسلع التي تقدم أما بالجانب لكل المقيمين داخل البلد أو تقديمها بثمن أقل من التكلفة وعليه فإن وجود الأعداد الكثيرة من الأجانب ذوي الدخل المرتفع يؤدى إلى زيادة الطلب على مثل هذه السلع والخدمات وبالتالي يؤدى إلى زيادة الاعباء على الميزانية الأدارية، لذلك فإن عملية إحلال اليد العاملة الوطنية تؤدي إلى تخفيف العبء على الميزانية الأدارية نتيجة لأنخفاض الطلب على الخدمات والسلع العامة وأيضاً السلع التي يتم تقديمها باسعار أقل من التكلفة.

أساليب الأحلال :

هناك عدة طرق يمكن إتباعها تؤدي في مجموعها إلى الاعتماد على الأيدي العاملة الوطنية بقدر الامكان والتخلص من الأيدي العاملة الأجنبية في الحالات التي يمكن احلال العمالة الوطنية محلها. يمكن تلخيص هذه

بالنسبة للأجانب فان ذلك قد يشكل بعض الصعوبة بالخصوص إذا كان المقصود بالأجانب غير العرب. فالآيدي العاملة الأوربية مثلاً أو الآسيوية قد تجد صعوبة في اداء الأعمال نظراً لعامل اللغة ولاختلاف الظروف الاجتماعية وغير ذلك. وبالتالي قد يحصل سوء فهم لكتير من الأمور التي لها علاقة بالانتاج وهذا قد يؤدى إلى تعطيل الانتاج أو انخفاضه، هذه الظاهرة مثلاً قد تظهر في بعض المهن مثل الطبيب الذي قد لايفهم علة المريض اذا كان الطبيب لايتكلم لغة المريض ولا يعرف عاداته وتقاليده كذلك المدرس الذي قد يتحدث بلغة غير اللغة التي يجيدها الطالب. أيضاً المهندس الذي قد لايفهمه الفنيين الذين يتلقون تعليماته والذي قد يكون من بيقة مختلفة تماماً عن البيئة التي يستغل فيها، كل هذا قد يؤدى إلى صعوبة توصيل المعلومات ولعل في هذه المعوقات فإن العمالة الوطنية كفيلة بالتخلص من هذه المشاكل.

هناك آثار أخرى تتعكس على الاقتصاد ككل نتيجة لبناء إحلال اليد العاملة الوطنية محل اليد العاملة الأجنبية من هذه الآثار:

١ - تخفيض العبء على ميزان المدفوعات: وجود الأجانب أو غير الوطنيين الذين يحق لهم تحويل جزء من دخولهم إلى خارج البلد يشكل عبء على ميزان المدفوعات حيث تجد ان تحويلات الأجانب للخارج تزداد باستمرار نظراً لزيادة أعدادهم وزيادة دخولهم وبالتالي فإن هذه الزيادة في التحويلات لها آثار سالبة على ميزان المدفوعات لأن تحويلات العاملين الأجانب تشكل ديون على البلد لأجل من دفعها بالعملات الصعبة التي قد تكون البلد في أمس الحاجة إليها لاستعمالها في إستيراد المعدات والآلات وغير ذلك من السلع الرئيسية اللازمة للتنمية الاقتصادية. كذلك فإن وجود الأعداد الكبيرة من الأجانب

وارتفاع دخول هؤلاء الأجانب تؤدي إلى زيادة الطلب على السلع المنتجة محلياً والسلع المستوردة، وبالتالي فإن هذا يؤدي إلى زيادة الاستيراد لسد الطلب المحلي وهذا أيضاً له أثر سالب على ميزان المدفوعات. عليه فإن التليبي أو إحلال اليد العاملة الوطنية محل اليد العاملة الأجنبية يؤدى إلى تجنب هذه الآثار السالبة التي تحدث في ميزان المدفوعات فيؤدي الأحلال إلى التقليل من

المهن والوظائف اذا ما أردنا ان نحقق نوع من التنمية الاقتصادية وذلك نظرا لقلة الموارد البشرية التي تعاني منها البلاد وعليه فانه من المستحسن التركيز على الوظائف الفنية العليا والمتوسطة وذلك ضمانا لسلامة الاقتصاد لأن اتخاذ القرارات الفنية يتم عن طريق المواطنين الذين يشعرون بارتباطهم بالمتن بالبلد ومصالحه، اما الوظائف العادلة والتي تتطلب جزء بسيط من التعليم وبالتالي فان مسؤولياتها تكون منخفضة فلا يوجد خطر كبير من استجلاب الأيدي

العاملة الأجنبية للقيام بمثل هذه المهن خاصة وان حتى في البلاد المتقدمة إقتصاديا غالبا ما تستورد الأيدي العاملة العادلة التي يمكن ان تؤدي مثل هذه الاعمال وبتكليف منخفضة نسبيا.

وعليه فان التدريب والتعلم يجب ان يترك على تلك المهن المهمة مثل المهن المذكورة في الجدول رقم ٣ وهي مهن المهندسين والاطباء والماليين ومدرسو المراحل الثانوية والجامعية والعليا وبالتالي فان هذا لا يتأتى الا بالتركيز على فتح معاهد التدريب والكليات الجامعية التي تستطيع تخريج الكوادر الفنية اللازمة لعملية التنمية في هذه المجالات الفنية والقيادية الهمة. لو نظرنا الى الجدول رقم ٤ الذي يوضح توزيع الطلبة والطالبات في المراحل الدراسية المختلفة خلال سنتي ١٩٨٠ و ١٩٨١ نجد ان:

الأساليب في أربع طرق رئيسية هي:
أولاً: التدريب والتعليم. ثانياً: إعادة تخصيص القوى العاملة الوطنية حتى يتم التخلص من البطالة المفتعلة.
ثالثاً: استخدام أساليب (دواو) الانتاج التي تعتمد على كثافة أعلى نسبيا لرأس المال بدلا من الكثافة العالية لعنصر العمل. رابعاً: زيادة نسبة مشاركة المرأة في القوى العاملة.

١ — التدريب والتعليم :

لاشك من أن الأحلال يعتمد بالدرجة الأولى على مدى الرغبة والجدية في احلال العنصر الوطني محل الأيدي العاملة الأجنبية وبالتالي فانه سواء على مستوى المنشآة الفردية أو على مستوى الاقتصاد ككل لابد من برامج للتدريب لتأهيل اليد العاملة الوطنية للوصول الى تغطية كل الوظائف الفنية المتوسطة والعليا بالعناصر الوطنية، فلا شك انه في بلد مثل ليبيا يمكن احلال الوظائف المتوسطة والعليا عن طريق التدريب وبرامج الدراسات الجامعية والعليا لأن التركيز على هذه المهن هو الذي يؤدي الى زيادة مستوى الرفاهية بالنسبة للمواطنين وعدم التركيز على الوظائف الدنيا التي لا تحتاج الى مستويات تعليمية عالية وبالتالي فان دخول هذه الفئات غالبا ماتكون منخفضة.

كما أنه في بلد مثل ليبيا لا يمكن الأحلال في كل

(جدول ٤)

توزيع الطلبة والطالبات على مختلف المراحل التعليمية*

(العدد بالآلاف)

المستوى التعليمي	عدد الطلبة	التوزيع النسبي	العدد
	٨١/٨٠	٧٠/٦٩	٨١/٨٠
التعليم الابتدائي	٦٧٥,٠	٨٤,٩	٦٧٠
التعليم الاعدادي	٢٢٢,٧	١٠٠,٠	٢٢,١
التعليم الثانوي العام	٤٩,٤	٢,٤	٤,٩
معاهد المعلمين والمعلمات	٢٧,٨	١,٢	٢,٧
التعليم الفني	١٣,٨	٠,٤	١,٤
التعليم الجامعي والمعالي	١٩,٣	١,١	١,٩
الجموع	٣٨٢,٢	١٠٠,٠	١٠٠,٠

*امانة التخطيط : منجزات التحول الاقتصادي والاجتماعي في الجمهورية من ١٩٧٠ الى ١٩٨٠

الجهاز الأداري الى بعض المنشآت التي تحتاج الى أيدي عاملة ولاشك من أنه لارتفاع توجد بعض جيوب البطالة المقنعة في كثير من الدوائر والأجهزة الأدارية.

٣ - استخدام أساليب الانتاج التي تعتمد على كثافة أكبر لعنصر رأس المال:

وهي احدى الطرق التي تنصح بها البلدان التي تفتقر الى عرض مناسب من الأيدي العاملة فكثير من الأعمال ونشاطات الانتاج يمكن لعنصر رأس المال ان يجعل فيها محل عنصر العمل وبالتالي فإنه يجب التركيز على استخدام دوال الانتاج التي تعتمد على عنصر رأس المال نسبياً أكبر من العمل وايضاً التركيز على الصناعات التي تميز باستعمالها لكثافة نسبة أكبر لرأس المال من العمل وهذا بالطبع سيؤدي الى تقليل الأيدي العاملة الأجنبية بالنسبة للصناعات والنشاطات القائمة وايضاً سيؤدي الى إقلال الحاجة الى أيدي عاملة أجنبية عندما يتم التركيز على عنصر رأس المال بدرجة أكبر.

٤ - زيادة نسبة مشاركة المرأة في القوى العاملة :

وهذا ما أكدت عليه خطة التحول الاقتصادي والاجتماعي ١٩٨١ - ١٩٨٥، حيث تهدف الخطة الخمسية (٨١ - ٨٥) الى زيادة نسبة الاناث الليبيات الى مجموع القوى المنتجة الوطنية من ١١,١% سنة ١٩٨٠ الى ١٤,٧% سنة ١٩٨٥.

وعليه فان توقعات الخطة تقول بأن عدد الاناث المشاركات في القوى العاملة سوف يرتفع بنسبة ٧٠٪ تقريباً. أي من ٥٨,٩٠٠ الى ٩٩,٧٠٠ خلال سنوات الخطة. ولكن لا تعرف كيف سيتم توزيع القوى العاملة بين القطاعات المختلفة في نهاية الخطة. ولاشك ان مساهمة هذه العوامل الأربع مجتمعة سوف تؤدي الى إنخفاض اعتماد الاقتصاد الليبي على القوى العاملة غير الوطنية وبالتالي تحرير الاقتصاد من هذه التبعية وتخفيف العبء على ميزان المدفوعات.

هناك ارتفاع في نسبة التعليم الجامعي والمعالي، وهو المستوى الذي يخرج الكوادر الفنية المختلفة. فقد ارتفعت نسبة طلبة هذا المستوى من ١,١% من مجموع الطلبة سنة ٦٩ / ٧٠ الى ١,٩% من مجموع الطلبة سنة ٨١ / ٨٠. كذلك نجد ان التعليم الفني قد تضاعفت نسبته بأكثر من ثلاثة مرات حيث ارتفعت من ٤٪ من إجمالي الطلبة سنة ٦٩ / ٧٠ الى ١٤٪ من إجمالي الطلبة سنة ٨١ / ٨٠ بالطبع ارتفعت كل النسب ماعدا التعليم الابتدائي الذي إنخفضت نسبته من مجموع الطلبه وهذه بالطبع خطوات في الاتجاه السليم أي ان السلم التعليمي يرتفع شيئاً فشيئاً لسد حاجة الاقتصاد من الكوادر الفنية العليا والمتوسطة ولكن يبدو ان التطور الذي حدث في السلم التعليمي لم يكن كافياً لسد حاجات البلد من خريجي الكليات المختلفة وبالتالي فإن الحاجة ماسة لريادة المؤسسات التعليمية العليا والمتوسطة مع وضع الحلول المناسبة للحد من الفاقد في التعليم والواضح في إنخفاض نسبة التعليم الجامعي والثانوي والفنى من إجمالي الطلبة في كافة مراحل التعليم.

٢ - إعادة تخصيص القوى العاملة :

إحدى الوسائل التي يمكن اتباعها للتقليل من الأيدي العاملة الأجنبية هي إعادة تخصيص الأيدي العاملة الوطنية في الحالات المختلفة وذلك للرفع من إنتاجيتها، فلا شك من أن هناك بعض القطاعات التي تظهر فيها ظاهرة البطالة المقنعة وهذه الظاهرة تسود بشكل واضح من البلدان النامية أكثر من البلدان المقدمة إقتصادياً و بما أن ليبيا هي إحدى البلدان النامية فإن هذه الظاهرة قد تكون موجودة في كثير من النشاطات خاصة في قطاع الأدارة وبالتالي فإنه لو سحبنا جزء من العمالة المتواجدة في قطاع معين فإن الانتاج لن يتغير وهذا دليل على وجود البطالة المقنعة، أي ان الانتاجية الحدية لعدد من العاملين تساوي الصفر وهنا يجب البحث في قطاعات الاقتصاد المختلفة لاكتشاف أماكن البطالة المقنعة ومن ثم نقل جزء من الأيدي العاملة من هذه الأماكن و إعادة تخصيصها في الأماكن الأخرى التي يتواجد بها ايدي عاملة أجنبية وذلك لتحمل عملها. وقد اتبعت هذه الطريقة في ليبيا في أوائل الثمانينات حيث تم نقل بعض الموظفين في

المراجع :

- ٢ — أمانة التخطيط: خطة التحول الاقتصادي والاجتماعي ١٩٨١ — ١٩٨٥.
- ٣ — أمانة التخطيط: منجزات التحول الاقتصادي والاجتماعي في الجماهيرية ١٩٧٠ — ١٩٨٠.
العاملة لعام ١٩٨٠
- ١ — أمانة التخطيط: النتائج النهائية لحصر القوى

تبعة السلع المعيبة

الدكتور: بن عيسى جودانه*

الأستاذ: أحمد عرفة**

نشرت بالتقدير النهائي للجنة القومية بالولايات المتحدة الأمريكية عن امان المنتج حيث أوضح ذلك التقرير أنه في كل عام ينبع عن استخدام منتجات معيبة بالمجتمع الأمريكي قتل قرابة ... ٣٠، ١١٠، ... فرد بالعجز الدائم، هذا بالإضافة إلى ٥٨٥، ... فرد نزلاء بالمستشفيات^(١٩).

ان هذه المشكلة تعتبر من المشاكل الازلية التي ستظل تواجه كل فرد منا باعتباره أحد المشترين أو أحد المستهلكين لسلعة أو أخرى من السلع المعيبة نتيجة وجود خلل بها أو نقص في البيانات الخاصة بتاريخ وكيفية استخدامها أو حتى نتيجة وجود عدم توافق بين البيانات المتعلقة بالسلعة ومواصفاتها وجودتها وبين الحالة الحقيقة للسلعة ذاتها، أو ماشابه ذلك من الاحتمالات. هذا وقد كان المشتري أو المستهلك في الماضي يتحمل التبعة، وكان المفهوم السائد قدماً هو القاء المسئولية والعبء الكامل على المشتري أو المستهلك ذاته مما تطلب وجودوعي لدى المشتري أو المستهلك عند قيامه بشراء أو إستعمال السلعة. ولعل ذلك كان يرجع بالدرجة الأولى إلى بساطة السلع وتركيبها ومحنتها في ذلك الوقت مما جعل المشتري أو المستهلك يتمكن من الحكم على السلعة قبل شرائها أو استخدامها. وهذا أدى في ذلك الوقت إلى أن يسود مفهوم «دع المستهلك يتحمل عباءة السلع المعيبة بنفسه متسلحاً في ذلك بالوعي الذاتي».

أبعاد مشكلة تبعة السلع المعيبة اليوم :

لقد نقلتنا الثورة الصناعية التي حدثت في القرن التاسع عشر من عصر سادته علاقات مباشرة بين المنتج والمستهلك إلى آخر انفصمت فيه هذه العلاقات وتعددت أطرافها وصعب معها تحديد ابعاد التبعة القانونية عن السلع المعيبة التي يكتثر المستهلك في شرائها.

في الوقت الذي يلتقي فيه موضوع تبعة السلع المعيبة أهمية كبيرة في الدول الصناعية، فإن هذا الاهتمام لا يكاد يذكر في الدول النامية. ولعل ما يزيد من وجوب الاهتمام بهذا الموضوع هو غياب المنتج الأجنبي للسلع المستوردة عن أسواق تلك الدول النامية. وهذا يضاف إلى صعوبة مهام متابعة المسئولية عن الكثير من الجوانب التي تعيب السلع المستوردة.

لذا فإن هذه المقالة ستتطرق على الكيفية التي عولج بها هذا الموضوع، وأثر غياب المنتج عن السوق والسبعينات التي ترجم عن ذلك، وآخرها محاولة اقتراح للمخطوط العربية لتحرك الدول النامية في اتجاه ضمان حقوق المستهلك. وفي الوقت الذي نساهم فيه بهذا المقال فإننا نقصد أيضاً من ورائه إثاره المزيد من الحوار الأكاديمي للتوصيل إلى طرح الحلول لمشكلة شائعة كهذه في الدول النامية.

مقدمة :

كم منا من واجه تجربة مريرة بعد شرائه لأحد السلع التي يكتشف بعد شرائها وجود خلل أو نقص ما بها مما قد يؤثر على قيمتها أو فعاليتها بل قد يتسبب ذلك في الحقن الضرر من يستخدمها. هذه حقيقة قد يواجهها كل فرد منا في حياته اليومية، وحتى إن لم يكن يواجهها مباشرة من خلال تجربته الشخصية فإنه على الأقل قد يشهد التجربة التي قد يمر بها أحد أصدقائه أو أقاربه عند شرائه لسلعة ما يتضح فيما بعد أنها معيبة. إن أبعاد المشكلة تزداد وضوحاً من مجرد ذكر بعض الحقائق التي

* أستاذ مساعد بقسم إدارة الأعمال — كلية الاقتصاد، جامعة قاريوسون، وتحصل على درجة الدكتوراه في فلسفة التسويق من مؤسسة كرنفيلد التكنولوجية بريطانيا.

** محاضر مساعد بقسم إدارة الأعمال — كلية الاقتصاد، جامعة قاريوسون وتحصل على درجة الماجستير في إدارة الأعمال من جامعة تاكساس، ودرس للدرجة الدكتوراه في التسويق الدولي بجامعة مدينة نيويورك وفي اجازة حالياً من برنامج الدكتوراه.

في العسل والكي للبقاء على خواصها الأصلية ، ولكن كم من المستهلكين يدركون الفرق بين الأقمشة التي استخدمت لانتاجها مواد طبيعية وتلك التي انتجهما الإنسان من مواد كيماوية مشتقة.

٣ — توجد المئات من الاعلانات التي يتعرض لها المستهلك في حياته اليومية وكل واحد من هذه الاعلانات قد يدعى بأن السلعة المعلن عنها أفضل من السلع المنافسة لها وإنها تعطي إشباعاً أشمل . وهذا يترك المستهلك على حافة اتخاذ قرار لن يتتأكد من رشده فعلياً إلا إذا قام بتجربة كل هذه السلع وفاضل بينها، وربما لن يسمح له ماتبقى من عمره للانتهاء من هذه التجارب وحتى وإن فعل فسوف يجد تلك السلع حينئذ قد تغيرت.

٤ — ان المستهلك لا يعرف البائع الذي يشتري منه المواد المصنعة شخصياً . فغلاف السلعة هو البائع الصامت في الحالات الكبرى لتجارة التجزئة ، وهذا الغلاف لا يحمل من المعلومات إلا ما أراد المنتج للمستهلك أن يعرف عن السلعة.

كيف وجهت تلك المشكلة اليوم :

اذن في عالم اليوم المعقّد ونتيجة لاسباب عديدة من بينها: تطور الاسواق واتساعها وتعقدّها، تطور وعي المستهلك وزيادة المطالبة بحركة لصالح فئة المستهلكين، زيادة المسؤولية الاجتماعية للمنشآت، توسيع بدائل الانتاج والتوريد، تعقد الاساليب التقنية في الانتاج وتركيب المنتجات وتعبيتها، وكذا طول مدة حياة السلعة^(١). كل هذه الاسباب وغيرها ادت الى تطور المفهوم التسويقي لصالح حركة المستهلك ورضائه، واصبح المفهوم السائد اليوم هو «خلق الوعي والحيطة لدى المنشآت الاجتماعية والتسويفية» ونقل تبعية السلع المعيبة عليهم بدلاً من ترك ذلك العبء ليتحمله المستهلك. بل واكثر من ذلك فقد أصبح العبء الاكبر الان يقع على عاتق حكومات الدول، فقد أصبح جمهور المستهلكين يشكل قوة هائلة تؤثر تأثيراً جذرياً بحيث يفرض ضغطاً على تلك الحكومات من أجل إصدار القوانين الضرورية لحماية المستهلك. وقد استجابت الحكومات بشكل أو آخر تطبيقاً للمفهوم الاجتماعي للتنمية باصدار القوانين التي تمكن من حماية المستهلك، ومن أهمها تلك القوانين التي

فالمستهلك عندما يطلب من الاسكافي قبل الثورة الصناعية صناعة حذاء ، فهو يطلب هذا الحذاء بمقاييس متفق عليها بين الطرفين وشمن يحدد مسبقاً، والاسكافي هنا لابنوجا البناء على طلب شخصي من الزبون، وأي عيب في الحذاء يتحمله الاسكافي مالم يقبل

به المستهلك عند الاسلام . وكذلك الحال عندما يشتري المستهلك بقوليات جافة من تاجر ما، فإن بإمكانه في هذه الحالة معاييرها بمحاسنه والتتأكد من مطابقتها للمواصفات التي يطلبتها قبل الشراء.

ولكن التقدم التكنولوجي المعاصر قد للمستهلك العشرات من الاخذية المنمرة ومثلها من العلب والعبوات المتلفة من البقوليات وما شاكلها باختيار ما يناسبه منها دون ان يكون له رأي مسبق قبل انتاجها.

وقد صاحب هذا التمط من العلاقات احباطات متعددة للمستهلك . وعلى سبيل المثال فان الحذاء الذي اختراه لابنه اتضح بعد فترة قصيرة من الاستعمال أن به مسمار بارزاً أدمى قدمه وسبب مضاعفات ناتجة عن صدأ المسمار . وعلبات الخضار التي استعملتها ربة البيت أصابت افراد الاسرة بالتسوس بسبب انقضاء فترة الصلاحية للاستعمال حيث كانت تلك المعلبات لا تحمل أي تاريخ للإنتاج أو للصلاحية . وقس على ذلك مانشاء من احباطات الناتجة عن استخدام سلع معيبة في العصر الحاضر .

ان الاتجاهات الفكرية التي كانت تحكم موضوع تبعه السلع المعية حتى منتصف القرن الحالي يمكن تلخيصها في عبارة واحدة «دع المستهلك يتأكد ويختلط بما يشتري»^(٢) . إلا أن ذلك كان بمثابة ان تعصب اختياره وذلك للعديد من الاسباب من بينها:

١ — ان السلع التي يطلب من المستهلك ان يختار من بينها تكون مغلفة أو معلبة ومامن سهل لاستخدام حواسه ليتأكد ويختلط بما يشتري.

٢ — ان ازدياد عدد السلع وتعقد تركيباتها الفنية يجعل من المستهلك العادي جاهلاً . والجهل المشار اليه هنا هو الجهل الفني بالسلع . فالمحرك القوي الذي يحول المستهلك على ان يكون في سيارته، ربما يكون مرتبطاً في الواقع بهيكل ضعيف لا يتحمل الصدمات . كما ان انواعاً معينة من الأقمشة الصناعية قد تحتاج الى معالجة دقيقة

وكذا مكانيكية المنافسة الحرة لم تلزم المنتج على ضمان حقوق المستهلك الاساسية كما انها لم تحم المستهلك من الاضرار التي قد تلحق به من حراء إستعماله لبعض السلع.

فالملف القضائي لبعة السلع المعيبة في امريكا على سبيل المثال يشير الى ارتفاع شكاوى المستهلكين في هذا الخصوص من بضعة آلاف في الخمسينات الى ٥٠,٠٠٠ شكوى عام ١٩٦٠م وضيقها عام ١٩٧٠م ومتلوين شكوى عام ١٩٧٥م^(١٩). وقد انصبت هذه الشكاوى على جوانب عديدة بعضها يتعلق بسلع معيبة بسبب اهمال المنتج في الصنع والبعض يتعلق بمصداقية البيانات التي تحملها السلع وأغفلتها والبعض الآخر يتعلق بقصور في بيانات وتنبيهات استعمال تلك السلع.

وقد بلغت قيمة التعويضات للمستهلكين في بعض هذه الحالات ما يربو على ١٠٠,٠٠٠ دولار^(٢٠). وتعتبر هذه التعويضات بسيطة جداً مقارنة بما حكمت به احدى المحاكم الأمريكية لصالح شاب أصيب بجروح وتشوهات شديدة في حادثة سيارة تبين وجود عيب صناعي بها. وقد بلغ التعويض عن هذا الحادث مبلغًا قدره ١٢٨,٥ مليون دولار دفعته شركة فورد للسيارات^(١).

حركة حماية المستهلك :

إن تردد حكومات الدول الصناعية في اتخاذ اجراءات حماية للمستهلك تحت ستار «حرية المنشآت» دفعه بالمستهلكين في هذه الدول الى التحرك ملأ الفراغ الذي تركته القوانين بينه وبين المنتج والوسطاء في قنوات التوزيع. وقد اخذ هذا التحرك اشكالاً متعددة اهمها:

- ١ - الحركة التعاونية: وقد قامت على فلسفة مفادها «اذا اراد المستهلك تحقيق افضل قيمة من السلع التي يشتريها، فعليه ان يدخل في عالم عرض السلع بنفسه»^(٢١). الا ان هذه الحركة جاءت قاصرة عن تحقيق غايات المستهلك لأنها لم تمتد الى الصناع الفعلي للسلعة، وإنما ركزت على وظيفة فقط. ومعنى ذلك ان المستهلك حقق الرقابة على سعر التجزئة والسلع المعروضة في هذه الجمعيات إلا انه لا زال يعتمد على المنتج في الحصول على هذه السلع.

٢ - جمعيات حماية المستهلك Consumer Groups وهذه قائمة على فلسفة مفادها «ان المستهلك وفي هذا

فرض على المنشآت الانتاجية لضمان سلامة المنتجات وأمانها ومصداقيتها^(١٤). كما تم تكليف جهات مختصة بمراقبة مدى تطبيق تلك وذلك بكثير من بلدان العالم، وبخاصة بخاصة مدى تطبيق تلك القوانين وذلك بكثير من بلدان العالم، وبخاصة بالذكر تلك القوانين المتعلقة بالعقاقير الطبية^(٧) وكذا تلك القوانين المتعلقة بالمنتجات الكيماوية الخطيرة على وجه الخصوص^(٣)، هذا بالإضافة الى إتجاه القضاء حديثاً الى التطبيق الشديد للقوانين المتعلقة بمسؤولية المنتج والبائع مراعياً في ذلك مرونة أكبر لصالح المستهلك كاً سيتضمن فيما بعد^(٨).

إذن نخلص من ذلك الى ان الاتجاه الفكري القائم على مبدأ «دع المستهلك يتأكد وبحاتط ما يشتري» يعتبر من اساسه غير عملي ولا يضع ثقلًا على المنشآت الانتاجية لدفعها نحو انتاج سلع توافر فيها حدود امان وضمانات معينة تمكن المستهلك من الحصول على ما يتوقعه من اشباع نظير ما يدفعه كشأن للسلعة فحقوق المستهلك المتعارف عليها في الادب التسويقي تدور حول حريته في اختيار السلع وفي ان يعلم بخصائص ما يشتري. وحريته في الاختيار يفترض توفر سوق حرة^(١٨). والسوق الحرة تفترض ان المستهلك على علم بالسلع والفرق بينهما فيما يتعلق بخصائصها واثباتها ومقاييسها وما شاكل ذلك من معلومات. الا ان هذه الحقوق الأساسية لا يتمتع بها المستهلك ابداً كان، فالامر يتوقف على الانظمة السياسية والاقتصادية السائدة وما ينجم عنها من قوانين منتظمة لهذه الامور في كل دولة على افراد.

فالدول الصناعية التي بنت النظام الاقتصادي الرأسمالي حرصت منذ الثورة الصناعية على تحجيم المخوض في حرية الافراد والمنشآت الصناعية. كما تركت للمنافسة الحرة أمر القضاء على المؤسسات التي لانفي بالتزاماتها للمستهلك. وذلك بافتراض عزوف المستهلك عن تكرار شراء سلعة معيبة، وبالتالي فإن المنشأة التي تنتج تلك السلعة سوف لن تجد سوقاً لها مالم تعدل من انتاجها.

لذا فقد اكتفت هذه الدول بما جاء في القوانين المدنية (بخصوص عقد البيع) لحكم العلاقة بين البائع والمشتري.

ولكن الشواهد قد دلت على ان هذه القوانين العامة

العام التقني المليء بالسلع المعقّدة فنياً لا يمكن أن يضمن لنفسه أفضل قيمة من السلع التي يشتريها إلا إذا حصل على معلومات ونصائح فنية ومالية متخصصة عن السلع المتوفرة».

وقد انتشرت هذه الجمعيات في العديد من الدول الصناعية وعلى رأسها بريطانيا. فقد تكونت أول جمعية من هذا النوع في بريطانيا عام ١٩٦١ بمدينة أكسفورد، وبحلول عام ١٩٦٧ بلغ عدد هذه الجمعيات ٩٤ جمعية تضم في عضويتها ١٨٠٠٠ مستهلك. وتعمل هذه الجمعيات على أساس تطوعي وتحدّف لخدمة أعضائها عن طريق تقديم استشارات ونصائح فنية، وها نشاطات كبيرة في الابحاث المتعلقة بالسلع ودرجة جودتها وأمانها وأسعارها والتصنيفات المختلفة للسلع وفقاً لهذه العاير. وقند نشاطاتها إلى إصدار الجلاس التي تتناول هذه الأمور وكذا القضايا المطروحة أمام القضاء وال المتعلقة بالسلع المعيبة، وتهدف من بين ما تهدف له إلى نشر الوعي بين أعضائها. وقد بلغت هذه الجمعيات درجة من الأهمية في الضغط على الحكومات لاستصدار قوانين حماية للمستهلك.

ويلاحظ هنا عدم انتشار مثل تلك الجمعيات في العالم الثالث، كما أن انتشارها يعد محدوداً في كل من استراليا ونيوزيلندا^(١٠).

تحرك الحكومات لمعالجة الموقف :

إن الكيفية التي عولجت بها القضايا الناجمة عن الخلاف في المصالح بين البائع والمشتري لم تخرج عن الأطار العام للقوانين المدنية بشكل جدي إلا في النصف الثاني من القرن العشرين. وقد ساهمت عوامل متعددة في الضغط على حكومات الدول الصناعية في إعادة النظر في الكيفية التي عولجت بها قضايا المستهلك ومن بين هذه العوامل ازدياد تعدد المنتجات وصعوبة المام المستهلك بالنتائج الجانبية السيئة لاستخدام سلع معينة، وتعدد الأصابات الناتجة عن إستخدام بعض السلع والشكوى الناجمة عنها أمام القضاء، وتزايد ضغوط جماعات حماية المستهلكين ومطالبتها باستصدار قوانين تحمي المستهلك من أخطاء المنتجين والبائعين. فمن الناحية التاريخية فإن تبعه السلع المعيبة يتحملها البائع المباشر منتجاً أو وسيطاً في حلقات التوزيع.

فالقوانين الأمريكية حتى عام ١٩١٦ كانت تلقي تبة السلع المعيبة على المنتج في حالة بيعه السلعة مباشرة إلى المستهلك النهائي. أما إذا اشتري المستهلك السلعة من وسيط فلا علاقة للمنتج مباشرة بالموضوع. وذلك بإثناء المواد الغذائية المصنعة والكيماويات والعقاقير والأسلحة، إذ يتحمل المنتج تبعتها^(٢). ولكن بعد ذلك التاريخ وسبب حادثة ماكفيرسون بويك الشهيرة أصبح بإمكان المستهلك رفع الدعوى على المنتج مباشرةً أو أي وسيط تداول السلعة أو كلّيهما معاً نتيجة الاضرار التي قد تصيبه نتيجة استخدام سلعة معينة. وبعد هذا انتقالاً من مفهوم «دع المستهلك من خلال ذلك الإعلان وعليه يجب عدم تحبّب مسؤولية المنتج عن البيع الثاني للسلعة. وكانت محكمة استئناف نيويورك أول من اعتمد هذا التفسير وأصدرت حكمها لصالح المستهلك وبعثها حاكم آخر في إصدار أحكام مماثلة.

وقد أعادت المحاكم الأمريكية النظر أيضاً في تعريف السلع المعيبة، فأعتبرت الاتهام في المصنع غير كافي لتحديد المسؤولية، فالخلال بالضمادات المتوفّة — صريحة كانت أم ضمنية^(١) — يعتبر عيباً في السلعة أيضاً. وكذا الأمر بالنسبة لعدم وجود تنبّيات أو تحديّدات على أغلفة بعض السلع التي يتوقّع أن تحدث ضرراً للمستهلك عند إستخدامها^(٩) وقد ذهبت محكمة كاناكى الاستئناف إلى أبعد من ذلك عندما أصدرت حكمها قضائياً لصالح مستهلك أدار منظفاً هوائياً على قوة ٢٢٠ فولت فانفجر بالرغم من أن المنتج أشار إلى أن قوة المحرك هو ١١٥ فولت. وقد استندت المحكمة في حكمها على أنه لا يكفي أن تقول أن هذا خطير إذ ينبغي أن تذكر ما يمكن أن تؤدي إليه هذا الخطير (أى المسؤولية عن خطير يمكن التنبؤ به).

لقد تعمّد البائع والمنتج في بعض الحالات تحبّب المسئولية القانونية عن السلع المعيبة وذلك بالدخول في تعاقُد جانبي مع المشتري تحدّد وفقاً له حدود الضمان للاحتماء البائع أو المنتج من التبعات التي وضعتها القوانين العامة.

الا أن هذه العقود الجانبية كثيراً ما تحرم المستهلك من حقه في التعويض واقامة الدعوى أمام القضاء. وهنا يظهر جهل المشتري بحقوقه في القوانين العامة ويدخل في تعاقُد قد يضمن له حقوقاً دون تلك. والذي يشجع

والامان بالسلعة، وقد راعى القضاء المرونة في ذلك لأن اثبات الاهمال في توفير السلامة والامان للسلعة قد يكون أمراً صعباً في الغالب رغم وجود اهمال بالفعل. وبالتالي ففي تلك الاحوال يكتفي بتبيين الاهمال الضمني تطبيقاً لمبدأ «ان الشئ يتكلم عن نفسه» وبالتالي فان التساؤل عن اثبات الاهمال أصبح بلا مغزى تقريباً. وهذا ما يجعل مسئولية المنشأة الانتاجية الموردة تتجه الى أن تصبح مسئولية مشددة بدرجها أكبر، وهو ما أصبح اليوم يسمى «بالمسئولية المطلقة»^(٨).

نحو مسئولية أكثر تشدداً:

من العرض السابق نجد ان التزام المنشأة الانتاجية الموردة أصبح يأخذ صفة مطلقة، كما ان محاولة التخفيف من ذلك اللالالتزام قد أصبحت أقل نجاحاً اليوم أكثر من أي وقت مضى (رغم المحاولات العديدة للتخفيف من ذلك اللالالتزام) وتشير تأكيداً لذلك الى الظواهر الآتية^(٩):-

- إمتد الالتزام القانوني في الوقت الحاضر ليتضمن التزاماً مطلقاً من جانب المنشأة الانتاجية الموردة، حتى ولو نص العقد على عدم أحقيته المستهلك في الادعاء ضد تلك المنشأة.

— أصبحت المنشأة الانتاجية الموردة مسؤولة مسئولية مطلقة بالتعويض عن الضرر الذي قد يلحق بالمستهلك من استخدامه لسلعة معيبة حتى ولو كان الضمان القدم من جانب تلك المنشأة محدوداً باستبدال الاجزاء التي قد ثبتت خللها فقط. فقد أصبح ذلك النص لا قيمة له بعد حكم القضاء في حالة ما كفرسون بويك الشهيرة، حيث امتد التزام المنشأة المنتجة ليشمل ليس فقط استبدال الاجزاء التي ثبتت خللها وإنما أيضاً التعويض عن الضرر التي لحقت بالمستهلك من جراء ذلك.

— امتدت مسئولية المنشأة الانتاجية الموردة حتى أصبحت ملتزمة التزاماً مطلقاً امام المستهلك عن أي إهمال في المنتج حتى ولو كان من الصعب اثبات ذلك الاهمال طالما أنه يمكن التتحقق الضمني من وجوده. وهذه تعد من أقصى حالات الالتزام المطلق حيث ان التزام المنشأة الانتاجية الموردة أصبح أشد وذلك بعد أن أوضح القضاء انه حينما تطرح المنشأة الانتاجية أحد المنتجات الى السوق، وهي تعلم ان المنتج سوف يستخدم بدون صيانة مما قد يؤدي الى حدوث خلل ما به

المشتري على التعاقد الجانبي ليس بالضرورة جهله بمحقق هذا القانون العام، وأنا قد يجد المشتري انه من الأفضل له الدخول في هذا التعاقد من أن يقدم شكوى للمحكمة وينتظر قراراً يصعب التبنؤ به وتعويضاً أصعب في التبنؤ بمحجمه. وفي كل الاحوال فان على المستهلك في حالة رفعه الدعوى على المجتمع ان يثبت أن السلعة التي اشتراها معيبة في الصنع قبل انتقالها من المجتمع الى الوسيط وفي حالة اقامة الدعوى على الوسيط، فإن عليه اثبات ان العيب لحق بالسلعة أثناء حيازة الوسيط لها.

وقد ذهبت بعض الاراء الى المناهة بالمسئولية المطلقة للمجتمع^(١٠). وحتى يمكن عرض التطور الذي وصل اليه مثل هذا الامر فاننا يجب ان نبدأ بذلك الحالات التي قامت بها شركات الانتاج حيث أنها لا ترغب في الانتظار حتى ترفع عليها الدعاوى فيما يتعلق بعدم سلامتها ومصداقتها بعض المنتجات. وبالتالي فقد تحاول تلك الشركات عند بداية اتفاق البيع الحد من التزاماتها القانونية بتقديم ضمان باستبدال الاجزاء التي ثبتت خللها أو عدم سلامتها فقط أو الالتزام بالتعويض عن الضرر التي قد تترتب عن ذلك. كما ان تلك الشركات تحاول الحد من التزاماتها بالنص في عقد البيع على عدم أحقيبة المستهلك في الادعاء عليها. ولكن بفرض ان المشتري النهائي اشتري منتجاً ومانع من استخدامه ضرر معين بسبب خلل ما بالمنتج فهل سوف يرجع المشتري على تاجر التجزئة أم على الشركة المنتجة؟ في هذه الحالة قد نجد ان المنشأة الانتاجية الموردة قد تدعى بعدم وجود تعاقدين مباشر بينها وبين المشتري النهائي. وإذا حدث ذلك فان المشتري النهائي في هذه الحالة سوف يطالب تاجر التجزئة بالتعويض، وتاجر التجزئة بدورة سوف يطالب المنشأة الانتاجية الموردة بذلك التعويض. والاهم من ذلك أنه اذا تم امتناع المنشأة الانتاجية عن التعويض فإن القضاء يطالب المنتج في تلك الاحوال بالتعويض «وفقاً لقانون الاصابات الشخصية» وذلك دون النظر الى وجود تعاقدين مباشر بين المشتري النهائي وبين المنتج من عدمه وحججه القضاء في ذلك هو ان المنشأة الانتاجية الموردة لم توفر درجة كافية من السلامة والأمان في السلعة التي انتجتها^(١١).

كما أن القضاء يذهب الى ابعد من ذلك حيث لم يتطلب الاثبات الظاهر للاهمال في توفير السلامة

المتتجات^(٤).

٥ — حالات امتداد الالتزام الى جهات التوريد التي تعامل معها المنشأة المنتجة.

٦ — حالات شمول الالتزام بالتعويض عن الأضرار التي قد تلحق ليس فقط بمشتري السلعة، وإنما بأي شخص آخر طرف المشتري حتى ولو لم يستخدم المنتج ولكن أضرر بسببه^(١٤).

وقد بين الدليل التجاري الأمريكي الموجز ذلك حيث اوضح النزام البائع ليشمل بالتحديد الأطراف الآتية: «أي شخص من عائلة المشتري أو يسكنه أو ضيف طرفه، دون تطلب وجود أي تعاقد مباشر أو قواعد فيه كشرط الخصوصية بين البائع أو المنتج وبين هؤلاء الأطراف»^(١٥).

هذا ويلاحظ زيادة المسؤولية القانونية المطلقة للبائع في حالة السلع المصنعة فالبائع يصبح مسؤولاً عن الضرر الذي يترتب على بيع منتجات غير سليمة حتى ولو كان البائع قد اتخذ كل الاجراءات الوقائية أثناء الشراء والنقل والتخزين والبيع وخلافه^(١٥). ومن ثم فإن البائع سوف يتحول بدوره الى المنشآت الانتاجية الموردة حملها اياها بتلك المسؤولية ومطالباً بالتعويض.

٧ — حالات امكان الادعاء على المنشأة الانتاجية في حالة وقوع ضرر من المنتج حتى بالرغم من افتراض أن المنتج ليس به أي خلل ظاهر.

فقد أصدرت الادارة التجارية بأمريكا نموذجاً يعطي الحق للعاملين بالادعاء على المنشآت المنتجة للالات وذلك إذا لحق هؤلاء العاملين أي ضرر منها خلال فترة عمر ١٠ سنوات للآلية بعد بيعها، حتى بالرغم من افتراض أن تلك الآلات ليس بها أي خلل ظاهر^(١٦).

٨ — حالات امتداد التقنيات الخاصة بالالتزام الى المعاملات الدولية والتسويق الدولي. وعلى سبيل المثال فقد تم تشكيل اطار موحد لكيفية الادعاء لبعض الدول المشتركة بالاتحادات دولية معينة.

ومثلاً لذلك ففي عام ١٩٧٦ أصدر مجلس اعضاء السوق الاوروبية المشتركة EEC قراراً بتشكيل اطار موحد لكيفية الادعاء لكل أعضاء السوق الاوروبية المشتركة وذلك كمحاولة لتوحيد قانون الالتزام فيما يتعلق بالمنشآت الانتاجية المصدرة من دولة لدولة أخرى من أعضاء السوق^(١٧).

الامر الذي قد يؤدي الى حدوث اصابة أو ضرر للمستهلك (المستخدم للمنتج) فان المنشأة الانتاجية في هذه الحالة تصبح ملتزمة بالتعويض عن تلك الاصابة أو الضرر. كما أضاف القضاء فيما بعد أن المنشأة المنتجة لازالت ملتزمة حتى ولو كان الخلل بالسلعة يرجع بسببه الى جهة أخرى (لم يستطع المستهلك الحصول على التعويض منها) كالوسطاء أو تجار التجزئة.

في مثل هذه الحالات كان القضاء في صالح المدعى وفي جانب المستهلك الامر الذي يعتبر ذا مغزى قانوني ومغزى إجتماعي يؤكد أن الالتزام من جانب المنشأة الانتاجية قد أصبح يتوجه لأن يأخذ صفة مطلقة. كما أن محاولة التخفيف من ذلك الالتزام لن تلقى سداً كبيراً، خاصة وأنه قد تعددت الحالات التي أصبحت تستدعي تطبيق الالتزام المطلق على المنشآت الانتاجية الموردة.

تعدد الحالات التي تجعل المسؤولية مطلقة :

نتيجة تعدد الحالات التي أصبحت تستدعي تطبيق المسؤولية المطلقة، ونتيجة الى زيادة الجهد الرامي الى الزام المنتج والبائع بمسؤولية مطلقة، لذا فقد أصبح الالتزام القانوني أكثر تعددًا اتجاه المنشآت الانتاجية والبيعية ونشر هنا الى تلك الحالات والجهود التي ضاعفت من مسؤولية تلك المنشآت:

١ — حالات فقد قيمة المنتج بعد بيعه (أي تعرض المنتج للتلف أو الخلل مما يؤدي الى نقص أو فقد قيمته).

٢ — الحالات التي تبين فيها الاهمال في تصميم المنتج حتى بعد مضي فترة طويلة على شرائه.

٣ — الحالات المتعلقة بما يتم ادعاؤه في الاعلان عن المنتج أو ما يتم ادعاؤه في وثيقة الضمان المقدم.

٤ — حالات عدم توافق معلومات كافية متضمنة بالمنتج والعبوة بخصوص طرق الاستخدام أو التحذيرات الضرورية عند الاستخدام، أو تاريخ إنتهاء صلاحية الاستخدام أو الآثار الجانبية التي قد تنشأ عن استخدام المنتج، أو غير ذلك، ونشر هنا الى أن قانون أمان المنتج يكتفى من الدول الصناعية لايوضح فقط مستويات الأمان التي يجب توافرها في المنتجات، بل يتطلب أيضاً توفير معلومات كافية عن الأضرار أو الآثار الجانبية التي قد تلحق المستهلك من جراء استخدام

في وضع معايير امان السلع الاستهلاكية ومراقبة انتاج المنتجات ووثائقها المتعلقة بذلك السلع ونتائج اختباراتها. كما خول القانون لللجنة حق مبيعات أي سلعة معيبة واجبار المنتج على التقيد بالقانون، وكذلك اجبار الوسطاء على اصلاح عيوب تلك السلع أو سحبها من المستهلك والسوق واعادة ثاثتها للمستهلك. كما خول هذه اللجنة حق ايقاع عقوبات مدنية في حدود ٢٠٠٠ دولار لكل مخالفة لقانون امان السلع، وعقوبات جنائية في حدود ٥٠,٠٠٠ دولار مع سنة سجن عن المخالفات المتعددة^(١).

ادراك المنتج خطورة مسؤولياته :

على الرغم من التحولات التي احدثتها المفاهيم التسويقية المعاصرة لصالح المستهلك (المستهلك سيد السوق - المستهلك أعلى أصول المنتج - الهدف من العملية التسويقية هو ارضاء المستهلك قبل كل شيء)، فإن الواقع العملي يشير إلى حالات واتجاهات ذهنية لدى بعض المنتجين لا زالت متختلفة عن هذه المفاهيم ومنها:

١ - اهمال الأولوية في الرقابة على الانتاج داخل المنتج لأنها مكلفة.

وهكذا تنصب اهتمامات المنتج على المكاسب في الأداء القريب (النجاح المادي للسلعة وضمان انتشارها في السوق في أسرع وقت).

٢ - الرؤيا الضيق للأقسام الهندسية في ادارات الانتاج تفرض على المصممين التفكير فيما اذا كانت السلعة تؤدي الغرض منها أكثر منه التفكير في نتائج الاطمار التي قد تخرج عن سوء استعمالها.

٣ - الاتجاه في التفكير بأن المستهلك مسؤول عن اخطائه عند استعمال السلعة (اذا اهمل المستهلك قراءة ارشادات الاستعمال فإنه يستحق كل ما يلحقه من اضرار). وبالرغم من ذلك فان محاولات وجهود من جانب عديد من المنتجين ل توفير السلامة والأمان الكافي بالمنتجات، ومن ثم امكانية التخفيف من حدة المسؤولية القانونية التي يواجهها المنتجون.

جهود المنتج لتخفيض المسؤولية والبتعة المشددة:
تعددت المحاولات والجهود المقترنات في هذا المجال

هذا وقد سبق ذلك محاولات لتقنين مواصفات السلع وتوحيد بياناتها كاجراء حماي للمستهلك، ولتسهيل عملية اثبات المخالفات التي ترتكب من طرف المنتج أو الوسيط فدول السوق الاوروبية المشتركة تبنت وأول مرة فكرة توحيد البيانات التي تحملها قائمة المواد الكيماوية وأغلقتها وذلك عام ١٩٦٧م وفي عام ١٩٧٣م أصدرت هذه الدول دليلاً للمواد والمركبات الكيماوية مبيناً فيها تصنفياتها ومقاييسها ومعادلات تركيبها ونوع البيانات التي ترد على قسمات هذه السلع وأغلقتها بشكل مفصل حدد فيه حجم القسمات والوانها وشارات الخطر التي تحملها وحجم الحروف والتسميات وما شاكلها من بيانات. وأصبحت هذه الانفافية معتمدة ونافذة التطبيق من سبتمبر ١٩٨١م وقد صنفت المواد الكيماوية في الدليل حسب درجة خطورتها الى ١٤ درجة تبدأ بالتسمم وتنتهي بخطورتها على البيئة^(٢).

وقد تبنت النرويج هذه التصنفيات جزئياً، إلا أنها قصرتها على ٦ درجات من الخطورة، وأضافت إليها مقاييس دقيقة للكيماويات التي يمكن أن تسبب السرطان واحتقرت أن تحمل بيانات قائمة المواد السلع عبارات محددة للتبيه تتناسب مع كمية الكريسينوجين التي تحويها السلعة. ومثال ذلك: عندما تحمل السلعة نسبة ٠,٠١٠٠ من مادة الكريسينوجين يكتب على قسمة السلعة «درجة عالية من الخطورة السرطانية خاصة عند تكرار الاستعمال لفترة زمنية طويلة».

اما سويسرا فقد صنفت الخطورة في السلع الى خمس درجات. وهناك تسع قوانين متعلقة بالكيماويات السامة المستخدمة في الصناعة والزراعة في اليابان. وتعطي هذه القوانين نحو ٣٠٠ سلعة بعضها يستخدم على مستوى المستهلك النهائي. إلا أن هذه القوانين لا تذهب في تفصيلاتها الى ايضاح نوعية عبارات التحذير التي ينبغي أن ترد في قسمات هذه السلع كما هو الحال في اوروبا وامريكا.

هذا كما أن تلك الدول لم تقف عند هذه التشريعات بل تخطتها الى انشاء اجهزة رقابية تتفاوت صلاحيتها باختلاف الدول.

فقد انشأت امريكا لجنة متخصصة لمراقبة تطبيق قانون سلامة السلع الاستهلاكية الذي صدر عام ١٩٧٢م. ويمقاضي لائحة تشكيل اللجنة يحمل لها الحق

٥ - اتباع سياسة ايجابية بناءة لكل من المنشآت والمستهلك بحيث ترتكز بالضرورة على حماية المستهلك ومنع الأضرار التي يمكن أن تلحق به، وذلك بالاستفادة من جميع أنشطة التسويق ومهامه بصفة اساسية من أجل تحقيق الرضا والأمان للمستهلك مع تبني مفهوم تأصل وشمول أنشطة التسويق في هذا الخصوص بحيث يتم العمل على تحقيق ذلك في جميع مراحل انسياب السلع إلى المستهلك، أي قبل وأثناء وبعد انسياب السلع للمستهلك النهائي^(٨).

وضع الدول النامية عموماً

التصنيع المحلي :

ان تجربة الدول النامية في مجال التصنيع بصفة عامة لا زالت متغيرة لأسباب مختلفة منها ندرة رأس المال اللازم لاستيراد وسائل تقنية الانتاج (باستثناء الدول النفطية) وندرة العنصر البشري القادر على استخدام هذه الوسائل التقنية، وضيق الأسواق مقاومة عددياً بمتوسط دخل الفرد فيها. وإن حققت بعض هذه الدول نجاحاً في بعض الصناعات فذلك جاء في صناعة سلع استبدالية، بمعنى التركيز على صناعات تحمل محل السلع المستوردة من الخارج. وطبعي أن أسواق هذه السلع تعتبر مفتوحة للصناعات المحلية لتعود المستهلك على شرائها وبالتالي فإن السوق لهذه السلع لا يخلق اسواقاً محلية جديدة لسلع جديدة بقدر ما يستغل اسواقاً مهيئة للسلعة.

والاتجاه السائد في الدول النامية يسير نحو حماية هذه الصناعات المحلية بطرق مختلفة منها منع الاستيراد أو فرض ضرائب جمركية عليها أو تحديد الكميات المستوردة أو إغاء الصناعات المحلية من ضرائب الدخل والضرائب الجمركية على واردات هذه الصناعات من مواد خام ووسائل تقنية وغيرها. ومن هنا تبدأ الحكومات في المسار بالحقوق الأساسية للمستهلك «حرية الاختيار». وطبعي أن الاجراءات الحماية للصناعات المحلية في الدول النامية تحمل من المنشآت الانتاجية منشآت شبه احتكارية في الاسواق المحلية. إذ يندر إقامة أكثر من منشأة أو اثنين لانتاج نفس السلعة، وهذا الوضع شبه الاحتقاري لا يشجع هذه

وتقرر من بينها الآتي:

- ١ - توفير نظام معلومات ونظام مراجعة أمنية جيدين بحيث يمكن أن من مراجعة خطابات شكاوى المستهلك، ادعاءات الاعلان والضمان، خبرة مستهلكي المنتج ومدى تقييمهم له. وكذا تقييم المنتج بواسطة جهات اختبار خارجية^(١٤).
- ٢ - تبني مدخل النظم كوسيلة دفاعية ويشمل ذلك جعل مسؤولية مراقبة تبعه المنتجات من اختصاص نظام فرعى بالمنشأة (عادة لجنة متخصصة) بحيث تراقب كل من الآتي:

- أ - تصميم المنتج وتصنيعه وجودته^(١٥).
 - ب - صيانة المنتج وامانه^(١٦).
 - ج - التأمين ضد الالتزام القانوني^(١٧).
 - د - اساليب الاتصال بالمستهلك (التعليمات والعلامات المكتوبة بلغة المستهلك واساليب الاعلان والبيع الشخصي والترويج)^(١٨).
 - ه - القيام بأبحاث التسويق فيما يتعلق باقبال المستهلك على المنتجات وردود الفعل بعد الشراء^(١٩).
 - و - الاحتفاظ بسجلات منتظمة ودقيقة للمنشأة^(٢٠).
 - ٣ - الاهتمام بصفة خاصة بالعلامات بالنسبة للمنتجات الحضرية، وتوجيه الاهتمام الى ضرورة تطوير سياسة عامة في هذا الخصوص، وخاصة بالنسبة للعلامات التي تتضمن تحذيرات معينة حيث تختلف تلك التحذيرات من سلعة الى سلعة اخرى وفقاً لدرجة خطورتها^(٢١).
- وكذلك توجيه الاهتمام الى أن يكون التقني هادفاً في هذا الخصوص بحيث يصل الى تحقيق المرونة في التطبيق مع التكين من تحقيق كفاءة الاداء في نفس الوقت. هذا بالإضافة الى توجيه الاهتمام الى توفير معلومات معينة عن طبيعة المنتجات الحضرية ومدى خطورتها وذلك لتحسين اساليب المعرفة لدى المستهلك.
- ٤ - الاهتمام برامج تعليم وتوسيعه المستهلك وكذا تدريسه فيما يتعلق باستخدام سلع معينة ذات طبيعة خاصة تتطلب ذلك، مع توجيه الاهتمام الى زيادة مسؤولية منشآت الانتاج والبيع ومسؤولية رجال الاعمال والتسويق عن ذلك بصفة خاصة^(٢٢).

وللإجابة على هذا التساؤل يحسن بنا أن نعود إلى دور المنتج في الأسواق التي يتواجد فيها ومصداقية خدماته للمستهلك. فوجود المنتج في سوق ضمن نطاق الحدود الجغرافية للدولة (كمتاج اثاث ايطالي يعمل في السوق الإيطالية مثلاً)، يعني:

١ - خصوصه لقوانين المعمول بها في الدولة بخصوص حماية المستهلك والتبعية القانونية للسلع المعيبة، مثل مسؤولية المنتج عن التعرض في حالة حدوث ضرر للمستهلك من جراء استعمال سلعة انتجهما وتبين ان بها اهالاً في التصنيع، أو في حالة امكان التبؤ بما سوف تسببه من أضرار في حالة استعمالها، أو خلو قسيمة السلع أو غلافها من بيانات اشتراطتها القوانين - كخطورة وتاريخ الصلاحية - أو ورد بيانات خاطئة عن السلعة في كتابها أو قسيمتها أو الرسالة الاعلانية عنها، أو مشاكل ذلك من خرق لقوانين الدولة في هذا الخصوص.

٢ - قيامه أو من ينوب عنه باتفاق تقديم الخدمات المصاحبة للسلعة وخاصة المعايرة فيها، مثل خدمات توصيل السلع وتركيبها وضمان صيانتها واستبدال أجزاء فيها في حالة كونها معيبة وقبول مردودات السلع التي تبين فيها عيوب ظاهرية تنقص من قيمتها.

٣ - تزويد المشتري ببيانات كافية وصححة عن خصائص السلعة وكيفية استخدامها والضمانات الزمنية لها أو مشاكل ذلك قبل اتمام عملية الشراء.

٤ - تعين رجال بيع ذوي دراية بالسلع التي يقومون ببيعها مع تدريبهم وتأهيلهم لعمليات البيع الشخصي وطريقة عرض السلعة وتجزئتها واعطاء معلومات وشرح عنها لمساعدة المشتري على معرفة أقصى ما يمكن عن السلعة قبل شرائها.

٥ - مراقبة الشكاوى الواردة من المستهلك وتحليلها ومحاولة تلافيها في حينها قبل شروع عيوب السلعة في السوق أو انتشار سمعة رديعة عن السلعة وسريانها إلى كافة منتجات المنشأة وعلاماتها التجارية.

٦ - مراقبة تدفق السلع عبر قنوات التوزيع متعدد الممارسات الخاطئة التي تسبب اختلالاً في الكميات المعروضة وبالتالي اختلافات في أسعارها.

ان الوجه الثاني لهذا التحليل هو حالة المنتج الذي تمند اعماله التسويقية لأكثر من دولة (كمتاج اثاث ايطالي

المنشأة على التركيز على الاتكال السمعي والارتفاع بمستوى الجودة والرقابة عليها، لذا فإن النسبة المعقية في انتاجها تظل مرتفعة لغياب ضغوط المنافسة واضطرار المستهلك لشراء السلعة في غيبة البدائل. والإجراءات الحمائية لهذه الصناعات تفترض ايضاً أن تغض الحكومات الطرف عن تبعية السلع المعينة في الصناعات المحلية على الأقل في المدى القريب طالما أن تشجيع هذه الصناعات ووسائل حمايتها قائمة.

إلا أن التجربة العملية تشير إلى أن «الأمد القريب» لاحدود له في الدول النامية، ولذا فإن المستهلك يظل محاصراً في اختياراته وفي درجة الأمان الذي توفره له هذه السلع. وتحت هذه المعطيات فإن حكومات الدول النامية تميل إلى الاكتفاء بالقوانين العامة لحماية المستهلك. والمثال على ذلك اعتماد معظم - إن لم يكن كل - حكومات الدول النامية على عقود البيع في القانون المدني لتنظيم العلاقات بين البائع والمشتري.

الاستيراد من الخارج :

وفيما عدا تلك الصناعات الاستبدالية المشار إليها آنفاً فإن الدول النامية تعتمد إلى درجة كبيرة على الاستيراد في توفير السلع الاستهلاكية.

وللاستدلال على ذلك يمكن للقاريء حيثاً كان ان يلقي نظرة سريعة على أرفع الحالات التجارية بها ليري نسبة السلع المستوردة إلى المنتجة محلياً. وأقرب مثال لدينا هو ماورد في احصائيات التجارة الخارجية لعام ١٩٧٩ في الجمهورية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية، إذ ورد بها بأن قيمة الواردات في تلك السنة بلغت ٦٤٩,٤١٧,٥٧٢ دينار ليبي في دولة لا يتعدي عدد سكانها ٣ مليون نسمة.

ان الذي يهمنا بالدرجة الأولى من اعتماد الدول النامية على الاستيراد هو عدم التواجد الكلي أو الجزئي للمنتج الأجنبي في اسواق هذه الدول.

وكان سبق وأن أشرنا في أماكن عديدة من هذا البحث فإن تبعية السلع المعيبة تعتبر من التبعات التي لا يمكن إخلاء طرف المنتج عنها. بل تعود التبعية عن تلك السلع على المنتج كلية تحت مفهوم التبعية المطلقة، والسؤال الذي يطرح نفسه هنا الان هو ما هي الآثار المتتبعة على غياب المنتج عن أسواق الدول النامية؟

تحمل المشتري عبء نقلها إلى محله وتركيبها تحت شعار «البضاعة المباعة لارد ولا تستبدل».

وخدمات الصيانة للسلع المعمرة هي الأخرى تخلو من المصداقية، فقد تقيم المنشأة محل الصيانة إلا أنها تصر على أن يقوم الزبون بنفسه بنقل السلعة إلى المحل وتحت نفقةه وارجاعها بعد اصلاحها دون أن تتقييد المنشأة بفترة زمنية محددة لامام الصيانة ويترتب على ذلك تحمل الزبون لأخلاة نتائج أو أضرار قد تلحق بالسلعة أثناء نقلها من وإلى محل الصيانة.

والنتيجة العامة لهذه الممارسات هو عدم اكتراث المستهلك بصيانة السلعة وفضيل شراء سلعة جديدة كبديل بالرغم من حادثة الأولى، وفي ذلك اهدران لموارد المستهلك وموارد الدولة على السواء إذ يتquin دفع عملة صعبة لمزيد من الاستيراد.

ان هذه الأمثلة في جموعها تشير إلى مسببات رئيسية لهذه المشاكل، أهمها:

١ - عدم اكتراث الدول النامية بحماية المستهلك واكتفائها بما ورد في قوانينها العامة في تنظيم العلاقات بين البائع والمشتري. فعقود البيع في القوانين المدنية وبالآخر في معظم الدول العربية - تجيز للمشتري إقامة الدعوى على البائع متوجهاً كان أم وسيطاً في حالة شرائه لسلعة يتبين بأنها معيبة، إلا أن هذا كان غالباً عن السوق وبالتالي ليس أمام المشتري إلا الوسيط الذي تعامل معه، وفي ذلك اضعاف لقدرة المشتري في الحصول على التعويض نتيجة ما قد يلحقه من ضرر بسبب استخدام سلعة معيبة. وفي الدول التي تتبعن مبدأ التجارة الحرة، فإن قدرة الوسيط في الرجوع على منتج من دولة أجنبية لمقاضاته تعتبر ضعيفة لعدم المame بالقوانين والمعطيات التي تكفل له استرداد حقوقه.

٢ - غياب المنتج عن السوق يعني عدم قدرة المستوردين إفاداً كانوا أم منشآت على الحصول على البضائع على نحو فوري. وهذا يعني ضرورة الشراء بكميات كبيرة وتخزينها لتأمين تدفقها بانتظام في السوق. وإذا افترضنا ضعف امكانيات التخزين وعدم توفر الحد الأدنى من الظروف التخزنية المناسبة بالدول النامية، فإن كميات كبيرة من المواد الغذائية تعرض على ارتفاع الأسعار بعد انتهاء تواريخ صلاحيتها وبعضها يعرض في شكل غير قابل للاستهلاك - صدأ المعلبات

يسوق جزءاً من انتاجه إلى دولة أخرى). ان الآثار المترتبة على غياب المنتج عن السوق تختلف باختلاف الأنظمة التسويقية السائدة في كل دولة.

ففي الدول التي تبنت مبدأ حرية التجارة، نجد أن عامل المنافسة في القطاع الخاص يشكل ضغطاً على البائع في مستويات التوزيع المختلفة في تقديم حد أدنى من الخدمات المرافقة للسلع المعمرة، مثل خدمات توصيل السلع وتركيبها واستبدال المعيب منها وما شاكل ذلك. إلا أن درجة مصداقية هذه الخدمات تتوقف على حدة المنافسة في قنوات التوزيع.

أما الدول التي يطغى فيها القطاع العام على النشاط التجاري، فإن مثل هذه الخدمات تعتبر أسوأ حالاً. حرية المستهلك في الاختيار محدودة بمحدودية المنشآت القائمة بالاستيراد. وهذا يعتبر بمثابة فرض ذوق معين من السلع على المستهلك، ثم أن الأفراد العاملين في مثل هذه المنشآت ليست لهم حواجز شخصية في التوسع في تقديم الخدمات المصاغة للسلع إلى المستهلك وفي بعض الأحيان لا يكون لديهم الدرية والمعرفة الكافية بالسلع التي يقومون ببيعها فيما يتعلق بكيفية الاستخدام والتشغيل و الصيانة أو ما شابه وخاصة بالنسبة للسلع المعمرة عموماً والأجهزة الالكترونية والكهربائية على وجه الخصوص، وما يترب على ذلك من ارشادات خطأة للمستهلك قد تتحقق به اضراراً جسيمة. كما أن السوق في الدول النامية بغض النظر عن انظمتها التسويقية أصبح ملماً بالعبارات التي تحد من مسؤولية الحالات التجارية عن السلع المعيبة.

ومثالنا على ذلك «البضاعة المباعة لا رد ولا تستبدل» وهذه العبارة تفترض أن المستهلك على علم بالسلعة وما قد يكون بها من عيوب ظاهرة كانت أم باطنية. هذه بالرغم من أن البائع الذي تشنّطي منه السلعة هو بنفسه قد يجهل المخصائص الأساسية للسلعة، وهذا مساس بحرية المستهلك في أن يعلم. وإذا طلب المستهلك كتيب بداخل الصندوق مع السلعة للاطلاع فقد يرفض طلبه لأن الكتيب بداخل الصندوق مع السلعة وفي أفضل الحالات عندما يحصل المشتري على كتيب السلعة فيبياناته غالباً ما تكون بلغة لايفهمها. فالسلع المعمرة مثل الثلاجة والغسالة والأنظمة الصوتية والموسقية المعقّدة وما شاكلها لا زالت تباع في الأسواق الليبية مغلفة مع

لأنها تكلف أبناء تخزينة وحركتها بطيئة. وتحت هذه الممارسة فإن الكثير من السلع المعمرة تفقد خواصها الأساسية مثل طول فترة استهلاكها وعدم تكرار شرائها باستمرار. وعلى الرغم من ورود هذه السلع ومرفق بها كثبيات خواصها وضمانات اصلاحها من قبل المنتج في فترة زمنية معينة إلا أن هذا الضمان لا يستفيد منه المستهلك، وبالتالي فإن القيمة الحقيقة للسلعة تختفي ويتحمل المستهلك عبء ذلك الانخفاض.

وعلى الرغم من وجود وكلاء للمتتجين لبعض السلع حيث يقومون بتقديم الخدمات المصاحبة للسلعة في مناطق بيعية مختلفة من العالم، إلا أن هذه التغطية تعتبر جزئية حتى داخل الدولة التي يتواجد فيها الوكيل. فالوكلاء لا يتواجدون إلا في العواصم والمدن التجارية الكثيرة داخل أية دولة، وهذا يعني أن المستهلك الذي يتواجد في قرية أو مدينة نائية لا يستفيد من خدمات الوكلاء في الصيانة والصيانة وما شاكل ذلك إلا إذا كان مستعداً لنقل السلعة وتحمل تبعة ذلك النقل إلى مقر تواجد الوكيل، وهكذا تضييع حقوق المستهلك حتى في تلك الحالة نتيجة للفساد في دور وكيل المنتج.

خلاصة :

إن العرض السابق لموضوع تبعة السلع المعيبة يشير إلى مدى حرية الدول الصناعية في محاولات علاج المشاكل الناجمة عن التطور السريع لتقنية الانتاج وما صاحبه من احبطات في العلاقات القائمة بين المتتجين والبائعين من جهة والمستهلك النهائي من جهة أخرى. وقد تتمثل تلك المحاولات في نواحي محددة أهملها تبني مبدأ حماية المستهلك ووضع قوانين محددة لتحميل المنتج والبائع تبعة الأضرار التي قد تلحق بالمستهلك نتيجة استعمال السلع المختلفة، وضمان حقوق المستهلك في استعادة قيمة السلع التي يشتري وجود عيوب بها وفي كل مرحلة من تلك المحاولات فإن مفهوم تبعة السلع المعيبة أعيد تفسيره ليعطي حماية أفضل للمستهلك، إلى أن يصل القضاء إلى تبني مفهوم التبعة المطلقة الذي يوجهه لا تعطى ضمانات وحقوق تعويض للمشتري المباشر فقط، وإنما تمت آثار تلك الضمانات والتعويضات إلى من يلحق به الضرر نتيجة استعمال سلعة معيبة حتى ولو لم يكن مشترى تلك السلعة

الغذائية وابعادها – وكفى الرجوع إلى حالات التسمم في المستشفيات لادرأك خطورة الأمر.

٢ - غياب المنتج عن السوق يجعل المنتج في كثير من الدول الصناعية في حل من التقيد بشروط ومواصفات ومقاييس السلع التي تصنف على أنها خطيرة في تلك الدول باعتبار أن هذه القوانين هي داخلية ولا علاقة لها بالأسواق الخارجية ما لم يكن هناك اتفاق بشأنها مع دولة معينة.

فكثير من السلع تنتج فقط للتصدير ونشك في مراعاة حدود الأمان بها. ومثالاً على ذلك في فترة كتابة هذا البحث اجرينا استطلاعاً حول تجاري واحد في ليبيا وبين من خلال ملاحظة أرفق المواد الغذائية بأن ٢٧ سلة بمختلف العلامات التجارية لا تحمل تواريخ صلاحية استعمالها وبعضاً كان في صورة رديئة نتيجة سوء التخزين والمناولة. والجدير بالذكر أن هذه السلع كلها خاضعة لشروط وضع تواريخ الصلاحية في دول السوق الأوروبية المشتركة. وقد حقّينا الشك في سلامتها بعض السلع التي ترد في أكياس البلاستيك فاختبرنا خمسة أكياس من نفس الفصيلة وبين أن كيس واحد فقط من الخمسة صالح للاستهلاك، ومعنى ذلك أن المستهلك عليه أن يدفع خمسة أضعاف الثمن للحصول على الأشياء المتوقع من كيس واحد.

٤ - جهل المستهلك بحقوقه في القانون العام (وفي بعض الحالات عدم اكتئانه) يجعله في كثير من الأحيان يلقى اللوم على نفسه بدلاً من تتبع المسبيبات ورجوع نتائجها على البائع. ثم أن تعدد الاجراءات القضائية وارتفاع مصاريفها وعدم التأكد من نتائج حكماتها لا تشجع المشتري على الاتجاه للقضاء. وفي غياب جمعيات حماية المستهلك في الدول النامية يصعب عليه أمر الحصول على الاستشارات والنصائح الفنية المتعلقة بحقوقه كمستهلك.

٥ - غياب المنتج عن السوق غالباً ما ينبع عنه عدم انتظام في توفير قطع غيار السلع المعمرة مثل السيارة والشلاجة والغسالة والأدوات الكهربائية المنزلية وما في حكمها. فهلاك قطعة صغيرة – كالصمام مثلاً – في الخلط الكهربائي يعني هلاك ذلك الخلط بكامله لعدم توفر هذه القطعة في السوق. فالمستورد يهمه بيع الجهاز لأنه يحقق ربحاً له، أما القطع الصغيرة عادة ما يهملها

لها على أساس جغرافي داخل حدود الدولة لضمان مراقبة قانون حماية المستهلك، على أن تعطى لها صلاحيات تنفيذية تصل إلى فرض سحب البضائع من الأسواق في حالة مخالفتها للشروط المحددة وتوقيع غرامات مالية في حدود معينة.

ونرى أن فعالية مثل هذه الهيئات لا تتحقق إلا بالعمل المشترك مع المستهلكين فراداً وجماعات من خلال جماعيات تطوعية لحماية المستهلك وذلك لضمان سعى شكاوى المستهلكين واتخاذ إجراءات سريعة حيالها.

٣ - تشجيع المستهلكين على إنشاء جماعيات تطوعية ترعى اهتماماتهم وتزودهم بالمشورة الفنية وتنشر الوعي بين أعضائها فيما يتعلق بحقوقهم وتزويدهم من خلال نشراتها بالمعلومات المقارنة عن السلع المختلفة.

٤ - تهيئة رجال أكفاء لإدارة المنشآت التسويقية، ولتسويقي السلع المختلفة بما يمكن من رفع كفاءة انشطة الشراء والتوريد والنقل والت تخزين والبيع وتقليل نسبة التالف والمعيب من السلع، مع الاهتمام على وجه الخصوص بتهيئة رجال بيع أكفاء ذوي دراية كافية من جميع التواحدي بالسلع التي يقومون ببيعها وبذلك يقل احتمال اعطاء المشتري معلومات غير حقيقة عن السلع وكيفية استخدامها وصيانتها وما شابه ذلك مما يقلل من احتمال الأضرار بالمشترين أو المستعملين للسلع من جراء معلومات خاطئة من رجال البيع عنها.

٥ - السعي إلى تدوير المسؤولية عن السلع المعيبة ويمكن أن يتم ذلك مبدئياً عن طريق الدخول في حوار مع الدول الصناعية ثم إبرام اتفاقيات معها في هذا الخصوص، كما يمكن أن يتم ذلك من خلال الهيئات الختصصة التابعة للأمم المتحدة.

٦ - تطبيق قوانين حماية المستهلك على المنتجين المحليين بغض النظر عن إجراءات حماية الصناعات المحلية، فحقوق المستهلك لا ينبغي أن تتأثر بجنسية المنتج ولا بإجراءات حماية الصناعات المحلية.

مباشرة.

وفي الوقت الذي نشاهد فيه ذلك الاهتمام المتزايد بحماية المستهلك في الدول الصناعية، فإننا لأنني تحركاً بنفس الدرجة في الدول النامية إذ اكتفت حكومات هذه الدول بالمفاهيم القديمة التي تحكم العلاقات بين البائع والمشتري. وحتى عند تطبيق هذه المفاهيم القديمة فإن المستهلك في هذه الدول لا تتوفر له المعلومات وكذا هيئات التي تحمي العديد من حقوقه الأساسية. أضعف إلى ذلك المشاكل الناجمة عن غياب المنتج وخدماته، وضماناته المشار إليها آنفاً في معظم الدول النامية، وقصور المستوردين عن إداء مثل هذه الخدمات. فإن المستهلك في واقع الأمر لا يحصل على القيمة الفعلية للسلع التي يشتريها لغياب مثل هذه الضمانات والخدمات.

وازاء هذا القصور وعدم الالكتراش بموضوع تبعة السلع المعيبة في الدول النامية، فإننا قصدنا فيما قصدناه من هذا المقال إلى إثارة المشكلة على المستوى الأكاديمي من أجل مزيد من الحوار والنقاش من جهة، واقتراح نقاط عملية في اتجاه سياسة عامة تضمن حقوق المستهلك في هذه الدول من جهة أخرى. وفي هذا الخصوص نرى أن تبني الدول النامية لمبدأ حماية المستهلك وضمان حقوقه الأساسية، ونقترح في ذلك ما يلي:

- ١ - وضع قوانين مستقلة لحماية المستهلك من العيوب بالسلع المستوردة ومن الممارسات التجارية الخاطئة. ويمكن لهذه الدول أن تبني بشكل كلي أو جزئي دليل دول السوق الأوروبية المشار إليه آنفاً كأساس لتحديد فضائل السلع والشروط التي ينبغي على المستورد التأكد منها قبل استيراده لهذا السلع، وتحميه تبعه مخالفة هذه الشروط.
- ٢ - إيجاد هيئات مركبة لحماية المستهلك وإنشاء فروع

المراجع

1. Benningson, L.A., and Benningson A.I., «Product Liability: Manufacturers beware», Harvard Business Review, May-June 1974, PP. 122-132.
2. Berson, C., «The Product Liability Revolution», Business Horizons, Vol. XV, Oct. 1972, PP. 71-80.
3. Bittenbender, WM. A., «Impacts of Regulations: Labeling and Regulations of Hazardous Chemicals», Conference at the City University of New York, May 5, 1980, PP. 1-19.
4. Consumer Product Safety Act, U.S.A., Section 5.
5. Cox C. K., «Liability Insurance in the Era of the Consumer», Credit and Finance Management, Vol. 72, Oct. 1970, P. 14.
6. Fisk, G., «Guidelines for Warranty Service After sale», Journal of Marketing, Vol. 34 January 1970, P. 65.
7. Green, J., «Regulatory Problems and Regulatory Reforms: The Perception of Business», A research Report of the Conference Board, The Conference Board Inc., 1980, P. 11.
8. Loudenback, L.J., and Goebel, J.W., «Marketing in the Age of Strict Liability», Journal of Marketing, Vol. 38, January 1974, PP. 62-66.
9. Mallor, J., «In Brief: Recent Product Liability Cases», Business Horizons, Vol. 22, October 1979, PP. 47-49.
10. Martin, J. and Smith, G.W., The Consumer Interest, Pall Mall Press Ltd, London, 1968.
11. Moser, R.G., «Product Liability Requires Strict Control», Foundry, Vol. 9, February 1968, P. 62.
12. «New Product Liability Bill Dumps Work Comp Proviso», Business Insurance, Vol. 13, October 15, 1979.
13. Perham, J.C., «The Dilemma In Product Liability», Dun's Review, Vol. 109, January 1977, P. 50.
14. Rados, D., «Product Liability: Tougher Ground Roles», Harvard Business Review, Vol. 47, July-August 1969, PP. 144-152.
15. «Restatement of Torts», U.S.A., Second Section, 1965, P. 402.
16. Smith, T.H.F., «Product Liability: Get it on the Road», Management Review, Vol. 60, January 1971, P. 23.
17. Thompson, M.J., «Labeling In Western Europe And Japan», Seminar On International Chemical Regulations At the City University of New York, December 15, 1980, PP. 1-14.
18. Thorelli, H.B. and Engledow, J.L., «Information Seekers and Information Systems A Policy Perspective», Journal of Marketing, Vol. 44, Spring 1980, PP. 9-23.
19. Trombetta, W.L., «Products Liability: What New Court Rulings Mean for Management», Business Horizons, Vol. 22, August 1979, PP. 67-72.
20. «Uniform Commercial Code of The U.S.A.», Section 2, P. 318.
21. «Uniform Product Liability Law Threat Stirs Up Europe», Business Insurance, Vol. 13, April 19, 1979, P. 37.

التبؤ الاحصائي وقوى الدفع المستمرة

د. أحمد يوسف صالح*

سكان الجماهيرية عام ألفين؟ كم سيحتاج هؤلاء من السلع الغذائية؟ وغيرها، وغيرها من التساؤلات التي يصعب حصرها جميعاً.

هذا وعلى الرغم من التقدم التقني الهائل الذي حققه إنسان عصرنا، إلا أنه لم يزل يعيش في نفس الأطر من التساؤلات التي عاشها الإنسان الأول، فنضوب الموارد أو شحها، وتزايد الضغوط الديموغرافية، وطموحاته في رغد العيش، والسيطرة على موارد الطبيعة، وتجنب كوارثها لحفظ بقائه واستقراره، كل ذلك جعل من المستقبل عامل إثارة، وشغلأ شاغلاً لكافة العاملين في مختلف فروع العلم والمعرفة. ولقد ازدادت أهمية المستقبل بزيادة أهمية الزمن بالنسبة للإنسان المعاصر، فقد تبنت بعض الدول المتقدمة إلى أهمية الزمن كثرة حضارتها لا يمكن تعويضها، مما دفع بعضها إلى وضع خطط عقلانية لاستثمار واتفاق الرؤى كأعظم ثروة حضارية يمتلكها الإنسان.

وكما أن التخطيط لاستثمار واتفاق كافة الثروات البشرية، يرتبط بشكل كبير بالمستقبل ، فإن التنبؤ به بكل الوسائل المتاحة، أصبح أمراً لا مفر منه، وضرورة من ضروريات البقاء والاستمرار والتقدم في فروع العلم المختلفة.

وإذا كان الإنسان يمتلك علمًا خاصًا بالماضي (التاريخ)، فإن علمًا متخصصاً بالمستقبل لم يتمكن بعد، إذا لم نقل غير موجود.

هذا وعلى الرغم من أن توقيع المستقبل يعتبر مشكلة تواجه كافة فروع العلم والمعرفة، فإن علم الاحصاء يتحمل العبء الأكبر في عملية التنبؤ.

فالتبؤ الاحصائي لا يعني معرفة المستقبل فحسب، وإنما قياسه ايضاً أي معرفته بصورة كمية ولكن المرء قد يتسائل: كيف يمكن أن يكون ذلك؟ وهل يمكن

مقدمة :

يعود تاريخ التنبؤ إلى الفيلسوف اليوناني ديوجين (Diogenes; 412-323ق.م) الذي سجن نفسه في برميل خشبي على بعد من مدينة أثينا منقطعاً عن العالم الخارجي للتفكير بشؤون الكون والمعرفة، حيث يروي أنه مر به ذات يوم عابر طريق متراجل يسألة: هل لي أن أدرك أثينا قبل الغروب؟ فما كان من ديوجين إلا أن نهره قائلًا: إذهب بعيداً، فقف العابر راجعاً غاضباً من ديوجين، إلا أنه لم يكدر بيتعذر قليلاً حتى صرخ به ديوجين قائلًا: عذر أهلاً العابر وسوف أجيبك على سؤالك، فاستغرب العابر وعاد إلى ديوجين وسأله: كيف تخيلي وقد نهرتني من قبل؟ فاجابه ديوجين: كيف أجيبك وأنا لا أعرف سرعة خطوك؟ لأن أجيبك: إنك لن تدرك أثينا قبل الغروب.

وكان ذلك أول أسلوب علمي، وأهم الأسس التي يستند إليها التنبؤ حتى يومنا هذا.

فكما هو ملاحظ استند ديوجين إلى الماضي للتنبؤ بالمستقبل، فهو قادر سرعة خطى العابر وقاده بها المستقبل، ليضع بذلك الأسس الأولى للتنبؤ العلمي بالمستقبل.

ال المستقبل كما هو معلوم كان وما زال مثيراً للإنسان منذ أقدم العصور حتى يومنا هذا، فقد اهتم الإنسان القديم بالمستقبل في حالتي السلم والخطر، وكذا الأمر بالنسبة للإنسان المعاصر، فنحن نعيش اليوم لمستقبل الغد، إذ لا ينكر أي من أنه يستقبل يومه بجميلة من التساؤلات: كيف سيكون طقس هذا اليوم؟ كيف سانجز عملي لهذا اليوم؟ كيف سيكون صيف هذا العام؟ هل سيكون حاراً كسابقه؟ كم سيكون تعداد

* أستاذ مساعد - قسم الاحصاء، كلية الاقتصاد - جامعة قاريونس

والخصبات ومواد المكافحة وآلاف أو عشرات الآلاف من الآلات الرراعية والآلات المساعدة، وغير ذلك من العوامل المساهمة في عملية الانتاج، التي يصعب حصرها، أو يصعب تجميعها تحت بضعة عوامل رئيسية نظراً للخصائص النوعية المميزة لكل منها.

من هنا كان لابد من التفكير بطريقة تمكنا من التنبؤ في الحالات التي يكون فيها عدد العوامل المؤثرة على الظاهرة كبيراً، والتي يكون بعضها غير منظور، أو لا توفر المعلومات عن بعضها، أو الحالة التي تتصرف فيها العوامل الرئيسية بالحركة والتطور، وبعبارة أخرى كل الحالات التي لا يصح فيها استعمال معادلات الانحدار والارتباط كنموذج للتنبؤ، كحالة الانتاج الزراعي الذي سبق الاشارة اليه.

ولكي نتبين الطريقة التي يجب اتباعها في التنبؤ الاحصائي، علينا تحديد الخصائص المميزة لواقع الظاهرة المدروسة، ففي حالة الانتاج الزراعي من الحجم العملاق كما أسلفنا، والتي ترغب فيها ان تنبأ بكمية الانتاج أو متوسط الانتاج السنوي لخطة خمسية تالية مثلاً، نجد ان الظاهرة المدروسة (كمية الانتاج) تتميز بالخصائص التالية:

- أ — ضخامة العوامل المؤثرة على الظاهرة المدروسة.
- ب — عدم وقوع جزء منها تحت سيطرة القائم على العملية الانتاجية (الظروف المناخية).
- ج — بعض العوامل المؤثرة غير منظور، أو من الصعب تحديده.
- د — المرونة العالية في تقنيات الانتاج الزراعي التي تتغير من سنة لأخرى.

إذ من السهل تطبيق التقنيات المستخدمة لعمليات الخدمة ومواد الانتاج كالبذور والغراس الحسنة التي يظهر منها في كل سنة ما هو جديد وما هو مستتبط بل حتى ضمن السنة الواحدة، يمكن ان يطرأ تطور على العملية الانتاجية من موسم الى آخر حيث المرونة عالية لتطبيق التقنيات الجديدة. فاذا أخذنا هذه النقاط بعين الاعتبار، تكون قد وفقنا الى وضع نموذج أمثل للتنبؤ الاحصائي.

قياس ما هو غير موجود، للاجابة نقول: نعم يمكن، ويجب قياس المستقبل والاحصاء يمتلك أكثر من وسيلة لذلك.

تعتبر الطرق الاحصائية التي تعتمد الارتباط والانحدار في اعمال التنبؤ من أكثر النماذج الاحصائية شيوعاً واستعمالاً، حيث تعتمد معظم هذه النماذج على قياس العلاقة بين الظاهرة المدروسة (المتغير التابع) وعوامله الرئيسية (المتغيرات المستقلة)، ثم توفيق معادلة انحدار تلك الظاهرة على عواملها، حيث تمثل تلك المعادلة النموذج الاحصائي للتنبؤ، وفي الحالة البسيطة مثلاً اذا كانت انتاجية العامل (y) هي الظاهرة المدروسة فان عواملها الرئيسية يمكن ان تكون: الكفاءة الشخصية للعامل ^{x1} ثم المستوى التقني للمؤسسة الانتاجية ^{x2}، كما أن نموذج التنبؤ يمكن أن يأخذ الشكل التالي:

$$y = a_0 + a_1x_1 + a_2x_2$$

إلا انه يؤخذ على تلك النماذج ومشتقاتها، أنها تفترض ثبات تأثيرات المتغيرات المستقلة، وهذا مخالف لمنطق ديناميكية الظواهر الاقتصادية والاجتماعية، وعلى الرغم من أن هذه النماذج تستعمل الماضي في التنبؤ بالمستقبل، إلا أنها لا تعتمد إستمرار الاتجاه العام للظاهرة الذي تم تحديده مسبقاً ليشمل المستقبل، وإنما تعتمد في الواقع على إستمرار العلاقة بين المتغيرات، بحيث تستمر نفس العلاقة حتى في المستقبل بغض النظر عن خط الاتجاه العام للظاهرة المدروسة، فقد تحدث قفزة نوعية في شروط الانتاج مما يؤدي الى تغير نوعي في خط الاتجاه العام للظاهرة، بالرغم من أن العلاقة بين المتغيرات تستمر قوية، كما كانت.

هذا بالإضافة الى ان تلك النماذج تعتبر غير صالحة في حالة النظم العملاقة للانتاج، حيث ان عدد العوامل المؤثرة كبير جداً، وقد لا يقع جزء منها تحت سيطرة الباحث، أو القائم على العملية الانتاجية، مما يمنع استعمال تلك النماذج للتنبؤ (الشروط البيئية)، فمثلاً في حالة الانتاج الزراعي للبلدان التي يعتمد إقتصادها على الانتاج الزراعي، قد يكون هذا الانتاج ناجماً عن ملايين المكتارات من الأرض وملفين العمال الزراعيين، وملفين الأطنان من الاسمنت

التبؤ إستناداً إلى قوى الدفع المستمرة :

وكذلك عمليات الخدمة، وتنمية الأرض ومواد المكافحة، والكثير من المختبرات والتقييمات الزراعية، علماً أن ذلك التوقف في ظروف الانتاج العادلة غير وارد كما ان مضاعفة عوامل الانتاج بشكل يغير الاتجاه العام فجأة غير ممكنة بسبب قلة الموارد الاقتصادية القابلة للمضاعفة، كما أن عوامل المناخ في ظروف الانتاج الزراعي قد تكون ذات تأثيرات واضحة على كمية الانتاج، سواء كان هذا التأثير إيجابياً أو سلبياً، وقد يستمر هذا التأثير لبعض سنوات.

إن تلك العوامل لاتقع تحت سيطرة القائم على عملية الانتاج، اي لايمكن السيطرة عليها في الواقع الانتاج الزراعي، وهنا علينا أن ندخل تأثيراتها على القيمة المُنتَآ بها.

كما أن الواقع الزراعي يثبت ان زيادة تأثيرات عوامل الانتاج في تطور ايجابي مستمر، من سنة لأخرى بسبب مرونة تطبيق التقنيات الزراعية المستحدثة، ولايضاخ خطوات وضع نموذج للتبؤ بكمية الانتاج في حالة نظم عملاقة للانتاج كالانتاج الزراعي، ساخذ بلداً يعتمد اقتصاده على الانتاج الزراعي، ولتكن القطر العربي السوري على سبيل المثال، اخذين بعين الاعتبار النقاط الآتية الذكر، ولنفرض أن مهمتنا الآن، هي التنبؤ بمتوسط كمية الانتاج السنوي للخططة الخمسية الخامسة، علماً انه توفر لدينا معلومات عن متوسط كمية الانتاج الزراعي السنوي لأربع خمسيات خلت وقد أدرجت في الجدول التالي:

إن تلك النظم العملاقة للانتاج، التي تبدو فيها شروط التنبؤ معقدة، تمتلك جانباً إيجابياً يجعل عملية التنبؤ غاية في البساطة، لدرجة تبدو فيها كأنها حالية حتى من الصيغ الرياضية. وبتميز ذلك الجانب بخاصية قوى الدفع المستمرة (استمرارية أثر العوامل المختلفة على الظاهرة المدروسة). يعني ان العوامل المؤثرة على الانتاج (هنا) يصعب – اذا لم نقل يستحيل – إيقاف تأثيرها، او فرملتها، بصورة فجائية ولا بد لايقاد تأثيراتها بشكل واضح من أن تستمر متقدمة بنفس الاتجاه ولبعض الوقت، حتى ينجو تأثيرها بصورة تدريجية. وقد اشترت هذه التسمية من الوسط الفيزيائي الذي يعبر عن استمرارية قوى الدفع تلك خصوصاً العالية منها، والتي يستحيل إيقافها بصورة فجائية ، ان تلك الخواص لاستمرارية قوى الدفع المؤثرة على الظاهرة المدروسة تتوافق مع واقع الانتاج الزراعي وأمثاله من نظم الانتاج تلك، فالعوامل التي تتوقف عن التأثير على كمية الانتاج مثلاً، قد تكون منشطة لعوامل أخرى، وقد يكون توقفها غير واضح بسبب التوازن الناتج عن ضخامة العوامل المؤثرة الأخرى، وحتى لو انعدمت تلك العوامل فإن تأثيراتها تستمر لبعض الوقت مما يتيح الانتاج في نفس الاتجاه العام، فتأثيرات الاصندة تستمر لمدة تصل الى ثلاثة سنوات أو أكثر بالرغم من التوقف عن التسميد،

قيمة الانتاج الزراعي مقدراً بـ ملايين الليرات السورية للخططة الخمسية الاربع السابقة (بأسعار سنة ١٩٦٣)

فرق الزيادة منسوباً للخمسية السابقة	متوسط الانتاج السنوي زبادة المتوسط السنوي منسوباً لمتوسط الخمسية السابقة
--	---

	الخمسية الأولى
16,8 +	121,6
31,8 -	138,4
	المتساوية الثانية
	106,6
	1763,8
	1870,4
	الخمسية الثالثة
	1503,8
	1625,4
	الخمسية الرابعة

المؤثرات على الظاهرة المدروسة وتكون صيغة هذا التمودج كما يلي:

$$Y = \bar{y} + (\bar{p} + \bar{d}) + (\bar{p} + 2\bar{d})$$

وتكون قيمة المتوسط السنوي لكمية الانتاج للخمسية الخامسة كالتالي:

$$Y = 1753,2 + [122,2 + (-7,5)] + [122,2 + 2(-7,5)] = 1975,1$$

ملاحظة لابد منها:
قد تتوفر في بعض الحالات امكانية للتبؤ بطرificين في أن واحد ولنفس الموضوع وهنا يفضل الاستفادة من الطريقيتين، ومقارنة نتائج الطريقيتين يمكن الوصول إلى قيمة أعلى من الثقة وحسب تقديرات القائمين على المؤسسة المراد اجراء التنبؤ لصالحها. بالإضافة إلى مasic، قد تعتمد بعض طرق التنبؤ على حساب قيم متوسطة فإذا كان هناك مجال لحساب الاختلافات عن القيم المتوسطة، أو تقدير أي مؤشر من مؤشرات التشتت، لتلك القيم المتوسطة، فإنه من المفضل التنبؤ بمجال، بدلاً من التنبؤ بنقطة، لأن القيمة المتنبأ بها تكون على درجة ثقة، واطمئنان محددة، وهذا أمر هام لأعمال التنبؤ.

خاتمة:

إذا كانت الاحصاءات الأخيرة تشير إلى أن معارف الإنسان في بعض جوانبها تضاعفت حوالي ثلاثة ملايين مرة، منذ القرون الوسطى، حتى يومنا هذا فإن هذا الجانب (التنبؤ) يكاد يكون مهملاً من الباحثين والدارسين، بل إن انسان عصرنا مازال يعتمد الماضي في التنبؤ بالمستقبل، اي مازال يعتمد نفس المبادئ التي ابتدعها انسان ما قبل الميلاد (ديوجين)

؟

وإذا كان لابد من كلمة أخيرة فاننا نرى ان أفضل مانقوله هو كلمة الاحصائي السوفيتي نايموف (في مؤتمر الاحصائيين السوفيت لعام ١٩٧٤) لزملائه إذ قال:

«أيها الزملاء إن علينا أن نضع أقدامنا على الطريق إلى

لتتبؤ بمتوسط الانتاج للخططة الخمسية الخامسة، يمكن ان يتبارد إلى أذهاننا أن نأخذ متوسط الخمسية الرابعة كأول حد في تمودج التنبؤ، إلا أن الخمسيات التي حصلت فيها زيادات في الانتاج هي الخمسيات الثلاث الأخيرة، ونظراً لأن الزيادة متباينة من خمسية لأخرى، فإن خير مثل لها هو وسطها الحسابي، فإذا رمنا للمتوسط المذكور بـ \bar{a} يكون :

$$\bar{y} = \frac{1625,4 + 1763,8 + 1870,4}{3} = 1753,2$$

ونظراً لأن الزيادات المدرجة في الخانة الثالثة (من اليمن) تعكس التطور الذي طرأ على تأثيرات عوامل الانتاج، فإن القيمة المنشورة لمتوسط الانتاج السنوي للخمسيات من الزيادات المذكورة هي: الزيادة المواتقة للخمسية الثالثة، إلا أن الزيادات متباينة من خمسية لأخرى لهذا فإن خير مثل لها بنمودج التنبؤ هو وسطها الحسابي فإذا رمنا له بـ p فإن قيمته تكون كما يلي:

$$\bar{p} = \frac{121,6 + 138,4 + 106,6}{3} = 122,2$$

ولما كانت الزيادات المدرجة في الخانة الأخيرة من الجدول أعلى تعكس تأثيرات العوامل التي لا تقع تحت سيطرة الإنسان، وتعكس بصورة رئيسية التأثيرات المناخية على الانتاج، فإن متوسط هذه الفروق يجب أن يؤخذ في تمودج التنبؤ سواءً كان تأثيره سلبياً، أو إيجابياً، فإذا رمنا لمتوسط الفروق هذا بـ (d) فإن قيمته تكون:

$$\bar{d} = \frac{168,8 + (-31,8)}{2} = -7,5$$

الآن متوسط الفروق هذه يخص الخمسينات الثالثة والرابعة، بالإضافة إلى الخمسية المتتبأ بها وهذا يعني أنه علينا أن نأخذ ثلاثة أمثل قيم: (d) في تمودج التنبؤ، فإذا جمعنا الحدود السابقة آخرتين بعين الاعتبار أمثل قيمة (\bar{d}) تلك فاننا نحصل على تمودج للتنبؤ على درجة لا يأس بها من الدقة والثقة لعدم إهمالنا أي من

علم المستقبل، فتحن مازلنا نقود العربية الى الامام عبر ٢ — تحليل السلالسل الزمنية والتنبؤ — كليديشيف،
١٩٧٦ فرانكل — دار موسكو — رجاجها الخلفي». (بالروسية).

٣ — مؤتمر الاحصائيين السوفيت منشورات مختبر
الاحصاء وتصميم التجارب — جامعة موسكو

المصادر :

١ — الوعي الاحصائي — دورية سنوية عدد ١٩٧٤.
١٩٨٠ — دار الاحصاء — موسكو (باللغة ٤ — النشرة الريعية لعام ١٩٨١ مصرف سوريا
المركزي). (الروسية).

حساب الرسوم الضريبية ورسوم الضمان على حخص الشركاء

مصطفى النائي*

مقدمة :

جرت العادة على الاتفاق على مبلغ إجمالي بين الموظف أو المستخدم والجهاز التابع له يتولى بوجب هذا الاتفاق الجهاز الذي يعمل به الشخص دفع صافي المبلغ المتفق على للموظف وذلك بعد خصم جميع الرسوم الضريبية واشتراكات الضمان من المبلغ الإجمالي المتفق عليه، كما تتولى نفس الجهة توريد هذه الرسوم في نهاية كل شهر إلى الجهات الخاصة بها في الدولة.

وبحسب القوانين المعمول بها الان في الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية، يخضع الراتب الإجمالي لأي موظف أو مستخدم إلى الاستقطاعات التالية :

أ - أقساط الضمان الاجتماعي :

بناءً على القانون رقم ١٣ لسنة ١٩٨٠ للضمان الاجتماعي يتم إستقطاع نسبة ٣,٥٪ من إجمالي الراتب المستحق للشخص خلال فترة شهر.

ب - ضريبة الجهاد :

وبوجب القانون رقم ٤٤ لسنة ١٩٧٠ وبضربيه الجهاد على المرتبات، يستقطع من الراتب بعد خصم رسوم الضمان الاجتماعي بنسبة ١٪ إذا كان أقل من خمسون ديناراً أو نسبة ٢٪ إذا زاد عن خمسون ديناراً ولم يتعدى المائة دينار، أو ٣٪ إذا زاد عن مائة دينار.

ج - ضريبة الدخل :

ينص القانون رقم ٦٤ لسنة ١٩٧٣ على أن تخسب الرسوم الضريبية على إجمالي الدخل بد إستقطاع رسوم الضمان وذلك حسب الشرائح التالية :

* محاضر بقسم الادارة - كلية الاقتصاد - جامعة قاريونس.


مبنية على أساس محددة يمكن اتباعها لحساب الرسوم الضريبية الفعلية على سلف الشركاء الشهرية.

وإذا كانت المنشآت الاشتراكية قد بدأت تعاني من هذه المشكلة منذ الأشهر القليلة الماضية، فإن الكثير من الشركات ربما عانت من نفس المشكلة منذ سنوات طويلة مضت، وذلك عند التعاقد مع الخبرات الأجنبية، والتي ترغب في التعاقد على أساس مبالغ صافية تدفع للمستخدم الأجنبي في نهاية كل شهر، وتتوالى الجهة المتعاقد معها دفع الرسوم الضريبية عن هذه المبالغ.

ان المشكلة الأساسية في عملية حساب الرسوم الضريبية على السلفة الشهرية للشركاء أو المقابل الصافي للمستخدمين الأجانب تكمن في أن المبلغ الذي يجب أن يخضع للضرائب والرسوم الخاصة بالدخول، أي المبلغ الإجمالي غير معروف، وإن المبلغ المعروف لدينا هو صافي السلفة أو صافي المبلغ المتفق عليه مع المستخدم الأجنبي. إذاً السؤال المطروح هو كيف نصل إلى المبلغ الإجمالي الذي لو أحضناه لجميع الرسوم المفروضة لتوصلنا إلى الصافي المعروف لدينا، ومن ذلك تكون قد تمكنا من حساب الرسوم الضريبية على دخل الفرد.

ان الإجابة عن هذا الاستفسار هي موضوع هذا البحث والتضمن طرحة طريقة جديدة محددة تمكن من حساب الرسوم الضريبية على السلف أو المبالغ الصافية. ان خطوات التحليل للطريقة المطروحة تبدأ بالملحوظ الصافي وتنتهي بالملحوظ الإجمالي، وذلك كما هو موضح بالشكل التالي :

في فائض الانتاج باعتباره منتج بنفس المؤسسة. وطبقاً للعلاقة الجديدة التي تربط المنتج بمؤسساته الانتاجية، يتحدد دخل المنتج بمحصته من فائض الانتاج وذلك حسب مدى مساهمته في الانتاج بالمنشأة. وحيث أن حصة الشركك في فائض الانتاج لا يمكن تحديدها إلا في نهاية السنة، لذا لجأت بعض المنشآت التي مررت بهذه التجربة إلى دفع سلف شهرية للمتبحجين على حساب حصصهم في فائض الانتاج والتي يتم تحديدها في نهاية السنة أو أية فترة زمنية متفق عليها من قبل الشركاء بالمنشأة. وحيث أن هذه السلف المقطوعة التي يتلقاها الشركاء هي بمثابة دخول شهري لهم، لذا يجب أن تخضع هذه الدخول للرسوم الضريبية واستردادات الضمان وذلك بموجب القوانين المعمول بها في الجماهيرية. وخلال مثل هذه المشاكل اضطررت بعض المنشآت إلى محاولة التوصل إلى الرسوم الضريبية لسلف الشركاء بطرق قياسية وتسليد هذه الرسوم لمصلحة الضرائب على أساس شهرى. بينما لجأت منشآت أخرى إلى الاتفاق مع مصلحة الضرائب بدفع مبالغ تقريرية على الحساب مقابل الرسوم الضريبية على أن يتم تسوية الرسوم الضريبية الفعلية على دخول المتبحجين في نهاية السنة وبعد أن يتم تحديد الحصة الفعلية لكل منتج. وكيفما كانت الطرق التي لجأت إليها المنشآت لاحتساب الرسوم الضريبية على السلف الشهرية المدفوعة للشركاء، فإنه لم يكن من بينها طريقة واحدة



الخطوات التي يجب اتباعها في التحليل حسب الطريقة المطروحة :

إذا ما أخذنا في الاعتبار الرسوم المختلفة التي يجب أن يخضع لها المرتب أو الحصة ومراعاة الأولوية في استقطاعها، وذلك حسب القوانين المعمول بها في الجماهيرية والمثار إليها أعلاه، فإن الخطوات التي يجب اتباعها في حساب الرسوم عن السلف أو المرتبات الصافية، هي كالتالي:

١ - ترجع السلفة أو المبلغ الصافي المتفق عليه شهرياً إلى أصله قبل خصم رسوم الدمعة وذلك بقسمته على ٠٠,٩٩٨.

٢ - إذا كان المبلغ المتوصل إليه في الخطوة الأولى أقل من ١٥٠ دينار (ضريبة الجهاد على الشريحة الأولى ٤,٥ دينار + ضريبة الدخل عن الشريحة الأولى)، حسب الوضع العائلي للمتسع) تبع الآتي :

(أ) إذا كان المبلغ الصافي قبل خصم رسوم الدمعة والدخل أقل من ٤٩ دينار، يكون أصل هذا المبلغ قد خضع إلى ضريبة جهاد بمعدل ٦٪ وضريبة دخل بمعدل ٨٪، ويتم حساب هاذين النوعين من الرسوم بالكيفية التالية:

١ - تحسب ضريبة الجهاد على المبلغ المعفى وذلك حسب الوضع الاجتماعي للشخص.

٢ - يطرح من الصافي قبل خصم رسوم الدمعة قيمة الأعفاء ويضاف إليه ضريبة الجهاد على المبلغ المعفى.

٣ - يرجع هذا المبلغ إلى إجماليه وذلك بقسمته على ٠٠,٩١.

٤ - يحدد الفرق للمبلغ في البند السابق قبل وبعد الاسترجاع، وهذا الفرق يمثل ضريبة الدخل والجهاد للمبلغ الزائد عن الأعفاء.

٥ - تحدد ضريبة الدخل من الفرق المتوصل إليه في البند (٤) وذلك بضربيه في ٩/٨. أما ضريبة الجهاد فتحدد بضرب نفس قيمة الفرق في ٩/١ ثم يضاف إليه ضريبة الجهاد المحسوبة على المبلغ المعفى والتي تم حسابها في البند (١).

٦ - تضاف كل من ضريبة الدخل والجهاد المتوصل إليها في البند (٥) إلى صافي المبلغ قبل رسوم الدمعة فيعطيها إجمالي المبلغ بعد خصم رسوم الضمان.

٧ - اذا ما قسمنا المبلغ المتوصل إليه في البند (٦) على

٩٧٥، فنحصل على الإجمالي العام للسلفة والذي لو أخضناه لجميع الرسوم الضريبية بعد خصم قسط الضمان وعلى أساس طريقة المبلغ الإجمالي، لتوصلا إلى صافي المبلغ الذي بدأنا به هذا التحليل.

(ب) اذا كان المبلغ الصافي قبل خصم رسوم الدمعة وضريبة الدخل أكبر من ٤٩ وأقل من ٩٧ دينار فيكون إجمالي هذا المبلغ خاضع لضريبة جهاد نسبتها ٦٪ وضريبة دخل بمعدل ٨٪، وللتوصل إلى إجمالي هذا المبلغ والرسوم المستقطعة منه تتبع الخطوات (٧-١) في البند (أ) مع استبدال النسبة ٠,٩١ بالنسبة ٠,٩٠ وكذلك استبدال القيمة ٩/٨ بالقيمة ١٠/٨ والقيمة ١٠/٩ بالقيمة ١٠/٢ في نفس البند.

(ج) أما إذا كان المبلغ الصافي قبل خصم رسوم الدمعة وضريبة الدخل أكبر من ٩٧ دينار، فإنه للتوصل إلى إجمالي هذا المبلغ والرسوم الخصومة منه تتبع نفس الخطوات (٧-١) في البند (أ) مع استبدال النسبة ٠,٩١ بالنسبة ٠,٨٩، كما تستبدل القيمة ٩/٨ بالقيمة ١١/٨، كذلك استبدال القيمة ٩/١ بالقيمة ١١/٣ وذلك حسب ورودها في خطوات البند أعلاه.

٣ - إذا كان المبلغ الصافي قبل خصم رسوم الدمعة أكبر من ١٥٠ دينار (ضريبة الجهاد + ضريبة الدخل على الشريحة الأولى) فمعنى هذا أن ضريبة الجهاد عن هذه الشريحة تبلغ ٤,٥ دينار وضريبة الدخل على نفس الشريحة تكون [١٥٠ دينار - الأعفاء] × ٨٪.

٤ - تجمع قيمتي ضريبة الجهاد وضريبة الدخل للشريحة الأولى وتطرح من ١٥٠ دينار والباقي يطرح من المبلغ الصافي قبل خصم رسوم الدمعة.

٥ - (أ) إذا كان الباقي من المبلغ الصافي المتوصلا إليه في الخطوة الأخيرة (٤) أصغر من ٨٧ دينار، يرجع هذا المبلغ إلى أصله وذلك بقسمته على ٠,٨٧، وإنجاد الفرق قبل وبعد الاسترجاع وتكون ضريبة الدخل على المبلغ الخاضع للشريحة الثانية = الفرق × ١٣/١٠ وضريبة الجهاد عن نفس المبلغ = الفرق × ١٣/٣. ويجمع ضريبيتي الدخل والجهاد في الشريحتين الأولى والثانية تكون قد تخصصنا على هذه الرسوم وبضافتها إلى الصافي قبل خصم رسوم الدمعة نحصل على المبلغ الإجمالي بعد خصم رسوم الضمان، وبقسمة هذا المبلغ على ٠,٩٦٥ نحصل على المبلغ الإجمالي للسلفة وكذلك نستطيع

الدخل للشريحة الرابعة ٣٠ دينار وضريبة الجهاد لنفس الشريحة تبلغ ٤,٥ دينار. بعدها يطرح المبلغ ٥,٥١ من رصيد السلفة المتبقى والمتوصل اليه في الخطوة (٦ - ب)، والرصيد المتبقى من السلفة يخضع كله أو بعضه لرسوم الشريحة الخامسة.

٨ - (أ) إذا كان الرصيد المتبقى من السلفة والمتوصل اليه في الخطوة (٧ - ب) أقل من ١٠٨ دينار، يرجع هذا المبلغ إلى أصله وذلك بقسمته على ٧٢، ٠، واجداد فرق المبلغ قبل وبعد الاسترجاع. ويمثل هذا الفرق مجموع ضريبتي الدخل والجهاد على المبلغ الخاضع لرسوم الشريحة الخامسة، ويكون نصيب ضريبة الدخل من هذا الفرق هو = الفرق $\times \frac{٢٨}{٣٢}$. بعدها تتابع بقية التحليل بنفس الكيفية المتتبعة في الخطوة (٥ - أ).

(ب) أما إذا كان الرصيد المتبقى من السلفة أكبر من ١٠٨ دينار، فإن إجمالي السلفة تجاوز الشريحة الخامسة، وإن ضريبة الدخل للشريحة الخامسة هي ٣٧,٥ دينار وضريبة الجهاد لنفس الشريحة تبلغ ٤,٥ دينار. بعدها يطرح من رصيد السلفة المتوصل اليه في الخطوة (٧ - ب) المبلغ ١٠٨ دينار والباقي من رصيد السلفة يخضع لرسوم الشريحة السادسة.

٩ - يرجع الرصيد الباقي من صافي السلفة والمتوصل اليه في الخطوة (٨ - ب) إلى إجماليه وذلك بقسمته على ٦٢، ٠، واجداد الفرق للمبلغ قبل وبعد الاسترجاع. وتكون ضريبة الدخل للمبلغ الخاضع لرسوم الشريحة السادسة عبار عن: الفرق $\times \frac{٣٥}{٣٨}$. أما ضريبة الجهاد لنفس المبلغ ف تكون: الفرق $\times \frac{٣٨}{٣٨}$.

بهذا تكون قد وضعنا علاج جميع الأوضاع التي من الممكن أن تكون عليها أية سلفة أو مرتب صافي. ولزيادة في توضيح الطريقة المطروحة نستعرض الأمثلة التالية:

مثال (١): شخص أعزب استحق في أحد الشهور مبلغ إجمالي قدره ١٠٠ دينار. فما هو الصافي المستحق لهذا الشخص وما هي الاستقطاعات الضريبية بالتفصيل؟

استخلاص رسوم الضمان.

(ب) أما إذا كان المبلغ الباقى المتوصل اليه في الخطوة (٤) أكبر من ٨٧ دينار، فإن ذلك يعني الدخول في الشريحة الثالثة، وإن ضريبة الجهاد على الشريحة الثانية تبلغ ٣ دينار وضريبة الدخل على نفس الشريحة تبلغ ١٠ دينار. بعدها نطرح القيمة ٨٧ من باقى المبلغ الصافي المتوصل اليه في الخطوة (٤) والرصيد الباقي يخضع كله أو جزء منه لرسوم الشريحة الثالثة.

٦ - (أ) إذا كان الرصيد المتبقى من الصافي والمتوصل إليه في الخطوة (٥ - ب) أقل من ١٢٣ دينار يرصد هذا الرصيد إلى إجماليه وذلك بقسمته على ٨٢، ٠، واجداد فرق المبلغ قبل وبعد الاسترجاع. ومن هذا الفرق نحصل على ضريبة الدخل للمبلغ الخاضع لرسوم الشريحة الثالثة وتكون = الفرق $\times \frac{١٨}{١٥}$. أما ضريبة الجهاد ف تكون = الفرق $\times \frac{١٨}{٣٢}$. بعدها تتابع بقية التحليل بنفس الكيفية كما هو موضح في الخطوة (٥ - أ).

(ب) أما إذا كان الرصيد المتبقى أكبر من ١٢٣ دينار، فهذا يعني أن المبلغ الخاضع للضريبة تجاوز الشريحة الثالثة، وتكون ضريبة الدخل للشريحة الثالثة تبلغ ٢٢,٥ دينار وضريبة الجهاد تبلغ ٤,٥ دينار، ويطرح من الرصيد الباقي للسلفة المبلغ ١٢٣ والباقي يخضع لرسوم الشريحة الرابعة.

٧ - (أ) إذا كان الرصيد الباقي من السلفة والمتوصل إليه في الخطوة (٦ - ب) أقل من ١١٥,٥ دينار يرجع هذا الرصيد إلى إجماليه وذلك بقسمته على ٧٧، ٠، واجداد الفرق قبل وبعد الاسترجاع. ومن الفرق نحصل على ضريبة الدخل الخاصة بالمبلغ الخاضع لرسوم الشريحة الرابعة ويكون = الفرق $\times \frac{٢٣}{٢٠}$. أما ضريبة الجهاد على نفس المبلغ ف تكون = الفرق $\times \frac{٣}{٢٣}$. بعدها تتابع بقية التحليل بنفس الكيفية المتتبعة في الخطوة (٥ - أ).

(ب) أما إذا كان الرصيد المتبقى من السلفة أكبر من ١١٥,٥ دينار، فإن ذلك يدل على أن المبلغ الخاضع للضريبة تجاوز الشريحة الرابعة، وبالتالي تكون ضريبة

أولاً : العلاج باستخدام المبلغ الاجمالي

- رسوم الضمان	$3,5 \times 100,000 =$
- المبلغ الخاضع للضرائب	$3,000 - 100,000 =$
- ضريبة الجهاد	$\frac{1}{2} \times 96,000 =$
- المبلغ الخاضع لضريبة الدخل	$40,000 - 96,000 =$
- ضريبة الدخل	$\frac{1}{8} \times 56,000 =$
- الصافي قبل خصم رسوم الدمعة	$(4,520 + 1,930) - 96,000 =$
- رسوم الدمعة	$0,002 \times 90,000 =$
- صافي المبلغ	$0,180 - 90,000 =$

- يطرح من هذا المبلغ قيمة الاعفاء =

$$40,000 - 90,000 = 50,000 \text{ دينار}$$

- يرجع هذا المبلغ الى الاجمالي قبل خصم ضريبة الدخل = $50,000 + 0,92 \times 50,000 = 54,400 \text{ دينار}$

- يعاد إضافة قيمة الاعفاء الى المبلغ =

$$54,400 + 40 = 94,400 \text{ دينار}$$

وحيث أن المبلغ 94,400 أكبر من 49 دينار وأقل من 97 دينار، فيكون خاضع لضريبة جهاد بمعدل٪.٢ بعد أن عرفنا نسبة ضريبة الجهاد الخاضع لها هذا

المبلغ نتابع التحليل بالكيفية التالية:

- ضريبة الجهاد على المبلغ المعفى =

$$40 \times \%2 = 0,800 \text{ دينار}$$

- تضاف هذه القيمة الى الصافي بعد خصم الاعفاء =

$$0,800 + 0,05 = 0,805 \text{ دينار}$$

- يرجع هذا المبلغ الى الاجمالي وذلك بالكيفية

$$\text{التالية} = 0,90 \div 0,805 = 56,500 \text{ دينار}$$

- فرق المبلغ قبل وبعد الاسترجاع =

$$56,500 - 50,800 = 5,700 \text{ دينار}$$

- ضريبة الدخل على المبلغ =

$$5,700 \times 0,05 = 285 \text{ دينار}$$

ثانياً : العلاج باستخدام المبلغ الصافي

بافتراض نفس الحالة المطروحة في البند أولاً باستثناء أن الشخص يستغل في احدى المنشآت الاشتراكية وأن المبلغ المعروف لدينا هو السلفة الشهرية عن حصة الشريك والبالغة 89,870 دينار والمطلوب الآن هو تحديد الرسوم الضريبية المختلفة عن هذه السلفة.

١ - نحدد أولاً فيما إذا كان هذا المبلغ ضمن الشريحة الأولى أم لا، وذلك بالكيفية التالية:

ضريبة الجهاد والدخل بالشريحة الأولى حسب وضع هذا الشخص = $4,500 + 8,600 = 13,200 \text{ دينار}$.

وحيث أن المبلغ 89,870 أقل من (13,200 - 150,000)، إذا هذا المبلغ داخل نطاق الشريحة الأولى.

٢ - الخطوة التالية هي تحديد نسبة ضريبة الجهاد التي خضع لها هذا المبلغ، ولإيجاد هذه النسبة تقوم بالإجراء التالي:

- صافي المبلغ قبل خصم رسوم الدمعة = $89,870 \div 0,998 = 90,050 \text{ دينار}$

- ضريبة الجهاد

- اجمالي المبلغ بعد خصم رسوم الضمان = $90,050 - 0,800 - 4,520 = 5,650 \text{ دينار}$

اجمالي المبلغ قبل خصم رسوم الضمان = $90,050 + 4,520 + 90,000 = 19300 \text{ دينار}$

- رسوم الضمان = $96,500 \div 96,500 = 1 \text{ دينار}$

- رسوم الضمان = $96,500 - 100,000 = -3,500 \text{ دينار}$

بهذا تكون قد توصلنا الى اجمالي المبلغ الذي بدأنا به الحل باستخدام المبلغ اجمالي، وكذلك عرفنا كل من قيمة رسوم الدمعة، ضريبة الجهاد ضريبة الدخل، ورسوم الضمان الخاصة بهذه السلفة.

مثال (٢) : يتلقى أحد المنتجين سلفة شهرية قدرها ٢٥٠,٠٠٠ دينار، وفي أحد الشهور لم يتغيب عن العمل ولم يحصل على مكافآت أخرى، والوضع الاجتماعي لهذا الشخص متزوج ويعول. والمطلوب تحديد رسوم الدمغة، ضريبة الجهاد، ضريبة الدخل، ورسوم الضمان الاجتماعي الواجب دفعها عن هذه السلفة.

أولاً : العلاج باستخدام المبلغ الصافي

$$\begin{array}{rcl} \text{قيمة المبلغ قبل خصم رسوم الدمغة} & = & ٢٥٠,٥٠١ \\ \text{رسوم الدمغة} & = & ٠,٩٩٨ \div ٢٥٠,٠٠٠ \\ & = & ٢٥٠,٥٠١ - ٢٥٠,٠٠٠ \end{array}$$

- وحيث أن قيمة هذا المبلغ قبل خصم رسوم الدمغة أكبر من صافي قيمة الشريحة الأولى، أي $150,000 - (4,500 + 6,000 + 4,000)$ ، فإن إجمالي هذا المبلغ قد تعدد مستوى الشريحة الأولى، وعليه تتبع التحليل بالكيفية التالية:

$$\begin{array}{rcl} \text{السلفة قبل خصم رسوم الدمغة} & = & ٢٥٠,٥٠١ \\ \text{قيمة الشريحة الأولى} & = & ١٥٠,٠٠٠ \\ \text{رسوم الشريحة الأولى} & : & \\ 1 - \text{ضريبة الجهاد} & = & ٤,٥٠٠ \\ 2 - \text{الاعفاء} & = & ٧٥,٠٠٠ \\ 3 - \text{ضريبة الدخل} & = & ٦,٠٠٠ \\ \text{مجموع الرسوم للشريحة الأولى} & = & \% ٣ \times ١٥٠,٠٠٠ \\ \text{قيمة الشريحة الأولى بعد خصم الرسوم} & = & \% ٨ \times ٧٥,٠٠٠ \\ \hline \text{دينار} & & \text{دينار} \\ ١٠٠,٥٠٠ & & ١٠,٥٠٠ \\ \hline \text{دينار} & & \text{دينار} \\ ١٣٩,٥٠٠ & & ١٣٩,٥٠٠ \\ \hline \text{دينار} & & \text{دينار} \\ ١١١,٠٠١ & & ١١١,٠٠١ \end{array}$$

$$\begin{array}{rcl} \text{هل الباقي من السلفة أكبر من ٨٧ دينار؟} & = & \text{نعم} \\ \text{إذا قيمة الشريحة الثانية:} & = & ١٠٠,٠٠٠ \\ \text{رسوم الشريحة الثانية:} & = & ٣,٠٠٠ \\ 1 - \text{ضريبة الجهاد} & = & \% ٣ \times ١٠٠,٠٠٠ \\ 2 - \text{ضريبة الدخل} & = & \% ١٠ \times ١٠٠,٠٠٠ \\ \hline \text{دينار} & & \text{دينار} \\ ١٣,٠٠٠ & & ١٣,٠٠٠ \\ \hline \text{دينار} & & \text{دينار} \\ ٨٧,٠٠٠ & & ٨٧,٠٠٠ \\ \hline \text{دينار} & & \text{دينار} \\ ٢٤,٠٠١ & & ٢٤,٠٠١ \end{array}$$

$$\begin{array}{rcl} \text{هل الباقي من السلفة أكبر من ١٢٣,٠٠٠ دينار؟ لا.} & & \\ \text{إذا يرجع هذا الرصيد إلى إجماليه وذلك بقسمته على ٠,٨٢} & = & ٢٩,٢٦٩ \\ \text{أي أن إجمالي هذا المبلغ} & = & \% ٠,٨٢ \div ٢٤,٠٠١ \\ \text{فرق المبلغ قبل وبعد الاسترجاع} & = & ٢٤,٠٠١ - ٢٩,٢٦٩ \\ \text{إذا رسوم الشريحة الثالثة تكون} & = & \% ١٨/٣ \times ٥,٢٦٨ \\ 1 - \text{ضريبة الجهاد} & = & \% ١٨/١٥ \times ٥,٢٦٨ \\ 2 - \text{ضريبة الجهاد} & = & ٤,٣٩٠ \end{array}$$

اجمالي الرسوم التي خصمت من هذه السلفة، كآلاتي :

$$\begin{array}{rcl} \text{دينار} & ٥٠١ & = \\ \text{دينار} & ٨,٣٧٨ & = (٨,٣٧٨ + ٣,٠٠٠ + ٤,٥٠٠) \\ \text{دينار} & ٢٠,٣٩٠ & = (٤,٣٩٠ + ١٠,٠٠٠ + ٦,٠٠٠) \end{array}$$

اجمالي هذه الرسوم

وبإضافة اجمالي هذه الرسوم الى قيمة السلفة نحصل على اجمالي

السلفة بعد خصم رسوم الضمان والبالغ (٢٩,٢٦٩ + ٢٥٠,٠٠٠) ٢٧٩,٢٦٩ دينار

- الاجمالي الاساسي للسلفقة .٩٦٥ + ٢٧٩,٢٦٩ = ٢٨٩,٣٩٨ دينار

رسوم الضمان وبلغ **٢٧٩,٢٦٩ + ٢٨٩,٣٩٨ = ٥٦٨,٦٦٧** دينار

والسؤال المطروح الان هو: هل لو اتنا عاجنا المبلغ الاجمالي (٣٩٨,٢٨٩) بالطريقة التقليدية يعطينا نفس

المبيع الذي بذاته في محل اساقف، اي ٢٥,٠٠٠ دينار؟
وللتاكيد من ذلك نعم على الاقتراح المقدم من قبل مجلس

رسالة من دين ساج المتبع لأدبياتي المتوصّل إليه بتصنيفه الأجمالي، وذلك على النحو التالي:

ثانياً : العلاج باستخدام المبلغ الإجمالي

٢٨٩,٣٩٨ دينار	=		- اجمالي المبلغ
١٠,١٢٩ دينار	=	$\% ٣,٥ \times ٢٨٩,٣٩٨$	- رسوم الضمان
٢٧٩,٢٦٩ دينار	=	$١٠,١٢٩ - ٢٨٩,٣٩٨$	- الاجمالي بعد خصم رسوم الضمان
٨,٣٧٨ دينار	=	$\% ٣ \times ٢٧٩,٢٦٩$	- ضريبة الجهاد
٦,٠٠٠ دينار	=	$\% ٨ \times (٧٥,٠٠٠ - ١٥٠,٠٠٠)$	- ضريبة الدخل عن الشريحة الاولى
١٢٩,٢٦٩ دينار	=	$١٥٠,٠٠٠ - ٢٧٩,٢٦٩$	الباقي من المبلغ الاجمالي بعد الشريحة الاولى =

وحيث أن المبلغ المتبقى أكبر من قيمة الشريحة الثانية، فإن

$$\text{ضريبة الدخل عن الشرحقة الثانية} = \frac{\%}{10} \times 10,000$$

الباقي من المبلغ الاجمالي بعد الشرحية

$$\%10 \times 129,269 =$$

الشريعة في المبلغ الداخلي عن الدخل

$$\%10 \times 29,269 =$$

- إداراتي صريبيه الدخل = ٦,٠٠٠ + ... ,٠٠٠

٨,٣٧٨ + ٤٠,٣٩٠ = ٤٨,٧٦٨ ملادي صربيي الدخل واجهاد

الدمعة رسولى محبع اصداي قبل رسو

- رسوم الدمغة، وتبلغ $\times 22: 21 =$ ي

$$\text{الصافي المستحقة} = \frac{\text{الربح}}{\text{الربح}} = ٢٠١ - ٢٠١ = ٠٠١$$

وهكذا تكنا من التوصا الى نفس المبلغ الصداف الذي نلأنا

أكَدَ لَنَا أَنَّ جَمِيعَ الرُّسُومِ فِي الْطَّرِيقَتَيْنِ مُتَسَاوِيَةً.

وفي الختام أمل أن أكون قد ساهمت بشيء بفيدي، وأن تكمل

ملاحظات حول الانتاجية

الدكتور: وجيه عبد الرسول العلي*

والماكائن، والآلات فضلاً عن خدمات الأفراد». [3] أما العلاقة التي تجمع بين المخرجات وأحد عناصر المدخلات، فيدعوها بعض الاقتصاديين [4] بـ «الانتاجية الجزئية» (Partial Productivity)، ومن أهمها إنتاجية العمل، أو ماتسمى بمعدل الانتاج لكل عامل.

وإذا كانت الانتاجية بمفهومها الواسع تعبر عن مقدار الكفاءة في استغلال الموارد المتاحة، فإن إنتاجية العمل تعبر عن كفاءة العمل المبذول من قبل العاملين في إنتاج المنتجات أو الخدمات المادية. وتحسب إنتاجية العمل إما بكمية الانتاج التي ينتجها العامل في وحدة زمنية معينة، أو بمقدار الوقت الذي يبذله العامل لانتاج وحدة واحدة من منتج معين.

وما يجدر التنبيه اليه، هو ان إنتاجية العمل وان كانت تمثل العلاقة بين الانتاج والجهد الانساني المبذول في تحقيقه، إلا أنها تعكس، في نفس الوقت، جميع العوامل والظروف التي تؤثر في العملية الإنتاجية، والتي تشمل العديد من العوامل التكنولوجية والاقتصادية والاجتماعية والأدارية والبيئية. وهي بهذا المعنى إنما تعبر عن القدرة (Ability) التي يتمتع بها الفرد (أو المجتمع) على الانتاج، ومن ثم قدرة هؤلاء جميعاً على الاستهلاك. وهذا فان مستوى المعيشة، في أي مجتمع، إنما يتوقف أساساً على مدى التقدم الذي يتحققه ذلك المجتمع في مستوى إنتاجيته.

وهكذا تكتسب إنتاجية العمل أهميتها وخصوصيتها بإعتبارها معياراً شاملًا لمدى الكفاءة في استخدام الموارد المتاحة وتحويلها إلى منتجات أو خدمات، سواء أكان ذلك بالنسبة للفرد، أو الوحدة الإنتاجية، أو الفرع الصناعي، أو القطاع الاقتصادي، أو الاقتصاد الوطني ككل. أي ان إنتاجية العمل، بصفة عامة، هي

لقد حظي موضوع الانتاجية باهتمام كبير، وهو يستحق كل هذا الاهتمام، نظراً لأن الانتاجية هي مقياس للكفاءة التي يتم بها تحويل الموارد البشرية وغير البشرية إلى منتجات أو خدمات قادرة على إشباع الحاجات الإنسانية. ومن هذا المنطلق فإن التغيرات (Changes) التي تطرأ على مستويات الانتاجية يمكن أن يكون لها آثار جد عميقة على عدد من القضايا والأمور ذات الأهمية الاقتصادية والاجتماعية، مثل: معدل التنمية، ارتفاع مستوى المعيشة، تحسين ميزان المدفوعات، السيطرة على التضخم، وأوقات الراحة أو الفراغ [1]. وتهدف ورقة البحث الحالية إلى القاء الضوء على هذا الموضوع المام من خلال مناقشة موجزة للنقاط التالية:

- ١ — مفهوم الانتاجية.
- ٢ — قياس الانتاجية.
- ٣ — ديناميكية الانتاجية.
- ٤ — دلائل زيادة الانتاجية.
- ٥ — أهمية الانتاجية.
- ٦ — عوامل الانتاجية.
- ٧ — دعائم تطور الانتاجية.

أولاً : مفهوم الانتاجية :

يشير المفهوم الواسع للانتاجية على إنها علاقة بين خرجات ومدخلات [2] (Output/input ratio). وفي هذه الحالة فإن الانتاجية لا تخرج عن كونها «النسبة الحسابية بين كمية الناتج من المنتجات أو الخدمات وكمية الموارد التي أُستخدمت في إنتاجها. وإن هذه الموارد قد تكون الارضي، والمباني، والمواد،

* أستاذ ادارة الاعمال المساعد، كلية الاقتصاد، جامعة قاريونس

انتشاراً واكثر ملائمة خاصة في الحالات التي يراد فيها تحطيط ومتابعة معدلات الانتاجية وربطها بمستويات الاجور، في حين ان افضلية الصيغة الثانية تظهر عندما يراد متابعة وتحليل الانتاجية عند كل مرحلة من مراحل إنتاج المنتوج أو الخدمة.

ونظراً لأن الانتاجية في جوهرها هي فكرة نسبية (Ratio Concept) فان رقم الانتاجية الذي تحصل عليه بإستخدام أي من الصيغتين السابقتين الذكر، لا يحمل في حد ذاته، أية دلالة إلا اذا تم مقارنته بانتاجية نفس المنظوم [5] (System) لفترة

زمنية مضاربة وهو ما يسميه الاقتصادي الامريكي (J. Kendrick) بـ «المقارنات الزمنية»، او بمقارنته بانتاجية منظومات أخرى مماثلة داخل وخارج البلد خلال نفس الفترة، وهو ما يطلق عليه «المقارنات المكانية» [6].

ولأجل ان نوضح مسألة النسبة في مفهوم الانتاجية، نورد المثال البسيط التالي:

مثال رقم (١)

أ - لو قيل إن انتاجية العمل في المنشأة (س) بلغت في عام ١٩٨٢ م (٤٥) طن من الأسمدة في الساعة لما أعطى هذا الرقم أية دلالة عن مدى الكفاءة في استخدام عنصر العمل وعناصر الانتاج الأخرى داخل المنشأة. وذلك ان كل ما يمكن إستنتاجه من هذا الرقم هو ان إنتاجية ساعة العمل في المنشأة (س) كانت تساوي (٤٥) طناً من الأسمدة وسطياً خلال تلك السنة.

ب - واداً ما أضفنا الى الصورة السابقة الانتاجية المتحققة لنفس المنشأة في عام ١٩٨١ والتي كانت تساوي (٤٣) طناً لكل ساعة عمل، لاستطعنا على ضوء هذا الرقم الجديد للانتاجية - ومن خلال المقارنة بالرقم السابق - ان نقول ان المنشأة (س) إستطاعت ان تحقق مستوى أفضل من الانتاجية خلال عام ١٩٨٢ عما كان متحققاً في عام ١٩٨١.

ج - وحتماً سوف تختلف النتائج التي توصلنا اليها من خلال المقارنة الزمنية (مقارنة مستوى الانتاجية المتحقق خلال فترات متالية من حياة المنشأة (س)) إذا ما أضفنا اليها النتائج المتحصلة من المقارنة المكانية (وهي مقارنة إنتاجية المنشأة (س) مع غيرها من

معايير لكفاءة كل عناصر الانتاج بما فيها عنصر العمل.

ثانياً : قياس الانتاجية

تقاس إنتاجية العمل - كما أشرنا من قبل - عن طريق إحتساب كمية الناتج التي ينتجه العامل خلال وحدة زمنية واحدة من وقت العمل، أو بمقدار الوقت المبذول على إنتاج وحدة واحدة من منتوج معين. وعليه فان هناك صيغتان للتعبير عن مستوى الانتاجية والتي تكون الواحدة منها معكوس للصيغة الأخرى.

(١)

$$\frac{ك}{ع} = أ$$

(٢)

$$\frac{ع}{أ} = ك$$

حيث أن:

$أ$ ، $أ$ = مؤشر الانتاجية.

$ك$ = كمية الناتج المتحقق.

$ع$ = مقدار العمل المبذول لانتاج الكمية ($ك$). ويطلق على الصيغة الأولى (الطريقة المباشرة للتتحقق خالل وحدة زمنية من وقت العمل (عامل / ساعة، عامل / يوم، عامل / شهر، .. الخ)، كأن نقول يبلغ إنتاج العامل في الوحدة الاقتصادية (س) كذا طن إسمنت في الساعة الواحدة. وكلما كان الرقم المستخرج وفق هذه الصيغة كبيراً، كلما كانت الانتاجية كبيرة.

أما الصيغة الثانية فيطلق عليها (الطريقة غير المباشرة للتتحقق عن الانتاجية)، وهي تبين مقدار الوقت المبذول من عنصر العمل لانتاج وحدة واحدة من الناتج، كأن نقول إن إنتاج الطن الواحد من الإسمنت في الوحدة الاقتصادية (س) يحتاج الى كذا دقيقة أو كذا ساعة عمل. وعلى عكس الطريقة السابقة، تكون الانتاجية وفق هذه الصيغة أكبر عندما يكون الرقم المستخرج صغيراً.

وما نجدر الاشارة اليه، هو ان لكل من هاتين الصيغتين إستخداماتها. فالصيغة الأولى تعد أكثر

حيث أن:

$$\text{ر ق أ} = \frac{\text{الرقم القياسي لنحو الانتاجية}}{\text{التغير في الانتاجية}} \quad (\text{أو نسبة}}}$$

ك_2^U) = مستوى الانتاجية خلال فترة المقارنة،
أو إنتاجية المنظوم الذي نقارن مستوى
إنتاجية.

ك_1^U) = مستوى الانتاجية خلال فترة الأساس،
أو إنتاجية المنظوم الذي نقارن بالنسبة
له.

ك_2^U = كمية الناتج المتحقق خلال فترة
المقارنة وفترة الأساس على التوالي، أو
كمية الناتج المتحقق في المنظوم الذي
نقارن مستوى إنتاجيته والمنظوم الذي
نقارن بالنسبة له على التوالي.

ع_2^U = مقدار العمل المبذول خلال فترة
المقارنة وفترة الأساس على التوالي، أو
مقدار العمل المبذول في المنظوم الذي
نقارن مستوى إنتاجيته والمنظوم الذي
نقارن بالنسبة له على التوالي.

ر ق ك = نسبة التغير في الانتاج (أو الرقم
القياسي للإنتاج).

ر ق ع = نسبة التغير في العمل (أو الرقم القياسي
للعمل).

(١،٢) = يرمزان إلى فترة المقارنة وفترة الأساس
على التوالي، أو المنظوم الذي نقارن
مستوى إنتاجيته والمنظوم الذي نقارن
بالتاريخ له على التوالي.

ولاشك ان هذه المقارنات أهمية خاصة بالنسبة
للبلدان النامية، والاقطاع العربي هي واحدة من تلك
البلدان. ذلك ان مقارنة إنتاجية المنشآت الاقتصادية
المختلفة خلال فترات متتالية من حياتها الانتاجية يتبع
للمؤولين عن ادارة هذه المنشآت إمكانية التعرف
على مدى التحسن أو التدهور الذي أصاب منشآتهم
في كفاءتها وحسن استخدامها للموارد والطاقة
المتحدة، وهذا مايسير لهم إتخاذ ما هو مناسب من تدابير
بهدف تعميق العوامل الإيجابية من جهة، واجتناث أو

المنشآت المتشابهة) فمثلاً إذا علمنا إن إنتاجية المنشآة
الصناعية (ص) كانت في عام ١٩٨٢ تساوي
(٤٧,٨) طن إسمنت لكل ساعة عمل، عندئذ يمكننا
أن نقول — من خلال المقارنة المكانية — إن المنشآة
(س) تتمتع بمستوى منخفض من إنتاجية العمل
بالقياس إلى المستوى المتحقق في المنشآت المشابهة.

ثالثاً : ديناميكية الانتاجية

لأجل أن تتبع التغيرات التي تطرأ على مستوى
الانتاجية في منظوم معين، فلا بد — وكما أوضحتنا من
قبل — من مقارنة إنتاجية هذا المنظوم إما زمانياً، أي
بمقارنة مستوى إنتاجيته خلال فترات زمنية متتالية، أو
مكانياً، أي بمقارنة مستوى إنتاجيته بمستوى إنتاجية
منظومات أخرى مماثلة خلال نفس الفترة.
ولاحتساب هذه التغيرات، يمكن تطبيق أي من
الصيغتين التاليتين [٧] :

.... (٣)

$$\text{روأ} = \left(\frac{\text{ك}_2^U}{\text{ك}_1^U} \right) \times 100$$

$$= \left(\frac{\text{ك}_2^U}{\text{ك}_1^U} \times \frac{\text{ك}_1^U}{\text{ك}_2^U} \right) \times 100$$

$$= \left(\frac{\text{ك}_2^U}{\text{ك}_1^U} \times \frac{\text{ك}_1^U}{\text{ك}_2^U} \right) \times 100$$

.... (٤)

$$\frac{\text{ك}_2^U}{\text{ك}_1^U} = \left(\frac{\text{ك}_2^U}{\text{ك}_1^U} \times 100 \right)$$

$$\text{روأ} = \left(\frac{\text{روك}}{\text{روع}} \right) \times 100$$

الحالة الخامسة - إنفاص في مقدار العمل المبذول بنسبة أكبر من نسبة إنفاص عدد الوحدات المنتجة.

ومن واقع هذه الدلائل، يبدو واضحاً بأن الانتاجية هي مؤشر يعكس لنا مدى الكفاءة في استخدام الموارد البشرية وغير البشرية المتاحة داخل المنشآت الاقتصادية. كأن هذا المؤشر يعتبر خير دليل عما يعتري المنشآت الاقتصادية من تطور علمي وتكنولوجي ليس في مجال القدرة البشرية والجهازيات الآلية فحسب، وإنما يمتد أيضاً ليشمل مجالات الحاسوب والإدارة وطرق الاتصال .. وهذا يعني أن أي تطوير يحدث في مجال العمل وسير العملية الانتاجية من شأنه أن يلقي انعكاساً مباشراً على معدل وسرعة تحسن الانتاجية في تلك المنشآة الاقتصادية.

ولأجل أن نوضح كيفية تحقق زيادة في معدلات الانتاجية بالنسبة لكل حالة من الحالات الخمس المذكورة أعلاه، نورد المثال البسيط التالي:

مثال رقم (٤)

بافتراض أن إحدى منشآت صناعة المصايبع الكهربائية قد استطاعت أن تنتج في عام ١٩٨١ مامقداره (٤٨٠٠) مصباح كهربائي من حجم معين، وأنها قد بذلت مامقداره (٤٠٠٠) ساعة عمل لانتاج تلك الكمية.
المطلوب:

إحتساب مستوى الانتاجية الذي وصلت إليه المنشآة وفقاً للطريقة المباشرة لاحتساب الانتاجية

وكذلك إحتساب نسبة التغير في كل من حجم الانتاج، والعمل المبذول، والانتاجية في كل حالة من الحالات الخمس التالية:

أ - في حالة استطاعة المنشآة من أن تنتج في عام ١٩٨٢ مامقداره (٥٢٠٠) وحدة من نفس ذلك المصباح الكهربائي، وأنها قد بذلت مامقداره (٤٠٠٠) ساعة عمل لانتاج هذه الكمية.

ب - في حالة استطاعة المنشآة من أن تنتج في عام ١٩٨٢ مامقداره (٥٧٠٠) مصباح مقابل (٣٠٠٠) ساعة عمل مبذولة.

التغلب على العوامل السلبية التي تعيق تطور الانتاجية من جهة أخرى.

بيد أن المقارنات الزمنية الذاتية، وإن كانت تعتبر منطلقاً هاماً لتحديد مدى التطور أو التحسن الذي يصيب المنشأة الاقتصادية في كفاءتها، إلا أنها (أي المقارنات الزمنية) تعجز عن تحديد مستوى تلك الكفاءة. لذلك كان لابد من مقارنة إنتاجية المنشآة الاقتصادية بغيرها من المنشآت المماثلة سواء داخل القطر أو خارجه، حيث يمكن في ضوء هذه المقارنات الوقوف على نواحي الضعف أو القصور التي تعيق كفاءة المنشأة الاقتصادية واكتشاف مسبباتها، وهذا مايساعد القائمين على إدارة هذه المنشآت من إقتراح العلاج المناسب لحالات ضعف الانتاجية في منشآتهم، وكذلك إقتراح الشكل الملائم لنقل أساليب وطرائق عمل المنشآت الاقتصادية الأكثر كفاءة إلى المنشآت الاقتصادية على الأقل كفاءة.

وهكذا نخلص إلى أهمية وضرورة استخدام مثل هذه المقارنات في المنشآت الاقتصادية العربية خصوصاً في هذه المرحلة الهامة من مراحل التحول والبناء التي تشهدها الأقطار العربية، باعتبار أن هذه المقارنات تمثل إحدى وسائل ترشيد القرارات ليس على مستوى المنشأة الاقتصادية فحسب، وإنما على مستوى الاقتصاد الوطني أو القومي ككل.

رابعاً : دلائل زيادة الانتاجية

تقترن الزيادة في إنتاجية العمل بتحفيض وقت العمل المبذول على إنتاج وحدة المنتوج (بفرض ثبات أو تحسن مستوى الجودة).

لذلك يمكن تصور حالات زيادة الانتاجية في الآتي:

الحالة الأولى - زيادة عدد الوحدات المنتجة مع ثبات في مقدار وقت العمل المبذول.

الحالة الثانية - زيادة عدد الوحدات المنتجة مع انفاص لមقدار وقت العمل المبذول.

الحالة الثالثة - زيادة عدد الوحدات المنتجة بنسبة أكبر من نسبة الزيادة في مقدار وقت العمل المبذول.

الحالة الرابعة - إنفاص في مقدار وقت العمل المبذول مع ابقاء عدد الوحدات المنتجة ثابتة.

- ج - في حالة استطاعة المنشأة من ان تنتج في عام (٣٠٠٠) ساعة عمل مبذولة.
 هـ - في حالة استطاعة المنشأة من ان تنتج في عام ١٩٨٢ مامقداره (٩٠٠٠) مصباح مقابل (٦٠٠٠) ساعة عمل مبذولة.
 د - في حالة استطاعة المنشأة من ان تنتج في عام ١٩٨٢ مامقداره (٢٨٠٠٠) مصباح مقابل (٢٠٠٠) ساعة عمل مبذولة.
 الحل: (أنظر جدول رقم (١))

جدول رقم (١)
الحالات الخمس لزيادة الانتاجية
« مع مثال رقمي يوضح ذلك »
 $(100 = 1981)$

الغير في الانتاجية	الغير في مقدار العمل المبذول	الغير في حجم الانتاج	١٩٨٢			بيانات حالات زيادة الانتاجية
			مستوى الانتاجية	العمل المبذول	الانتاج	
(ر ق أ) = .	(ر ق ع)	(ر ق ك)	(أ)	(ع)	(ك)	
$\frac{\text{رق ك}}{\text{رق ع}}$	$\frac{٢٤}{١٤}$	$\frac{٢ك}{١ك}$	$\frac{ك}{ع}$	بألاف الساعات	بألاف الوحدات	الرمز
١٠٨	١٠٠	١٠٨	١٣	٤	٥٢	$\frac{\uparrow}{-}$ إنتاج أكثر الحالة الأولى : وقت عمل ثابت
١٥٨	٧٥	١١٩	١٩	٣	٥٧	$\frac{\uparrow}{\downarrow}$ إنتاج أكثر الحالة الثانية : وقت عمل أقل
١٢٥	١٥٠	١٨٧	١٥	٦	٩٠	$\frac{\uparrow}{\uparrow}$ إنتاج أكثر الحالة الثالثة : وقت عمل أكثر ولكن بنسبة أقل
١٣٣	٧٥	١٠٠	١٦	٣	٤٨	$\frac{-}{\downarrow}$ إنتاج ثابت الحالة الرابعة : وقت عمل أقل
١١٦	٥٠	٥٨	١٤	٢	٢٨	$\frac{\downarrow}{\downarrow}$ إنتاج أقل الحالة الخامسة : وقت عمل أقل ولكن بنسبة أكبر

خامساً : أهمية الانتاجية


لزيادة الانتاجية أهمية كبيرة بالنسبة لاقتصاديات البلدان المتقدمة والنامية على حد سواء، فهي إضافة الى كونها مقياساً حقيقياً لتطور المجتمعات ورزاها لانتصارها وقوتها، تعتبر أيضاً مفتاحاً أساسياً من مفاتيح التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

وقد عبر (J. Fourastié) وهو إقتصادي فرنسي بارز عن أهمية الدور الذي تلعبه زيادة الانتاجية في تقدم المجتمع، بقوله: «إن الأدراك الكامل للقوانين الأساسية التي تسود التطور الاقتصادي المعاصر سوف يقنع كل واحد منا، قليلاً قليلاً، بأن تقدم إنتاجية العمل هو عيناً أساساً

التقدم الاجتماعي» [8].
كما أن منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (UNIDO) قد اشارت في دراسة حديثة لها بأن عدم حدوث تقدم منتظم في إنتاجية العمل في القطاع الاقتصادي خلال فترة زمنية طويلة سوف يؤدي الى «عدم توازن القطاعات، والى ضغوط التضخم، والى صعوبات في ميزان المدفوعات، ويؤدي في النهاية الى الاضرار بالنمو الصناعي والتلوّن في العمالة». [9].

وتتجلى أهمية زيادة إنتاجية في علاقتها العضوية مع نمو الانتاج القومي، وهو المصدر الحيوي الرئيسي للتنمية والتطور. ويوضح الشكل البياني رقم (١) هذه العلاقة [10]، كما ويمكن تصويرها وفقاً للمعادلة الرياضية البسيطة التالية:

شكل رقم (١)
مصادر نمو الانتاج القومي



(٥)

 $NQ = Q \times A$

وهكذا يتضح بأن الطريقة الخامسة لنمو الانتاج القومي وتطوره باطراد هي رفع مستوى الانتاجية في القطاعات الاقتصادية. ثم إن رفع الانتاجية لا يؤدي إلى الحصول على إنتاج أوفر وبنوعية أفضل وحسب، بل يؤدي أيضا إلى [11]:

١ - تقليص لقدر وق العمل المبذول في إنتاج وحدة المنتجات، وهذا ما يؤدي إلى انخفاض في سعر التكلفة لتصبح هذه المنتجات في متناول القدرة الشرائية للجماهير.

٢ - تعليم للفائض الاقتصادي المتحقق لدى المنشآت الاقتصادية نتيجة انخفاض سعر التكلفة، وهذا ما يساعدها على تنمية وتطوير منتجاتها واساليها بإستمرار، إضافة إلى ما يوفره من إمكانات متنوعة يمكن الأفاده منها في مجالات تحديث وسائل الانتاج وتحسين ظروف العمل ورفع المستوى الصحي والمهني للعاملين.

٣ - تقدير ليوم العمل، وبذلك تناح الفرصة أمام العاملين للتتمتع بمزيد من الوقت للراحة، ولتنمية ثقافتهم ومارسة هواياتهم، الأمر الذي يفضي إلى تطور شخصية العامل تطوراً شاملًا وسيكون أساساً للزيادة اللاحقة في الانتاجية.

٤ - منع العاملين المزيد من المكاسب المادية والمعنوية، وهذا ما يدفعهم إلى أن يذلوا مساعي أكبر باتجاه رفع مستوى إنتاجيتهم وخاصة عندما تقترب تلك المساعي بحملات توعية مناسبة تقوم بتنظيمها إدارة منشآتهم. كذلك فإن الزيادة في دخول العاملين — بعرض ثبات الأسعار أو ارتفاعها بنسبة أقل من زيادة الدخل — تؤدي إلى زيادة قدرتهم الشرائية، وهذا ما يتيح لهم مزيداً من الأشباع والرفاه.

٥ - وأخيراً، تؤدي الزيارة في الانتاجية إلى التمعن بقدرة أكبر على المنافسة في الأسواق الخارجية والحصول على المزيد من العملاط الصعبة التي تشكل «عنق الرجاجة» للكثير من المشروعات الإنمائية في البلدان النامية. إذ ليس بمقدور المنشآت الاقتصادية في هذه البلدان من الوقوف أمام مثيلاتها من المنشآت ومنافستها في السوق العالمية، إلا إذا عملت على خفض أسعار منتجاتها لتتساوى مع غيرها من المنافسين. ولن يتم لها ذلك الا بالرفع المستمر لمستوى الانتاجية.

حيث أن :

NQ = حجم أو قيمة الانتاج المحلي الإجمالي (GDP) أو الانتاج القومي الإجمالي (GNP).

Q = كمية الوحدات المبذولة من عنصر العمل خلال السنة.

A = متوسط إنتاجية الوحدة الواحدة من عنصر العمل خلال السنة باستخدام مؤشر الانتاج المحلي الإجمالي أو الانتاج القومي الإجمالي.

وعلى أساس الصيغة الرياضية رقم (٥)، وكذلك الشكل البياني رقم (١)، يبدو واضحاً بأن هناك مصدراً لنمو الانتاج القومي، هما:

١ - زيادة عدد ساعات العمل، أي زيادة كمية العمل المقدمة في القطاعات الاقتصادية الانتاجية التي تخلق الدخل القومي كنتيجة لأقامة المشروعات الجديدة، وهو ما يعرف باسلوب التنمية الامتدادي أو الانشاري (Intensive Development).

٢ - رفع إنتاجية العمل، أي زيادة كمية المنتجات بالنسبة للوحدة الزمنية للعمل، بتعبير آخر بالنسبة لكل مشغل. وهو ما يعرف باسلوب التنمية المكثف (Intensive Development).

وفي الواقع إن هذين المصادرتين ليسا بيدلين عن بعضهما. فلا غنى عن رفع إنتاجية العمل حتى بعد زيادة كمية العمل. ذلك أن زيادة كمية العمل في القطاعات الاقتصادية من دون الاهتمام برفع مستوى الانتاجية، سوف لن يفضي إلى زيادة حجم المنتجات والخدمات مقابل الفرد الواحد من العاملين. ولما كان الهدف الأساسي من عملية التنمية الاقتصادية هو لتحقيق الرفاهية الاجتماعية، عندها يصبح السبيل الوحيد لزيادة حجم المنتجات الضرورية لمعيشة ورفاه الجماهير، هو الرفع الدائب لمستوى الانتاجية في القطاعات الاقتصادية كافة.

سادساً : عوامل الانتاجية

تتأثر إنتاجية العمل بعدد كبير من العوامل المختلفة، وعلى حد تعبير الاقتصادي اليوغسلافي (A. Bajt) «.. تكاد لا توجد ظاهرة في الحياة الاقتصادية أو الحياة عموماً، لا تؤثر على إنتاجية العمل..» [12].

وأزاء واقع كهذا، يبدو من المنطقي جداً أن تم عملة تقسيم أو تصنيف لهذه العوامل. بتعبير آخر، لابد من تجميع هذه العوامل في مجتمع متحانسة وتفرعيها في صورة جدول يوضح معالمها الرئيسية ويسهل على الباحثين مهمة دراستها ومتابعة تأثيراتها المختلفة على مستوى وديناميكية الانتاجية.

ونسارع هنا إلى القول بأنه لا يوجد هناك تصنيف موحد لعوامل الانتاجية، وإنما تباين الباحثون والمفكرون الاقتصاديون والإداريون في طريقة أو أسلوب تصنيف هذه العوامل. فمنهم من جمع هذه العوامل حسب العناصر الأساسية الثلاث لعملية الانتاج وهي: وسائل العمل، مواد العمل، وقوة العمل. ومنهم من قام بتجميعها وفقاً لطبيعة أو خاصية كل عام، فهناك مثلاً عوامل اجتماعية، و أخرى إقتصادية، وغيرها تكنولوجية أو سياسية أو بشرية .. وهكذا. وقد ذهب فريق ثالث إلى تقسيم عوامل الانتاجية تبعاً للمكان الجغرافي الذي تتوارد فيه هذه العوامل، فإذا ما تواجدت ضمن الحدود الداخلية للمنشأة أو الفرع الاقتصادي سميت بالعوامل الداخلية، واما إذا ذلك فهي عوامل خارجية. كما إنطلق فريق آخر في تصنيفه لعوامل الانتاجية من زاوية التحكم أو السيطرة على هذه العوامل، وبالتالي فهناك عوامل خاضعة لسيطرة المنشأة أو الوحدة الاقتصادية بشكل كامل، في حين غيرها من العوامل لا تمتلك الوحدة الاقتصادية أية سلطة للتاثير عليها، وإنما تعامل معها على أنها عوامل معطاة (given).

وأخيراً وليس آخرًا، فقد صنفت عوامل الانتاجية على أساس زمني تبعاً للوقت الذي يظهر فيه أثر هذا العامل أو ذلك على مستوى الانتاجية، وعليه فإن هناك مجموعتان من العوامل، الأولى - مجموعة العوامل ذات التأثير القصير الأجل، والثانية - مجموعة العوامل ذات التأثير الطويل الأجل.

ومهما يكن من أمر إختلاف وتعدد هذه

التقسيمات، فإنه لا يعود عن كونه إختلاف في الطريقة أو في الأسلوب، بتعبير آخر، انه اختلاف منهجي وليس اختلاف أو تباين مبدئي بشأن المسائل النظرية ذات العلاقة. ويعود السبب في وجود مثل هذا الاختلاف إلى تباين أهداف الباحثين، فضلاً عن إختلاف نطاق وطبيعة البحث أو الدراسات التي يجرونها.

وسوف نكتفي هنا بعرض نموذجين فقط من أساليب تصنيف عوامل الانتاجية [13]، الأول: لمكتب العمل الدولي ILO، والثاني: للأستاذ (S. Kukoleca).

فبالنسبة للنموذج الأول، يرى خبراء مكتب العمل الدولي بأن عوامل الانتاجية يمكن تجميعها في ثلاثة مجتمعات رئيسية، هي [14]:

- ١ - مجموعة العوامل العامة General Factors
 - ٢ - مجموعة العوامل الفنية والتنظيمية Organization and Technical Factors
 - ٣ - مجموعة العوامل البشرية Human Factors
- وفي إطار هذه المجتمعات الثلاث، توصل الخبراء إلى تحديد ٣٧ عاملًا مختلفاً يؤثر على مستوى الانتاجية، وباعتقادنا أنهم لم يستفندوا بعد كل العوامل المؤثرة على الانتاجية.
- أما قائمة هذه العوامل، فهي كالتالي: [15]

مجموعة العوامل العامة :

- ١ - الطقس (الظروف الجوية والمناخية كالأمطار والرياح والحرارة والرطوبة).
- ٢ - التوزيع الجغرافي للموارد والخامات الطبيعية.
- ٣ - السياسات المالية والائتمانية التي تتبعها الدولة.
- ٤ - التنظيم العام لسوق العمل في الدولة.
- ٥ - نسبة القوى العاملة إلى جموع السكان، نسبة البطالة، مقدار النقص في القوى العاملة، معدل دوران العمل.
- ٦ - توفر مراكز البحث العلمي والتكنولوجى.
- ٧ - التنظيم التجاري وحجم السوق.
- ٨ - نشر نتائج البحث والدراسات العلمية والتكنولوجية.
- ٩ - التغيرات في تركيبة أو بنية المنتجات.

- ٣١ - الأحوال الاجتماعية والنفسية للعامل.
 - ٣٢ - الأجور التشجيعية.
 - ٣٣ - درجة التوافق أو التكيف للعمل والارتباط به.
 - ٣٤ - التعب الحسماي أثناء العمل.
 - ٣٥ - تركيب القوى العاملة من حيث: السن، الجنس، المهارة، والأعداد الفنية.
 - ٣٦ - تنظيم المباريات وروح التنافس (الحاكمة) في مجال الانتاج.
 - ٣٧ - دور التنظيمات العمالية.
- أما S. Kukoleca، وهو استاذ الادارة الصناعية بجامعة بلغراد، فقد جمع عوامل الانتاجية في مجموعتين رئيسيتين، هما : [16]
- ١ - مجموعة العوامل الموضوعية.
 - ٢ - مجموعة العوامل الذاتية.

وطبقاً لوجهة نظره، فإن العوامل الموضوعية هي تلك التي لا تستطيع المنشأة الاقتصادية السيطرة أو التأثير عليها (على الأقل بشكل مباشر) باعتبار أن هذه العوامل هي موضوعياً معطاة، ولكنها قد تضطر أحياناً إلى اتخاذ إجراءات أو تبني سياسات معينة بقصد التخفيف من نتائج هذه العوامل أو لمعالجة آثارها داخل المنشأة نفسها.


- وتقسم هذه العوامل إلى مجموعتين :
- ١ - عوامل اجتماعية.
 - ٢ - عوامل فنية.

أما العوامل الذاتية-التنظيمية فهي تلك التي ترتبط بشخص العامل وما يبذله من جهد خلال عملية الانتاج. ومن هنا فإن تأثير هذه العوامل يأتي كنتيجة للنواصذ الذاتية للعاملين. وعلى عكس العوامل الموضوعية، تستطيع المنشأة من السيطرة على هذه العوامل بإتخاذ التدابير اللازمة. قائمة هذه العوامل واسعة، وكثيراً ما تختلف من منشأة إلى أخرى.

ويوضح الشكل البياني رقم (٢) التقسيمات المختلفة لكل هذه العوامل. [17]

- ١٠ - أثر المنشآت ذات الكفاءة المنخفضة ونسبة انتاجها إلى الحجم الكلي للإنتاج.
- مجموعة العوامل الفنية والتنظيمية :**
- ١١ - درجة التكامل في الانتاج.
- ١٢ - معدل استغلال الطاقة الانتاجية في المؤسسات المختلفة.
- ١٣ - حجم الانتاج ودرجة استقراره.
- ١٤ - جودة المواد الأولية (الخامات) التي تستخدمها المؤسسات الانتاجية.
- ١٥ - درجة ملاءمة المواد الأولية وانتظام تدفقها.
- ١٦ - التقسيم الفرعي للعمليات الانتاجية.
- ١٧ - اتساق (توازن) خط الانتاج.
- ١٨ - تعدد أنظمة المكائن.
- ١٩ - الأجهزة والوسائل الرقابية.
- ٢٠ - جودة المنتجات.
- ٢١ - ترشيد وتنبيط العمل والمواد.
- ٢٢ - الترتيب الداخلي والموقع الجغرافي للمنشأة (أو المصنع).
- ٢٣ - الصيانة والخدمات الهندسية الخاصة بالأمان، الأضاءة، الصوت، التهوية، تكييف الهواء، التلفون... وغيرها.
- ٢٤ - نوعية أدوات الانتاج وسهولة الحصول عليها وتداولها بين العمال.
- ٢٥ - درجة استهلاك المكائن والأدوات.
- ٢٦ - كمية المكائن (أو القوى المحركة) المتاحة لكل عامل.
- ٢٧ - التناسب بين القوى العاملة المخصصة لأعمال الصيانة والقوى العاملة المخصصة للأعمال الانتاجية المباشرة.
- ٢٨ - طول أو مدة ساعات العمل اليومي وكيفية توزيعها.
- ٢٩ - طرق اختيار الأفراد.
- مجموعة العوامل البشرية :**
- ٣٠ - العلاقة بين الادارة والعمالين.

شكل رقم (٢)
تقسيمات عوامل الانتاجية كما أوردها (S. Kukoleca)



تشهد المجتمعات العربية.

٤ - وإذا كانت توعية العاملين ضرورة سابقة لعملية رفع الانتاجية، فإن التوعية وحدها لن تكفي إن لم تقترن بابحاث دوافع مادية ومعنوية محسوسة. وعلى هذا الأساس فإن وضع وإتاحة النظم التكاملة للحوافر والبنية على أسس وقياسات علمية سليمة لا على مجرد التخمين أو الاعتماد على معدلات انتاج سابقة، يشكل احدى أكبر الدعامات التي تقوم عليها أية مساع للنهوض بمستوى الانتاجية.

٥ - اعتبار مهمة رفع الانتاجية مهمة مركزية وواجب وطني وقومي يجب أن يعمل من أجله جميع العاملين في مجال الانتاج المادي. كما أنه من الضروري ان تكون هناك رقابة جماهيرية لضمان الاستمرار في تنفيذ المهمة. فالمسألة تهم كل الجماهير كما تتعلق بمستقبلهم أيضاً. وعلى هذا الأساس فان المصلحة الوطنية والقومية تحتم اشتراك المنظمات الجماهيرية والم هيئات المهنية المحلية والقومية بصياغة مختلفة لتابعة وتطبيق هذه الهمة.

٦ - تدعم التعليم المهني في الأقطار العربية بجميع مستوياته، وكذلك التوسيع في برامج التدريب المهني للعاملين واكتسابهم المهارات والقدرات المطلوبة لمواكبة التغيرات الفنية السريعة المتلاحقة. فلم يعد هناك في عصر التقدم العلمي والتكنولوجي مكاناً لاكتساب المهارات والقدرات عن طريق التجربة والخطأ، وإنما السبيل إلى ذلك هو التدريب المستمر.

٧ - تنمية وتطوير القدرات الادارية والتنظيمية والارتفاع بها إلى مستويات أفضل. فمن الأمور الحيوية والهامة أن يتمتع القادة الاداريون العرب بمستوى عال من الكفاءة الفاعلية تمكنهم من المعالجة المقدرة للمشاكل والتحديات الجديدة المتزايدة التي تواجههم، وكذلك لتساعدتهم في تحقيق الاستخدام الرشيد والفعال لما هو متاح في وحداتهم من موارد مادية وبشرية بما يكفل الوصول إلى الأهداف المحددة بأعلى قدر من الكفاءة الفاعلية.

٨ - الاستفادة من منجزات العلم والتكنولوجيا، والعمل على تعميم ونشر التجارب الطبيعية والأساليب الفنية الجديدة بين مختلف قطاعات المجتمع.

٩ - زيادة الاستثمار في مجال البحوث والتطور

سابعاً : دعائم تطور الانتاجية

تعاني الأقطار العربية، شأنها شأن غيرها من البلدان النامية، من مشكلة ضعف الانتاجية مقارنة بمستواها في البلدان المتقدمة صناعياً (انظر المدول رقم ٢). وعلى هذا الأساس فإن العمل من أجل توفير الظروف الموضوعية للنهوض بمستوى الانتاجية في القطاعات الاقتصادية العربية يعتبر من القضايا البالغة الأهمية باعتباره شرطاً هاماً للارتفاع بالمجتمعات العربية وأنظمتها الاقتصادية إلى درجات أعلى من التطور والانطلاق.

فزيادة الانتاجية وما تعنيه من زيادة في كفاءة استخدام الموارد المتاحة، من شأنها أن تؤدي - وكما أوضحنا من قبل - إلى تسريع عملية الانماء الاقتصادي والاجتماعي الجاري تطبيقها في الأقطار العربية ورفع معدلات نمو الدخل القومي، وهذا يعني تقليص للفترة التي تحتاجها الأقطار العربية للتخلص من بقايا التخلف المتعدد الجوانب الذي ورثه نتيجة للهيمنة الأجنبية على ثرواتها ومقدراتها.

ومن أجل أن نضمن تطويراً مستمراً وسريعاً للانتاجية في القطاعات الاقتصادية العربية، ينبغي السعي لاتخاذ العديد من التدابير والإجراءات، نذكر منها: [18]

١ - القيام بدراسة تحليلية لمستوى ومعدل نمو الانتاجية في القطاعات الاقتصادية العربية بهدف الكشف عن المتاح من الموارد والأمكانيات المعطلة، وبالتالي تلمس الطرق والوسائل الكفيلة بزيادة الانتفاع من هذه المكانيات والموارد.

٢ - رفع المستوى الثقافي للعاملين في القطاعات الاقتصادية من النساء والرجال على حد سواء، وتصفيية الأمية بينهم ويث الشعور بالمسؤولية لديهم وتنمية القدرة على تحملها. كما يتطلب الأمر القيام بدراسة سلوك العاملين في هذه القطاعات والعمل على ارساء دعائم السلوك الرشيد لديهم. [19]

٣ - توعية العاملين بالقطاعات الاقتصادية وعلى مختلف المستويات بأهمية رفع الانتاجية والأساليب المؤدية إلى ذلك، باعتبار أن الانتاجية العالمية هي السبيل لزيادة الناتج القومي، وبالتالي هي المدخل الرئيسي - إن لم يكن الوحيد - لرفع المستوى المادي والثقافي للعاملين وتعزيز التبدلات والتحولات الاقتصادية والاجتماعية التي

جدول رقم (٢)
 اجمالي الناتج القومي للفرد واجمالي الناتج الصناعي للفرد
 في عدد من الأقطار المختلفة

الترتيب	اسم البلد	بيانات		
		اجمالي الناتج الصناعي للفرد في عام ١٩٧٥ (دولار أمريكي)	اجمالي الناتج الصناعي للفرد في عام ١٩٧٠ (دولار أمريكي)	اجمالي الناتج القومي للفرد في عام ١٩٧٧ (دولار أمريكي)
١	بنغلاديش	٩	١١	٩٠
٢	اثيوبيا	١٣	١٢	١١٠
٣	اندونيسيا	٣١	٢٨	٣٠٠
٤	الهند	* غ. م	٥١	١٥٠
٥	باكستان	* غ. م	٥٩	١٩٠
٦	كينيا	١٠٦	٥٥	٢٧٠
٧	الأردن	* غ. م	٣٣	٧٠٠
٨	السودان	* غ. م	٥١	٢٩٠
٩	مصر	* غ. م	١٤٦	٣٢٠
١٠	سوريا	١٠٠	١١٧	٩١٠
١١	ليبيا	١٤٢	٨٨	٦٦٨٠
١٢	العراق	١٤٤	٧٧	١٥٠٠
١٣	تونس	١٥٧	٩٠	٨٦٠
١٤	تركيا	٢٤٧	١٠٤	١١١٠
١٥	ایران	* غ. م	١٤٠	٢١٦٠
١٦	يوغسلافيا	٩٩١	٤١١	١٩٦٠
١٧	كوريا	١٠٢٠	٢٨٢	٨٢٠
١٨	ايطاليا	١٣٧٢	١٢٥١	٣٤٤٠
١٩	المملكة المتحدة	١٥٨٩	١٤٩٣	٤٤٢٠
٢٠	الدانمارك	٢١٤٩	٢٠٢٠	٨٠٤٠
٢١	كندا	٢٣٦٦	١٩٤٧	٨٤٦٠
٢٢	المانيا الاتحادية	٢٤٣٠	٢١٨٤	٨١٦٠
٢٣	اليابان	٢٤٧٠	١٧٥٣	٥٦٧٠
٢٤	السويد	٢٦١١	٢٤١٣	٩٢٥٠
٢٥	الولايات المتحدة	٢٨٦٦	٢٥٨٦	٨٥٢٠

(*) غ. م = البيانات غير متوفرة.

المصدر: البنك الدولي، تقرير عن التنمية في العالم لعام ١٩٧٩، واشنطن، ١٩٧٩.

Productivity: An Introduction to Dynamics of Productivity Change, Johns Hopkins University Press, Baltimore, 1977; p. 12-13.

[5] ان كلمة «منظوم» (System)، هي احدى الكلمات التي كثر تداولها حديثا في مختلف المجالات العلمية، وهي تشير الى مجموعة العناصر او الأجزاء الوظيفية التي تتفاعل مع بعضها لتحقيق هدف معين. وعلى ضوء هذا التعريف يمكن، مثلا، النظر الى الاقتصاد الوطني على أنه منظوم رئيسي، كما يمكن اعتبار القطاعات الاقتصادية التي تتبع له على أنها أنظمة فرعية (Sub-System)، وهكذا بالنسبة للمنشآت أو الوحدات الانتاجية.

Kendrick, J., Understanding Productivity, op. cit., p. 13.

[6] لقد استخدمت في هذه الصيغ الطريقة المباشرة للتعبير عن الانتاجية ($A = \frac{Y}{L}$)، ويمكن للقارئ استباط الصيغ المناظرة لها باستخدام الطريقة غير المباشرة ($A = \frac{Y}{L}$).

[7] جان فوراستيه، أمل القرن العشرين الكبير، ترجمة عبد الحميد الكاتب، منشورات عويدات، بيروت، ١٩٦٦، ص ٧٠.

[8] منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (UNIDO)، الصناعة في العالم منذ ١٩٦٠: التقدم المحرز والاحتلالات المقبلة، دراسة مقدمة إلى المؤتمر العام الثالث لليونيدو، الذي انعقد في مدينة نيويورك، الهند، خلال الفترة ٢١ - ٢٣ كانون الثاني / يناير - ٨ شباط / فبراير ١٩٨٠، الأمم المتحدة، نيويورك، ١٩٧٩، ص ٢٤٤.

[9] راجع بهذا الخصوص:

Samuel, H., America's Productivity Challenge, A Paper presented to the Productivity Management Symposium held at (MIT), Cambridge, 16 - 17 March. 1982. p. 30

[10] [11] راجع بهذا الشأن مقالتنا المنشورة في مجلة النفط والتنمية البغدادية، العدد (٤) لسنة ١٩٧٦،

(R & D)، وفي التعليم والتدريب والصحة والرعاية الاجتماعية. فقد بات واضحاً أن أي زيادة محتملة في مستويات الانتاجية لأي مجتمع كان، إنما ترتبط أساساً بمقدار الصرف على البحوث النظرية والتطبيقية التي تهدف إلى استكشاف المجالات التي تقود إلى زيادة الانتاجية، ومقدار الصرف على برامج تحسين نوعية وكفاءة الأفراد في ذلك المجتمع.

[10] وأخيراً، لابد من تأسيس مركز وطني للانتاجية في كل قطر عربي ليتولى هذا المركز دراسة وضع الحلول العملية الناجحة لمشكلات ضعف الانتاجية في كل قطر، وليكون عوناً لوحدات الاقتصادية في ذلك القطر في معالجة مشكلاتها الانتاجية من أجل أن يرتفع مستوى الانتاج في كل قطر عربي إلى المستوى الذي وصلت إليه البلدان المتقدمة صناعياً.

المواضيع

[1] انظر في ذلك:

Eilon, S., Gold, B. and Soesan, J., Applied Productivity Analysis for Industry, Pergamon Press, Oxford, 1976, P.3.

[2] لمزيد من الاطلاع حول المفاهيم المختلفة للانتاجية يمكن الرجوع على سبيل المثال لا الحصر إلى: Dunlop, J. and Diatchenko, V., Labor Productivity, McGraw-Hill, New York, 1964.

[3] كذلك يمكن الرجوع إلى: د. وجيه عبد الرسول العلي و د. محمد فهمي حسن، حول مفهوم الانتاجية، مجلة البحوث الاقتصادية والأدارية، بغداد، العدد ٣، تشرين الثاني ١٩٧٨، ص ٢١٥ - ٢٤٦.

[4] انظر:

ILO, Introduction to Work Study, Geneva, 1958, p.5.

[5] راجع بهذا الشأن: Kendrick, J., Understanding

- Ibid. [15] بعنوان: أهمية وضرورات رفع إنتاجية العمل في الاقتصاد الوطني.
- Kukoleca S., Osnovi Ekonomike i Organizacije Preduzeca, Informator, Zagreb, 1962, p. 82 [16]
- [17] المراجع السابق، ص ٨٢ - ٨٤
- [18] قارن في ذلك:
- د. الطيب الحضيري، الإنتاجية: الطريق إلى مجتمع الرفاهية، تقرير مقدم إلى منظمة العمل العربية، طرابلس، مارس/١٩٧٥، ص ٤١ - ٤٦.
- [19] نقصد بالسلوك الرشيد للعاملين، هو ذلك السلوك الذي يعكس انتهاءً «شديداً» لواقع العمل، وشعوراً «مرهفاً» بأهمية وقيمة الوقت، واحساساً «عالياً» بالدقة والانضباط والنظام.
- [13] لمزيد من الاطلاع على أساليب تصنيف عوامل الإنتاجية، يمكن الرجوع على سبيل المثال إلى مقالتنا المنشورة في مجلة النفط والتنمية البعدادية، العدد (١٠) تموز ١٩٧٧، بعنوان: عوامل نحو إنتاجية العمل في النشاط الصناعية.
- [14] أنظر:
- Bajt, A., Produktivnosti Rada i Drustveno Privredni Uslovi njenog Povecanja, Nolit, Beograd, 1960, p. 96 [12]
- ILO, Measuring Labour Productivity, Geneva, 1969, pp. 13 - 14

العوامل المحددة للتغير في كمية النقود في ضوء النظرية المصرفية الاشتراكية التقليدية

د. ماهر بترagna*

٣ - يتولى الجهاز المركزي للتخطيط وضع نوعين من الخطط الاقتصادية القومية: خطط عينية (أو مادية) وخطط مالية (أو نقدية).

٤ - هناك دائتان منفصلتان للتداول السليعي، هما: دائرة القطاع الانتاجي، ودائرة القطاع الاستهلاكي.

٥ - تقسم الخطط العينية القومية الى قسمين منفصلين، ولكن مرتبطين بعض ارتباطاً وثيقاً، هما: خطة الانتاج الجاري، وتتضمن كل ما يتعلق بالانتاج من فن انتاجي وطاقة انتاجية وعمالة ... اخ. وخطة النشاط الاستهلاكي، وتتضمن التوزيع المباشر للسلع العينية والخدمات كماً ونوعاً على الوحدات الاقتصادية بما فيها المستهلكين الأفراد.

٦ - الخطط المالية القومية ماهي الا ترجمة نقدية للخطط العينية القومية عند مستوى معين لاسعار السلع والخدمات الانتاجية والاستهلاكية وخدمات عوامل الانتاج.

٧ - هناك اربعة مستويات تنظيمية للخطط الاقتصادية القومية: خطط فرعية، على مستوى المشروعات وخطط جزئية، على مستوى القطاعات، وخطط محلية، على مستوى الاقاليم، وخطة عامة على مستوى الاقتصاد القومي ككل.

٨ - الجهاز المركزي هو المحتكر الوحيد لأصدار العملة ومنح الائتمان.

٩ - تركز الجهاز المركزي - في معناه الضيق كجهاز خالق لوسائل الدفع - في وحدة واحدة هي مصرف الدولة State Bank الذي يمثل الى جانب كونه المصرف المركزي، أيضاً المصرف التجاري الوحيد.

١٠ - مصرف الدولة هو المختص اساساً بالرقابة على تنفيذ المشروعات التي تتضمنها خطة الانتاج الجاري (وان كان ليس المختص الوحيد بهذه الرقابة).

هناك إطاران لتحليل العوامل المحددة للتغير في كمية النقود في ضوء النظرية المصرفية الاشتراكية التقليدية،** هنا:

اطار التخطيط المركزي، واطار التخطيط الامركزي.
وعليه، فسوف نتناول في هذا البحث تحليل محددات كمية النقود باستخدام كل من هذين الاطارين، على التوالي

أولاً : تحليل كمية النقود في اطار التخطيط المركزي :

لتحليل محددات كمية النقود في اطار التخطيط المركزي، نبدأ اولاً بشرح مقومات نظام التخطيط المركزي:

يقوم نظام التخطيط المركزي - أو كما يعرف احياناً بنظام التخطيط الرئيسي - على الاسس التالية: -

١ - هناك جهازان رئيسيان لتحقيق أهداف الموازنة القومية، هما: الجهاز المركزي للتخطيط والجهاز المركزي، وان الأخير معاون وتابع للأول.

٢ - الجهاز المركزي للتخطيط هو السلطة الوحيدة المختصة باتخاذ القرارات الاقتصادية التنفيذية.

* محاضر بقسم الاقتصاد - كلية الاقتصاد والتجارة - جامعة قاiroons.

** نقصد بالنظرية المصرفية الاشتراكية التقليدية تلك النظرية التي تفترض ضمنياً نظاماً اقتصادياً فيه الشطر الاعظم من ادوات الانتاج مملوك ملكية عامة، وبالتالي، فيه النشاط الاقتصادي قائم على أساس التخطيط القومي الشامل. وكما هو معروف، هناك نموذجان للتخطيط الشامل في النظم الاقتصادية من هذه الطبيعة هما: نموذج التخطيط المركزي ونموذج التخطيط الامركزي. وهذا يعني اننا سوف نجري هذا التحليل تارة على أساس إفراض اننا بقصد نظام إشتراكي مخطط مركزاً وتارة أخرى على أساس افتراض اننا بقصد نظام إشتراكي مخطط لامركزاً.

الذي يحكم التداول النقدي، وبالتالي، التغير في العملة ونقد الودائع.

وعليه، فيمكن أن نصف التغير في كمية النقود، في ظل هذا الإطار التحليلي، بأنه متغير خاضع للتحكم الإرادي الكامل والمباشر.

وهنا نتساءل: ماذا يعني خضوع التغير في كمية النقود للتحكم الإرادي الكامل والمباشر؟

إن سينينا إلى الإجابة على هذا التساؤل، هو محاولة القاء بعض الضوء على دور المحددات «المقيدة والضابطة» للتغير في كمية العملة ونقد الودائع – الممكن استنباطها بسهولة باستخدام الإطار التحليلي الذي تزودنا به النظرية المصرفية الرأسمالية – في ظل التخطيط المركزي:

بالنسبة لدور المحددات المقيدة والضابطة للتغير في كمية العملة، نقول بأن ضرورة تحطيم العملة تقضي بعدم إخضاع الإصدار لأى قيد مادي كمي أو قانوني، سوى اتباع مصرف الدولة لسياسة «محافظة» في زيادة الأصدار تماشياً مع Consistent with الخطة المادية في قطاعات الانتاج والاستهلاك. وهذا يعني أن نظام الأصدار «الحر» هو نظام الأصدار الوحيد الذي يتلاءم مع تحطيم العملة.

أما بالنسبة لدور المحددات المقيدة للتغير في كمية نقد الودائع، فنستطيع أن نقول بأن قانون الأعداد الكبيرة الذي يحكم تيار السحب والإيداع، وبالتالي، مستوى النقدية لدى المصارف التجارية «الرأسمالية»، لا يلعب أي دور في تحديد مستوى النقدية لدى مصرف الدولة في ظل نظام التخطيط المركزي، حيث يتحدد حجم ما يحتفظ به مصرف الدولة من عملة الاحتياطي، وبالتالي ما يتعين أن يصدره منها، بالتغير المتوقع والخطط في هذا النوع من المبادلات التي يقتضي توسيعها استخدام العملة، ويعني بها مبادلات القطاع الاستهلاكي.

وأيضاً، ليس لما نطلق عليه «الوعي المصرفي» الذي يحكم درجة إنتشار عادة استخدام الشيكولات والحوالات كأدوات للدفع، في ظل النظم الرأسمالية، أي دور في تحديد حجم الاحتياطي النقدي الذي يحتفظ به مصرف الدولة، في ظل نظام التخطيط المركزي. فكما نستنتج من القواعد المالية المنظمة لدائري التداول النقدي،

١١ - هناك دائتان منفصلتان للتداول النقدي، هما: دائرة العملة، ودائرة نقد الودائع.

١٢ - استعمال العملة قاصر على المبادلات بين أفراد القطاع الانتاجي والقطاع الاستهلاكي، وليس لهؤلاء الأفراد حرية استخدام نقد الودائع.

١٣ - استعمال نقد الودائع قاصر على المبادلات بين أفراد القطاع الانتاجي، عن طريق التحويلات الدفترية Book Transfers وليس لهؤلاء الأفراد حرية استخدام العملة.

١٤ - يتولى مصرف الدولة استنتاج نوعان من الخطط من واقع الخطة المالية القومية، هما: خطة العملة Cash Plan وخطبة الائتمان Credit Plan.

١٥ - هناك ثلاثة مستويات زمنية لخطط العملة والائتمان: فهناك الخطط السنوية، وهناك الخطط ربع السنوية، والخطط الشهرية.

١٦ - تهدف خطة العملة إلى تحقيق التوازن العام بين تدفقات السلع والخدمات وتدفقات الإنفاق في قطاع الاستهلاك عند مستوى معين لسرعة تداول العملة.

١٧ - تهدف خطة الائتمان إلى تحقيق التوازن العام بين تدفقات السلع والخدمات وتدفقات الإنفاق في قطاع الانتاج عند تقدير معين لعدد المراحل التي تمر بها السلع، أو الظروف الفنية للإنتاج، أو سرعة دوران رأس المال العامل وسرعة تداول الودائع.

١٨ - جميع أنواع الخطط بعد اعتقادها تصير ملزمة بكل تفصيلاتها في حدود ماتم اقراره. وهذا يعني أمرين: الأول، قيام مصرف الدولة باصدار العملة ومنح الائتمان، وبالتالي، خلق الودائع، بطريقة الآية أو تلقائية، طبقاً لما هو موضح تفصيلاً بخطبة العملة وخطبة الائتمان، على الترتيب. والثاني، أنه ليس لمصرف الدولة حق ممارسة عمليات الادارة النقدية، كما هو الحال بالنسبة للمصارف المركزية الرأسمالية، وبالتالي، انه ليس له حق التحكم في إصدار العملة أو خلق الودائع.

في ضوء ما تقدم، نتبين أن التغير في كمية النقود – أي التغير في العملة ونقد الودائع – في إطار التخطيط المركزي – أو الرئيسي – متغير تابع وخطط: تابع للتغير المستهدف في قيم المبادلات، وخطط، أي مقدر تقديرها مسبقاً ليقابل الأحجام والقيم المخططة للمبادلات. أو بعبارة أخرى، إن الطلب المخطط هو

تصلح كمجالات خصبة لاستخدام الأساليب النقدية المعروفة، لا وجود لها في ظل التخطيط المركزي، حيث لا توجد مصارف تجارية، ولا يلتتجأ إلى إصدار السنادات أو الأسهم كوسيلة لتمويل المشروعات، كما أن الكميابية والسندة الأخرى غير شائعة.

خلص مما تقدم، أن مصرف الدولة، في ظل التخطيط المركزي، يستطيع أن يمارس دوراً مباشرةً في تحقيق الموازنة القومية، عن طريق الإشراف الذي يمارسه على إعداد خطط العملة والأئمان والرقابة التامة على تفيذها.

وبالتالي، فهو ليس بحاجة، فضلاً عن عدم وجود مجال، لأن يستخدم الأساليب النقدية المباشرة التي تستخدمنها المصارف المركزية في ظل النظم الرأسمالية. وهذا يعني أن مصرف الدولة، في ظل التخطيط المركزي، مقدرة على ضبط معدل التغير في كمية النقود تفوق بكثير مقدرة المصارف المركزية في ظل النظم الرأسمالية.

ثانياً : تحليل محددات كمية النقود في إطار التخطيط الالامركي:

لتحليل محددات كمية النقود، في إطار التخطيط الالامركي، نبدأ أولاً بشرح مقومات نظام التخطيط الالامركي:

يقوم نظام التخطيط الالامركي - أو كما يعرف أحياناً بنظام التخطيط الأفقي - على الأسس التالية:

- ١ - يتخذ التخطيط القومي الشامل اسلوباً لمعالجة عناصر المشكلة الاقتصادية الخاصة بتحديد حاجات المجتمع وتنظيم الانتاج وتوزيعه وتحقيق التوازن بين الانتاج والاستهلاك وتنمية مصادر الانتاج.

٢ - هناك جهازان رئيسيان لتحديد وتحطيط ومتابعة ومراقبة تنفيذ الأهداف العامة للموازنة القومية، هما: الجهاز المركزي للتخطيط، والجهاز المالي.

٣ - الجهاز المركزي للتخطيط هو السلطة الاقتصادية المختصة بوضع ومتابعة تنفيذ الحطة الاقتصادية القومية من الناحية الإجمالية فقط، أي دون اتخاذ أية قرارات تنفيذية بشأنها.

أما سلطة اتخاذ هذه القرارات فممنوعة للوحدات الاقتصادية الانتاجية والاستهلاكية «المستقلة».

٤ - الجهاز المالي: تنظيم تابع لأجهزة الانتاج والتبادل

تحولت هذه العادة من عادة اختيارية إلى قاعدة مالية تنظيمية والرامية، فهي لا تتوقف على اختيار المتعاملين.. فالمشروعات التي يمنع لها الائتمان متزنة باستخدام نقد الودائع في الحدود المرسمة لها.

كذلك لا تلعب نسبة التسرب النقدي أي دور في تحديد مقدرة مصرف الدولة على منح الائتمان وخلق الودائع. فحرمة تحويل نقد الودائع إلى عملة ليست قائمة، بل تخضع لقواعد الرامية. فكما ذكرنا ان استخدام العملة كأداة للدفع تحكمه تلك القواعد التي تحدد نوع المدفوعات التي يسمح بتمويلها بهذا الشكل من أشكال النقد.

نخلص مما تقدم الى أن التغير في كمية نقد الودائع في ظل التخطيط المركزي لا يخضع لأى قيد من قبود السيولة والتسرب النقدي التي تضع حداً أقصى لمقدرة المصارف التجارية الرأسمالية على خلق الودائع، وهذا يعني أن مصرف الدولة، في ظل التخطيط المركزي، مقدرة «كامنة» على خلق نقد الودائع تفوق بكثير مقدرة المصارف التجارية، في ظل النظم الرأسمالية.

أما بالنسبة لدور المحددات «الضابطة» للتغير في نقد الودائع، فنستطيع أن نقول بأن المطبق الواقع يشيران إلى عدم وجود حاجة أو مجال لأن يستخدم مصرف الدولة، في ظل التخطيط المركزي، الأساليب النقدية المباشرة وغير المباشرة التي تستخدمها عادة المصارف المركزية، في ظل النظم الرأسمالية، للمساعدة في تحقيق أهداف الموازنة القومية، من توظيف كامل واستقرار نقدي ومعدل مضطرب للنمو الاقتصادي.

فمن ناحية، جهاز الأسعار «التلقائي» المختص بتحقيق التوازن بين التيارات النقدية والسلعية في ظل النظم الرأسمالية - حيث يمكن أن تسهم أساليب المصرف المركزي المعروفة في مساندته نحو تحقيق هذا التوازن - قد حل محله الخطط الاقتصادية القومية، في ظل التخطيط المركزي، حيث ينصب مباشرة دور مصرف الدولة - الذي يحتكر إصدار العملة ومنح الائتمان قصير الأجل وبعضاً من الائتمان طويلاً الأجل - في تحقيق التوازن بين التيارات النقدية والسلعية على الأشراف على وضع خطط العملة والأئمان والرقابة التامة على تفيذها. ومن ناحية أخرى، فإن أسواق النقد ورأس المال، الموجودة في ظل النظم الرأسمالية، حيث

- الطاقة الانتاجية المتاحة - وتحسين نوعيته لارضاء المستهلك النهائي.
- ١٠ - عدم التدخل المباشر من جانب الجهاز المركزي للتخطيط في تحديد الأسعار «الفعلية» للسلع والخدمات. فهذه الأسعار تتعدد بواسطة علاقات العرض والطلب المباشرة ما بين الوحدات الاقتصادية في المجتمع، سواء كانت وحدات استهلاكية أو وحدات مالكة لعوامل الانتاج أو وحدات انتاجية.
- ١١ - هناك دائتان منفصلتان للتداول السليعي: الأولى، داخل قطاع المشروعات، والثانية خارج قطاع المشروعات.
- ١٢ - تقسم الخطط العينية الاجمالية الى قسمين منفصلين ولكن مرتبين بعض ارتباطاً وثيقاً، هما: خطط الانتاج الجاري، وخطط النشاط الاستهلاكي.
- ١٣ - الخطط المالية الاجمالية ما هي إلا ترجمة نقدية للخطط العينية الاجمالية بالأسعار «الجارية» للسلع والخدمات الانتاجية والاستهلاكية وخدمات عوامل الانتاج.
- ١٤ - الجهاز المركزي هو المحتكر الوحيد لأصدار العملة ومنح الائتمان، وبالتالي: خلق نقد الودائع.
- ١٥ - تعدد وحدات الجهاز المركزي - في معناه الضيق كجهاز خالق لوسائل الدفع - ذات الادارة المستقلة: وهناك المصرف المركزي، الذي تتشابه وظائفه مع المجتمع «التقليدية» للمصارف المركبة، وهناك مصارف تعمل الى جانب المصرف المركزي، تتشابه وظائفها مع الوظائف التقليدية للمصارف التجارية، كمصارف الكميونات أو المراكز في يوغسلافيا، لأنها تقبل ودائع الأفراد والمشتatas، وتفتح الاعتمادات، وتحتاج كافة الضمانات المصرفية، وتعامل مباشرة مع الوحدات الاقتصادية.
- ١٦ - هناك دائتان منفصلتان للتعامل بالنقود، هما: دائرة التعامل بالعملة ودائرة التعامل بنقد الودائع، حيث ان استعمال الأولى قاصر على المعاملات بين الأفراد خارج قطاع المشروعات، وليس لهؤلاء الأفراد حرية استخدام نقد الودائع. كما أن نقد الودائع قاصر على المعاملات بين الأفراد داخل قطاع المشروعات عن طريق التحويلات الدفترية، وليس لهؤلاء الأفراد حرية استخدام العملة.
- في الاقتصاد القومي. وهذه التبعية مخطة وليس تلقائية، كما هي الحال في ظل النظم الرأسمالية. وبالتالي، فإن الوظائف العامة للجهاز المركزي - النقدية والتمويلية والرقابية - تخضع للتخطيط القومي الشامل.
- ٥ - هناك نظامان أساسيان للتوافق التلقائي، هما: «نظام الحاسبة الاقتصادية» Economic Accountability ويقوم على مبدأ التمويل الذاتي للمشروعات، ونظام السوق، ويقوم على قانون العرض والطلب.
- ٦ - على الرغم من أهمية التمويل «الذاتي» للمشروعات في ظل هذا النظام - أي نظام التخطيط الامركزي - إلا أن الائتمان المركزي لا يزال يستخدم كحافر لدفع المشروعات لتنفيذ أهدافها في النطاق المخطط، وكثقب يمنع أي إساءة لما اعطى لهذه المشروعات من حق الاستقلال، بالإضافة إلى اشباع الحاجة «التقليدية» للائتمان المركزي المنبثقة من عدم توافق لحظة تولد الدخول مع لحظة انفاقها، تلك الحاجة التي لا يمكن تجنبها مهما اختلفت طبيعة النظام الاقتصادي أو طريقة ادارته.
- ٧ - يتولى الجهاز المركزي للتخطيط وضع نوعين من الخطط الاقتصادية «الاجمالية»: خطط عينية أو مادية، وخطط مالية أو نقدية، وان الأولى تسبق الأخيرة وتحدها، وكلهما «ملزم» للأجهزة الخاتمة بالتنفيذ في المجتمع، كالمشروعات ووحدات الجهاز المركزي.
- ٨ - تتولى الوحدات الانتاجية «المتنافسة» مسئولة وضع الخطط التنفيذية «التفصيلية» بالاشتراك بالفضائل الشرائية للمستهلكين، عن طريق جهاز الشمن، لتحقيق أفضل دوال انتاج ممكنة في إطار الخطط المركزية «الاجمالية»، وبذلك يمكن تفادي إنتاج أي سلع غير مرغوب فيها من جانب المستهلكين (سواء كانوا وطنيين أو أجانب).
- وهذا يعني ضمنيا احترام حرية المستهلك في اختيار السلع والخدمات الاستهلاكية.
- ٩ - مكافأة الجهد الانساني من خلال نظام محكم للحوافز التشجيعية.
- ويقوم هذا النظام على افتراض ضمني مؤداه أن اشتراك العاملين بالمشروعات في المكافآت الحقيقة يدفعهم الى الاهتمام بتعظيمها عن طريق تعظيم الانتاج - في حدود

من السهل أن نميز بين مجموعتين منها:

المجموعة الأولى :

مقومات تتشابه مع مقومات نظام التخطيط المركزي، وهذا التشابه يرد إلى اثنين:
 الأول: عدم اختلاف طبيعة النظام الاقتصادي موضوع كلا النظامين، ألا وهو «النظام الاشتراكي الماركسي». والثاني: ان الجهاز المصرفي تنظم تابع فقط لأجهزة الانتاج والتبادل الاقتصادي القومي بسبب كونه منتجًا لخدمات لازمة لتسهيل العمليات الانتاجية التي تقوم بها الأجهزة المنتجة في الاقتصاد القومي، ذلك الأمر الذي لا يختلف باختلاف طبيعة النظام الاقتصادي أو أسلوب تشغيله أو درجة تقدمه.

ومن المقومات التي يمكن أن تدرج تحت هذه المجموعة ذكر:

- ١ - كمية النقود تتألف من نوعين رئيين، هما: العملة، حيث تستخدم مباشرةً في تسوية الحقوق والالتزامات خارج قطاع المشروعات، ونقد الودائع، حيث تستخدم التحويلات الدفترية في تسوية الحقوق والالتزامات داخل قطاع المشروعات.
- ٢ - اصدار العملة ومنع الائتمان احتكاراً لوحدات الجهاز المركزي.

- ٣ - هناك خطantan مرتبطتان ببعض ارتباطاً وثيقاً، تسترجان من وتنكمان مع الخطط المالية القومية، التي توازى مع وترتکز على خطط الانتاج الجاري والنشاط الاستهلاكي، احدهما للائتمان، والأخر للعملة.

- ٤ - المصرف المركزي هو السلطة النقدية الوحيدة التي توفر وضع ومراقبة تنفيذ خططي العملة والائتمان.

المجموعة الثانية :

مقومات تغاير مقومات نظام التخطيط المركزي، وهذا الاختلاف مرده إلى اختلاف أسلوب إدارة «النظام الاشتراكي الماركسي» موضوع كلا النظامين، أي أسلوب المركزي وأسلوب الامركي في إدارة النظام. ومن المقومات التي يمكن أن تدرج تحت هذه المجموعة، ذكر:

- ١ - ان الائتمان قصير الأجل الذي تمنحه المصارف في

١٧ - يتولى المصرف المركزي استنتاج نوعين من الخطط الإجمالية من واقع الخطط المالية الإجمالية التي تتواءز مع وترتکز على الخطط الإجمالية للإنتاج الجاري والنشاط الاستهلاكي، هما: خطة العملة الإجمالية، وخطة الائتمان الإجمالية.

١٨ - ترتبط خطة العملة الإجمالية بميزان الدخول النقدي والإنفاق للسكان، حيث يتمثل وجه الارتباط في تعادل الرصيد الموازن في كلهما. كما تهدف هذه الخطة إلى تحقيق التوازن العام بين القوة الشرائية للمستهلكين والعرض المتاح من السلع والخدمات الاستهلاكية.

١٩ - ترتبط خطة الائتمان الإجمالية بميزانية الدولة، حيث يتمثل وجه الارتباط في أن رصيد هذه الميزانية يمثل أحد الموارد الهامة في هذه الخطة. وهذا يعني أن موارد ميزانية الدولة «دائماً» أكبر من استخداماتها. كما تهدف هذه الخطة إلى تحقيق التوازن العام بين الموارد الحقيقة المتاحة لتشغيل الطاقات الانتاجية القائمة وبين الموارد النقدية اللازمة لتمويلها.

٢٠ - يتولى المصرف المركزي مراقبة تنفيذ خطتي العملة والائتمان الإجماليتين بطريق «التأثير» وليس بطريق التحكم الإرادي الكامل والمباشر، باتباع سياسات للعملة والائتمان لا تختلف كثيراً عن السياسات التقليدية للعملة والائتمان.

٢١ - يساند الجهاز المركزي للتخطيط أهداف سياسات المصرف المركزي للعملة والائتمان، التي تتحدد في ضوء مقارنة الانجازات الفعلية بالأهداف المخططة، عن طريق نظام السوق - وهو كما هو معروف، أحد نظامين للتوازن التلقائي Economic Self Regulating Mechanism فيمكن التوفيق بين القرارات الاقتصادية للوحدات الانتاجية والاستهلاكية وبين أهداف الخطة للوحدات الانتاجية والمستهلاكية وبين الأهداف القومية الاقتصادية «الإجمالية» بالاعتماد على الأساليب غير المباشرة، مثل استخدام سياسات الأسعار والأجور والمكافآت والفوائد وغيرها من الأدوات الخارجية Outside Regulators التي تؤثر في تصرفات الوحدات الاقتصادية - الانتاجية والاستهلاكية - بهدف تحقيق التوازن المنشود بين التدفقات النقدية والسلعية.

وبالتأمل في هذه المقومات لنظام التخطيط الامركي، ومقارنتها بمقومات نظام التخطيط المركزي،

تفصيلية، وعن حرية اتخاذ الوحدات الاقتصادية للقرارات المبندة هذه الخطط.

٢ - ان هناك مجال - الى حد ما - لاستخدام الأسلحة النقدية التي تستخدمها المصارف المركزية لمراقبة وتوجيه الائتمان المصرفى، حيث توجد مصارف متخصصة ائتماناً قصير الأجل مستقلة عن المصرف центральный.

و هنا تجدر الاشارة الى ثلاثة أمور، هي :

(أ) - ليس هناك مجال لتطبيق جميع السياسات النقدية «التقليدية»، فمثلاً: ليس هناك مجال لاستخدام عمليات السوق المفتوحة، حيث لا ينبع في ظل هذا النظام الى اصدار السندات كوسيلة لتمويل المشروعات، كما أن الكمية والسندي غير شائع الاستعمال.

(ب) - هناك من المشاهدات ما يشير الى أن سياسة تغيير نسبة الاحتياطي النقدي سياسة معقدة لدرجة تضعف معها فاعليتها في التأثير على عرض الموارد النقدية والائتمانية.

(ج) - ان الدور الذي تلعبه سياسة تغيير وتفاوت أسعار الفائدة في التأثير على كمية الائتمان وبالتالي على نقد الودائع هو في الحقيقة دور تقليدي. أما عن الدور الذي تلعبه هذه السياسة في التأثير على كمية العملة المتداولة فيحتاج الى تفصيل: وهنا نقول بأنه يتم عن طريق ما قد يمارسه هذا التغيير وتفاوت من تأثير على الأرباح التي توزع على العمال المشتركون في الانتاج على اعتبار ان تكلفة الفائدة تمثل جزءاً هاماً من التكاليف الصناعية الكلية.

وعليه فارتفاع سعر الفائدة يعني ارتفاع التكاليف والانخفاض الأرباح الموزعة، وبالتالي انخفاض كمية العملة المتداولة، والعكس بالعكس.

وفي ختام هذا التحليل للعوامل المحددة للتغير في كمية النقود في ضوء النظرية المصرفية الاشتراكية التقليدية، تجدر الاشارة الى أمرتين هامين:

الأول:

ان كل من نظام التخطيط المركزي ونظام التخطيط الامريكي، ما هو إلا مجرد نموذج نظري لم يطبق بالكامل في أي وقت. أما نظم التخطيط المطبق فعلاً في البلاد الاشتراكية «الماركسية» فهي مزيج من كلا النظائرتين مع

ظل نظام التخطيط الامريكي يتم على أساس مشابهة للأسس التي تسير عليها المصارف التجارية «التقليدية»، بينما الائتمان الذي ينبع من مصرف الدولة الذي يحتكر الائتمان قصير الأجل في ظل نظام التخطيط المركزي يتم بطريقة تلقائية، طالما أنه في حدود الخطة. ٢ - ان المصرف المركزي يمارس رقابته على تنفيذ خطتي العملة والائتمان في ظل نظام التخطيط الامريكي بطريقة غير مباشرة عن طريق التأثير في كمية الموارد النقدية والائتمانية، بينما يمارس هذه الرقابة في ظل نظام التخطيط المركزي بطريقة مباشرة عن طريق التحكم الإرادى الكامل في كمية الموارد النقدية والائتمانية.

في ضوء ما تقدم، نستنتج أن التغير في كمية النقود، في إطار التخطيط الامريكي، يعتبر متغير ثابع، ومحظوظ، ومدار، في آن واحد: تابع للتغير المستهدف في قيم المبادلات، ومحظوظ أي مقدر تقديراً مسبقاً ليقابل الأحجام والقيم المخططة للمبادلات، ومدار، أي تستخدم سياسات معينة للنقد والائتمان من جانب المصرف المركزي للتأثير في كمية العملة ونقد الودائع، في ضوء الانجازات الفعلية للخطة الاقتصادية القومية، لمقابلة الأحجام والقيم الفعلية للمبادلات في كل من قطاع الاستهلاك وقطاع الانتاج، على التوالي.

وبالتالي، نستنتج ان هناك عوامل يحددان التغير في كمية النقود في إطار التخطيط الامريكي، هما:

- ١ - خطط العملة والائتمان.
- ٢ - سياسات العملة والائتمان.

وربما من مفاد القول، ان نذكر ان خصوص التغير في كمية النقود للتخطيط، يعني الأمرين التاليين:

١ - أن التغير في كمية العملة، يجب أن لا يخضع لأي قيد كمي أو قانوني.

٢ - ان التغير في كمية نقد الودائع لا يخضع لقيود السيولة والتسرب النقدي التي تضع حداً أقصى لمقدرة المصارف التجارية «التقليدية» على خلق الودائع.

أما خصوص التغير في كمية النقود، في إطار التخطيط الامريكي، لسياسات العملة والائتمان فيعني ضمنياً، الأمرين التاليين:

١ - ان هناك حاجة الى اتباع هذه السياسات، حيث تنبثق هذه الحاجة - كما أسلفنا ضمنياً - عن كون ان خطط العملة والائتمان هي خطط اجمالية وليس

- النظامين الرأسمالي والاشتراكى»، معهد الدراسات المصرفية، القاهرة، ١٩٧٠.
- ٣- د. صبحي تادرس قريصه، «دراسة مقارنة للجهاز المصرفى في بعض البلاد الاشتراكية»، من محاضرات جامعة الاسكندرية، ١٩٦٠.
- ٤- د. صبحي تادرس قريصه، «دراسة في النظم النقدية والمصرفية مع الاشارة الخاصة الى مصر ولبنان»، معهد البحوث والدراسات العربية، القاهرة، ١٩٧٤.
- ٥- د. محمد زكي شافعى، «المعلم الأساسية للنظم المصرفية بالبلاد الاشتراكية المخططة مركبها»، في مجلة مصر المعاصرة، القاهرة، ١٩٦٧.

اختلاف الأهمية النسبية لمقومات أحد النظامين بالمقارنة مع الآخر.

وعليه، تقف مفردات هاتين الجموعتين من مقتضيات التخطيط وراء الاختلاف بين نظم التخطيط في كل من الاتحاد السوفيتى وتشيكسلوفاكيا والمانيا الشرقية ويوغوسلافيا وغيرها من البلاد الاشتراكية «الماركسية»، في الماضي والحاضر.

الثاني:

ان هناك اتجاه عام في البلاد الاشتراكية «الماركسية» في الآونة الأخيرة نحو الاعتداد بدرجة أكبر من ذي قبل، على مقومات «نموذج التخطيط الامركزي». وهذا يعني تزايد أهمية سياسات العملة والائتمان كعامل محدد أو ضابط للتغير في كمية النقود في هذه البلاد.

(ب) باللغة الانجليزية :

6. Fedoriwcy, Z. "The System of Planing in Socialist Economy", *I.N.P.*, Memo. No. 505, Cairo, 1964.
7. Grossman, G. & Rao, S.R.K., "Banking System of U.S.S.R.", in *Banking Systems*, edited by B. Bechart, The Times of India Press, Bombay, 1967.
8. Linsel, H. & Sach, K., "The Role and Function of Socialist Credit", *I.N.P.*, Memo. No. 495, Cairo, 1964.
9. Oyranowski, B., "Problems of Inflation Under Socialism", in *Inflation*, edited by D.C. Hague, (A Conference held by the «International Economic Association»), McMillan, London, 1962.
10. Wiles, P.J.D., "Rationality, The Market, Decentralization and the Territorial Principle", in *Value and Plan*, edited by G. Grossman, University of California Press, 1960.

المراجع

(أ) باللغة العربية :

- ١- أ. ابراهيم مختار ابراهيم، «البنوك والائتمان في تشيكسلوفاكيا في ظل الاصلاح الاقتصادي الجديد»، معهد الدراسات المصرفية، القاهرة، ١٩٦٩.
- ٢- د. ابو السعود احمد السودة، «خلق الائتمان أو خلق نقد الودائع بين

طبيعة إتخاذ القرارات الادارية ومنظوران متكمالان لفهمها

د. عبد الباري درة*

مقدمة :

وَمِنْهُ مِيلٌ بَيْنَ الْبَاحثِينَ لِتَفْضِيلِ مِنْظُورٍ عَلَىٰ آخَرِ.
وَالاتِّجاهُ السَّلِيمُ لِفَهْمِ الْعَمَلِيَّةِ هُوَ الاتِّجاهُ الَّذِي يَجْمِعُ بَيْنَ
الْمُنْظُورَيْنَ.

أولاً : طبيعة عملية اتخاذ القرارات الادارية :

عملية اتخاذ القرارات الادارية عملية اساسية في حياة أي تنظم أو مؤسسة، فهي شغل المديرين الشاغل، ومحور أساسى من محاور انشطتهم. وهي كعملية الاتصالات، تتغلغل في كل مظهر من مظاهر الاعمال الداخلية للمنظمات، فالمدير يتخذ قرارات كبيرة أو صغيرة (اساسية أو غير اساسية) تتعلق بوظائف التخطيط والتنظيم والتوظيف والقيادة والرقابة. وللقاء مزيد من الضوء على هذه الوظائف وعلاقة اتخاذ القرارات بها فانتا نقول بان التخطيط هو النشاط الاداري الذي يقوم على تحديد الاهداف والأعمال، والأنشطة الواجب القيام بها لتحقيق تلك الاهداف، وحصر الموارد الازمة لكل نوع من انواع النشاط، وحصر الموارد المتاحة للتنظيم، ورسم برامج العمل لتنمية الموارد واستغلال المتاح منها ، كل ذلك في فترة زمنية محددة. ان على أي مدير يقوم باي نشاط من هذه الانشطة في التخطيط ان يتبع قرارات بشكل مستمر. أما التنظيم فهو وظيفة انشاء الهيكل التكامل للمؤسسة أو الجهاز الاداري، وتحديد الاقسام الادارية المختلفة، وخصائصات تلك الاقسام وعلاقتها المتداخلة، وتحديد خطوط الاتصال والمسؤولية والسلطة في الجهاز. واتخاذ القرارات عملية اساسية في كل هذه الانشطة في التنظيم.

أما التوظيف فيتضمن الانشطة الفرعية التالية:
تحديد الاهداف العامة للتنظيم والأعمال المحققة
للاهداف، وكوصيف وتحليل لتلك الوظائف والاستناد

تحظى عملية إتخاذ القرارات الادارية باهتمام كل من الدارسين والممارسين في الادارة. اما الدارسون فنادراً ما نجد في دراستهم التي يتناول اصول أو التنظيمات فضولاً لا تتعرض بشكل أو آخر لأهمية وطبيعة اتخاذ القرارات الادارية فيها، باعتبار تلك العملية اساسية فيها ذات طبيعة معقدة متشابكة.

اما ممارسو الادارة فيكادون يجمعون على ان اتخاذ القرارات الرشيدة مهارة اساسية من مهارات القائد الفعال.

ومن ناحية أخرى تحتاج عملية اتخاذ القرارات الادارية الى دراسات متعمقة لفهم طبيعتها، وإلى الاحاطة بوجهات النظر المختلفة لها. وهذا ما يرمي اليه هذا البحث، إذا يحرص على تبيان طبيعة القرارات الادارية ومحاولة ايجاد قنطرة تصل بين منظورين لها، وهما المنظور المعياري والمنظار الوصفي.

وبنطلاق البحث من فرضيتين اساسيتين هما:

١ - ان عملية اتخاذ القرارات عملية اساسية، مستمرة، معقدة متشابكة، ومعيار اساسي من معايير فعالية القائد الاداري الناجح. واللام بهذه الطبيعة متطلب اساسي من متطلبات فعالية المدير العربي.

٢ - يكاد الباحث في ادبيات الادارة ان يخرج بمنظورين يتناولان عملية اتخاذ القرارات الاساسية وهو المنظور المعياري الذي يتحدث عما «يجب» ان يكون، والمنظور المعياري الذي «يصف» ما هو «واقع» في عملية اتخاذ القرارات الادارية.


* خبير بالمنظمة العربية للعلوم الادارية.

والعلم والمعرفة والخبرة، وقرار غير مناسب قد يؤدي الى فشل مؤسسة وقرار آخر غير مناسب قد يجلب لمؤسسة أخرى كثيراً من المتاعب والمشكلات.

بالإضافة الى ذلك كله، فإن عملية اتخاذ القرارات عملية معقدة، تتشارك فيها كثير من العوامل والقوى التنظيمية والاقتصادية والسياسية والقانونية والأخلاقية والاجتماعية والنفسية. فلا غرابة اذن ان يكون المنهج السليم الذي يتبع في دراستها منهجاً شمولياً عاماً. ومن هنا فقد قيل انه يجتمع في اي قرار عنصر الحقائق وعنصر القيم (Values).

ويجدر بنا ان ننوه ايضاً الى ان اتخاذ القرارات، كالاتصالات من هذه الناحية كذلك، تم على اكثـر من مستوى: مستوى الافراد، ومستوى الجماعات الصغيرة، ومستوى التنظيمات، ومستوى عدد من التنظيمات، ومستوى المجتمع في دولة او قطر ما، والمستوى الدولي.

شكل رقم (١)



شكل يبين ترابط العمليات الادارية المتتابعة والمستمرة

ثانياً - منظوران في اتخاذ القرارت الادارية :
المنظور المعياري (Prescriptive) والمنظور الوصفي (Descriptive) ;

ولفهم طبيعة عملية اتخاذ القرارات الادارية، فانه يجدر بالباحث أن يلقي ضوءاً على منظوريين شاعاً في

اليها في تحديد مواصفات الاشخاص المناسبين لشغلها، والتبنّى بالحجم المتوقع من النشاط والاستناد اليه في تقدير الاعداد المطلوبة من كل نوعية من نوعيات الافراد، واعداد خطة لاختيار والمماضلة بين الموظفين التقديرين للعمل، وتوفير الاشراف على الموظفين ومساعدتهم في حل مشكلاتهم، والتدريب العملي، ووضع اسس عملية ومعايير موضوعية لتقدير المدرب العاملين، ووضع خطة لمكافأة العاملين مادية ومعنوية، والعمل على توفير مناخ فكري مناسب للعاملين يحفزهم على العمل. واتخاذ القرارات عملية اساسية هنا كذلك.

اما القيادة فتعني التأثير الفعال لتحقيق الاهداف المرجوة وتشجيعهم على التفكير المستقل، وحل منازعاتهم وخلافاتهم، وربط جهودهم والتيسير بينهما، وحثهم على العمل، وتقويض الصالحيات، وتوزيع المسؤوليات عليهم قدر سلطاتهم ومحاسبتهم على النتائج، ومن الواضح ان قرارات اساسية يجب ان تتحذى في كل نشاط من نشاطة القيادة.

وتعني الرقابة ملاحظة تنفيذ الاعمال، والتأكد من انها تسير في الاتجاهات المقررة في خطط العمل، ومحاولة اكتشاف اي اتجاه للانحراف عن الأهداف ومعرفة اسباب ذلك، واتخاذ الاجراءات الكفيلة بمنع وقوعها، واخيراً التأكد من الوصول الى النتائج المحددة التي يرمي أي تنظيم الى تحقيقها.

والواقع انه يمكن اعتبار هذه الوظائف الخمس وظائف عمليات فرعية متتابعة كما يمكن اعتبار عملية اتخاذ القرارات بالإضافة الى عملية الاتصال عمليات مستمرة. وبين الشكل رقم (١) فكرة ترابط العمليات المتتابعة والعمليات المستمرة في الادارة^(١).

عملية اتخاذ القرارات اذن عملية مستمرة من وظائف المدير وتمثل نشاطاً غير منقطع من انشطته ومهامه، فهي من هذه الناحية جهد متصل لا يلغا اليه الاداري اليوم ويكتفى عنه غداً.

وعملية اتخاذ القرارات كذلك مهارة اساسية وضرورية لنجاح المدير، وعملاً اساسيًّا يفرق بين المدير الفاشل والمدير الناجح، ومعيار يميز المدير الفعال عن المدير غير الفعال.

وعملية اتخاذ القرارات ايضاً ليست بالعملية السهلة، بل هي مهارة تحتاج الى كثير من نفاذ البصرة والقدرة

يضع بدائله، وان يختار منها بديلاً نهائياً؟ كيف نستطيع اتخاذ قرارات مثل في التنظيم؟
ان هذا المنظور يتضمن الافتراضات التالية عن السلوك الانساني:^(٢)


- ١ - الانسان مخلوق «اقتصادي» في طبيعته، وهدفه الاساسي هو تعظيم الرضا والفائدة لنفسه ولؤسسته.
 - ٢ - في المواقف التي تتطلب اتخاذ قرارات معينة، فان الخيارات المتاحة أمام متخذ القرار تكون معروفة، كما تكون النتائج معروفة، ويطلق على هذا الافتراض أحياناً «افتراض المعرفة التامة».
 - ٣ - ان لدى متخذ القرارات قائمة أولويات أو افضليات (Order of Preference) تمكنه من ترتيب النتائج المترتبة على القرارات حسب افضليتها له.
- والشكل رقم (٢) يبين خطوات عملية اتخاذ القرارات حسب المنظور المعياري:

الادبيات التي تتناول اتخاذ القرارات، وتعني بهما المنظور المعياري (Prescriptive) والمنظور الوصفي (Descriptive) : فلكل من المنظوريين انعكاسات ودلالات على عملية اتخاذ القرارات، ومتخذ القرار نفسه.

تعني بالمنظور النظرة الشاملة أو الاطار الفكري العام الذي يتضمن عدداً من القاهيم والافتراضات والمبادئ والنظريات. وتأسساً على ذلك فان المنظور المعياري لاتخاذ القرارات هو تلك النظرة الشاملة أو الاطار الفكري العام الذي يبين الخطوات التي يجب ان تتبع في اتخاذ القرارات، وفي تفديها. وبعبارة أخرى فان ذلك الاطار يبين القواعد والاجراءات التي يحسن بالمدبر ان يتبعها اذا ما اراد ان يزيد من الفوائد التي تعود على المنظمة على المدى الطويل، ان من الاسئلة الاساسية التي يحاول هذا المنظور أن يجيب عليها مابلي: ما هو الحل الأمثل؟ واذا لم يكن هناك حل أمثل فكيف نستطيع تحسينه؟ كيف يمكن لمتخذ القرار الرشيد ان

شكل رقم (٢)

شكل يبين خطوات عملية اتخاذ القرارات
حسب المنظور المعياري



هذا ويسمى بعض الكتاب المنظور المعياري اسم **الاقتصادية التقليدية** التي تعتبر الانسان الاقتصادي انساناً عقلانياً راشداً (Rational) في نفس الوقت. ويفترض هذا التموزح ان لدى هذا الانسان معلومات كاملة عن التواهي التي تهمه في بيئته، كما أن لديه نظام

نموذج السلوك التعظيمي في اتخاذ القرارات (Maximizing Behavior Model)^(٣)، ويدعون الى ان فكرة السلوك التعظيمي تتجذرها الى النظرية

افتراضات المنظور المعياري وهو افتراض وجود قائمة أولويات أو أفضليات لدى متخذ القرار.

٤ - لا يمكن القول بان للتنظيمات هدفاً واحداً، ذلك ان التنظيم يتكون من تحالف عدد من الجماعات كالمدريين والموظفين، والجمهور، وكل مجموعة من الجماعات مصالح قد تختلف عن مصالح المجموعة الأخرى، ومن ثم يبرز عدد من الاهداف بدلاً من هدف واحد يمكن تعظيمه. ومن هنا فإنه بدلاً من تعظيم هدف واحد، يجري ارضاء (Satisfying) مطالب جماعات مختلفة.

ويطلق بعض الباحثين على هذا المنظور اسم المنظور السلوكى (Behavioral) إذ يعني بتحليل عملية اتخاذ القرارات الإنسانية دون وضع معيار أو هدف يمكن تحقيقه^(٥). كما يسمية البعض نموذج السلوك الأرضي (Model of Satisfying Behavior) وكلمة «ارضي» كلمة جوهرية في هذا المنظور أو النموذج. فالتنظيم يتكون من عدد من التحالفات أو الجماعات الصغيرة، وتكون مهمة متخذ القرار (أو المدير) التوفيق بين مصالح وأهداف الجماعات بدلاً من تعظيم هدف أو مصالح مجموعة واحدة. وبهذه الطريقة فان توفيقاً مرضياً يتيح، وليس نتاجاً تعظيمياً.

ومن ناحية أخرى فان عملية الارضاء والتوفيق تظهر في مراحل عملية اتخاذ القرارات. فمتخذ القرار يضع هدفاً وفقاً لأسس ذاتية، ثم يقوم بتحديد وتحليل المشكلة، ثم يقوم بتقييم البديل. وفي هذه المرحلة فان متخذ القرار بدلاً من أن يقارن جميع البديل، فإنه يختار بطريقة عشوائية بدليلاً واحداً. ومهمماً كانت المعلومات متوافرة لديه، فإنه في الواقع يعرف طريقاً واحداً أو طرقاً محدودة للعمل. ومن ثم فاننا نقول أنه يعمل تحت ظروف من الرشد المحدود أو المقيد (Bounded Rationality) ومن الجدير بالذكر ان متخذ القرار حسب هذا المنظور لا يقيم الا بدليلاً واحداً ويرى مدى تحقيقه بهدف مرض. واذا اكتشف ان البديل يحقق الهدف بطريقة معقولة، فإنه يتبنّاه، واذا وجد أنه لا يرضى ذلك الهدف فإنه يضع بدائل أخرى بطريقة تابعية (Sequentially) حتى يصل الى بديل يحقق نتائج مرضية. ومن ثم ينفذ القرار ويتبع. وبين الشكل رقم (٣) مراحل عملية اتخاذ القرار وفق المنظور الوصفي أو السلوكى أو الأرضي:

أفضليات مستقرة ثابتة، ومهارة تمكّنه من تقدير جميع الخيارات المتاحة أمامه، والوصول إلى خيار يمكنه من الوصول إلى أقصى ما يبغي من السعادة والفائدة.

وتعتبر النظرية الاقتصادية التقليدية المنظمة نظاماً مغلقاً (Closed System) فيما يتعلق باتخاذ القرارات.

ويتضمن نموذج النظام المغلق العناصر التالية:

١ - هدفاً أو أهدافاً ثابتة لا تتغير نسبياً.
٢ - بدائل معروفة ومرتبطة بالأهداف، ونتائج معلومة لتلك البديل.

٣ - قواعد متعارف عليها لترتيب البديل حسب أفضليتها.

٤ - تعظيماً لشيء ما في شكل ربح أو دخل أو بضائع أو منفعة.

٥ - اهالاً للقيود والحدادات التي تفرضها البيئة الخارجية.

اما المنظور الثاني فهو المنظور الوصفي (Descriptive) في اتخاذ القرارات، ويعني هذا المنظور بوصف الكيفية التي تتخذ بها القرارات في الواقع. ويحرص هذا المنظور على الإجابة على اسئلة أساسية ومنها: ما العوامل التي تؤثر على سلوك متخذ القرار؟ ما القرارات الحقيقة التي تتخذ عادة في التنظيمات؟ وكيف اتخذت تلك القرارات فعلاً؟


ويقوم هذا المنظور على افتراضات هذه أهمها:

١ - الانسان متخذ القرار ليس مخلوقاً اقتصادياً بل مخلوق اداري (Administrative Man) محدودة في قدرته على الحصول على معلومات كاملة عن البديل المطروحة أمامه والنتائج التي تترتب عليهما.^(٤)

٢ - ان الانسان، بسبب قدرته المحدودة على الحصول على معلومات كاملة عن المشكلة التي تواجهه، والبدائل التي يطرحها، فان رشده رشد محدود (Bounded Rationality) وهذا عكس الافتراض الذي يبني عليه المنظور المعياري الذي يذهب الى وجود معلومات كاملة لدى متخذ القرار، ومن ثم فان رشده رشد كامل.

٣ - ان المعلومات عن البديل ونتائجها لا تعطي لمتخذ القرار، بل عليه أن يبحث عنها. ويكون هذا البحث بأسلوب تابع (Sequentially)، وهذا فان التتابع الذي يتم فيه الحصول على المعلومات يؤثر على القرار النهائي. وهذا الافتراض يتناقض مع الافتراض الثالث من

شكل رقم (٣)
شكل بين خطوات عملية إتخاذ القرارات حسب المنظور المعياري



قراراته ينظر إلى المشكلة نظرة جزئية، ويركز في بحثه على الجوانب المهمة للموضوع^(٧)، ثم أنه لا يوجد مدير يتبع المدخل الآخر الذي يسمى «المدخل العقلاني الشامل» (Rational Comprehensive Approach) عند دراسته لمشاكل معقدة فيضع بدائل متعددة، ويقارن بينها بطريقة راشدة مستوفية.

نخلص من هذا العرض للمنظورين المعياري والوصفي (السلوكي) إلى أن المنظور الأول منظور شائع بين دراسي عملية اتخاذ القرارات، فمتى تخذل القرار في نظرهم يضع جميع البديل، ويقرر الاحتياطات جميعاً، وبين نتائج كل بديل بشكل كمي. ولكن هذا المنظور يغفل في الواقع عوامل سلوكية متعددة لا يمكن وضعها بشكل كمي. كما أن المنظور الأول يمكن أن يصلح لتنظيمات كبيرة الحجم، تتميز عملياتها الإدارية بالتعقيد. أما المنظمات الصغيرة فإن الأساليب السلوكية تكون أكثر فائدة لعملية اتخاذ القرارات بها.

وبحمل القول إن المنظور الأول لا يصف على وجه الدقة اتخاذ القرارات الإنسانية، بل يضع قواعد واجراءات يمكن ان تفيد في تعظيم السلوك الانساني. أما المنظور الثاني فإنه لا يضع مثل تلك القواعد والإجراءات، بل يكسب الباحث والممارس للادارة نظرات عميقة في عملية اتخاذ القرارات الإنسانية كما تحدث على أرض الواقع.

وتأسساً على ذلك فان لكل منظور جوانب قوة، وانه لا غنى بدراسة اتخاذ القرارات ومارسها من الاستفادة من جوانب القوة، والابتعاد عن جوانب القصور.

ومن هنا فان علينا ان نجمع بين مزايا كل من المنظورين عند دراستنا لعملية اتخاذ القرارات الإدارية ذات الطبيعة المعقدة المتشابكة المستمرة في التنظيمات الحديثة.

ويعتبر «هربرت سايمون» من دعاة نموذج السلوك الاضافي وكذلك «سايرت ومارش» (Cyert & March)^(٨) وقد بينوا جميعاً أن هذا النموذج أكثر واقعية من النموذج السابق، بالنسبة للقرارات العادلة قصيرة المدى، وفي شركات الاعمال في مجال تقدير المبيعات ومستويات الانتاج، والتسعير.

ومن العلماء الذين يمكن ادراج نظرتهم تحت المنظور الوصفي «تشارلز ليندبلوم» (C. Lindblom) فهو يتفق مع هربرت سايمون في وجوب تبسيط عملية اتخاذ القرارات بسبب عجز قدرات متعدد القرارات العقلية عن التعامل مع متغيرات كثيرة معقدة. ويعتبر ليندبلوم صاحب النموذج الجزئي المتزايد (Incremental Approach) الذي يذهب الى أن المدير عند اتخاذة

المراجع

1. Cyert, Richard M. and March, James G. *A Behavioral Theory of the Firm*. Englewood Cliffs, N.J.: Prentice-Hall, 1963.
2. Duncan, W. Jack. *Essentials of Management*; Second Edition. Hinsdale, Illinois: The Dryden Press, 1978.
3. Duncan, W. Jack. *Organizational Behavior*, Boston: Houghton Mifflin Company, 1978.
4. Ford, Robert C. and Heaton, Cherrill P. *Principles of Management: A Decision-Making Approach*. Reston, Virginia: Reston Publishing Co., Inc., 1980.
5. Harrison, E. Frank. *The Managerial Decision-Making Process*. Boston: Houghton Mifflin Company, 1975.
6. Lindblom, Charles E. *The Policy-Making Process*, Englewood Cliffs, New Jersey, Prentice-Hall, Inc., 1968.
7. Simon, Herbert A. *Administrative Behavior*. Third Edition. New York: McMillan, 1976.

المواضيع

- Robert C. Ford and Cherrill P. Heaton, *Principles of Management: A Decision-Making Approach* (Reston, Virginia: Reston Publishing Co., Inc., 1980, p. 20). (١)
- W. Jack Duncan, *Essentials of Management*: Second Edition (Hinsdale, Illinois: The Dryden Press, 1978), p. 261. (٢)
- E. Frank Harrison, *The Managerial Decision-Making Process* (Boston: Houghton Mifflin Company, 1975), pp. 62-70. (٣)
- Herbert A. Simon, *Administrative Behavior*; Third Edition (New York: McMillan, 1976), p. 198. (٤)
- W. Jack Duncan, *Organizational Behavior* (Boston: Houghton Mifflin Company, 1978), p. 129. (٥)
- Richard M. Cyert and James G. March, *A Behavioral Theory of the Firm*, (Englewood Cliffs, N.J.: Prentice-Hall, 1963). (٦)
- Charles, E. Lindblom, *The Policy-Making Process*, (Englewood Cliffs, New Jersey, Prentice-Hall, Inc., 1968), pp. 26-27. (٧)

الملمية في النظرية العالمية الثالثة*

- الكتاب الأخضر -

مع دراسة التطبيق العملي لهذه النظرية

د. محمد محمد مصطفى سليمان**

الواقفية الثورية التي تراعي الظروف الموضوعية الخاصة بكل مجتمع ودرجة تطوره وامكاناته.

ويشكل النظام القانوني للملمية جزءاً من النظام القانوني للمجتمع ولا يمكن النظر اليه على انه نظام قائم بذاته، فانعكاسات النظام الاجتماعي على تنظيم الملمية أصبحت من المسلمات التي لا تحتاج الى عناء كبير الاشتغالها.

ويسعى النظام الجديد في الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية الى خلق واجداد المجتمع السعيد بتحقيق تحرير حاجات الانسان من سيطرة الغير وتحكمه فيها ففي الحاجة تكمن الحرية ومن يتحكم في حاجة غيره يتحكم في حريته.^(٤)

ولا يعني تحرير الحاجات اشباع كل رغبات الانسان بالضرورة فاشباع الرغبة وال الحاجة يتوقف على المصادر والثروات الموجودة في المجتمع نفسه.

وفي سعي المجتمع الليبي الجديد لتحقيق السعادة بتحقيق الحرية القائمة على تحرير الحاجات وكسر احتكارها أو التحكم فيها، يعاني مجتمع الجماهيرية تطلعات لم تغب عن نضال الانسان في كل مكان نضال الانسان من اجل انتهاء استغلال الانسان لأخيه الانسان ونضاله ضد سلطة القهر والجبر والتعسف وسعيه المتواصل في ان يشارك المواطنون في تحرير مصيرهم ويصنعون القرارات التي تتعلق بهمديمقراطيا.

ولعلنا نستطيع الاشارة الى بعض الاسس الhamma التي تساعده على فهم نظرية الملمية في ليبيا الجماهيرية، ففي اعلان سلطة الشعب (الوثيقة الدستورية الاولى للجماهيرية) الصادرة في ٢ مارس ١٩٧٧ وتأكيداً على ان السلطة الشعبية المباشرة هي اساس النظام السياسي فالسلطة للشعب ولا سلطة لسواء (الديقوقطية المباشرة) وفيها ايضاً تأكيد على تمسك الشعب بالحرية هذا الشعب الذي يملك السلطة والثروة والسلاح هو شعب

مقدمة :

ربما استطعنا القول بدئ ذي بدئ ان النظام الاجتماعي على الحياة بأقل قدر من الصراعات والتزاولات هو ذلك النظام الذي يحقق اكبر قدر من العدالة والمساواة والحرية، دون ان يترب على ذلك تمجيد لغاليات المجتمع المادية والبشرية، واذا كان الاقتصاد اكثر اهتماماً بدراسة الفعالية والكافحة الانتاجية في أي مجتمع بأقل قدر ممكن من الجهد والتكليف، فإن القانون يبدو أكثر اهتماماً بتحقيق اعتبارات العدالة والمساواة والحرية كما يفهمها مجتمع معين في زمن معين.^(١)

ولذلك تشكل الملمية أحد نقاط التقاطع والالتقاء بين اهتمامات القانونيين والاقتصاديين، فهي مركز ومحل للتوفيق بين اعتبارات الفعالية والكافحة واعتبارات العدالة والمساواة، وهي اعتبارات قد تبدو للوهلة الاولى وبالنسبة للبعض متعارضة أو متناقضة.^(٢)

وهنالك معطيات اخرى تدخل في الاعتبار عند دراسة النظام القانوني للملمية تلك هي وجوب لتعبئة الطاقات المادية والمعنوية والبشرية بطريقة عملية وانسانية واستخدامها الاستخدام الامثل. وقد يتطلب ذلك سيطرة اجتماعية على النشاط الاقتصادي وعدم ترك امور خطيرة وبالغة الاهمية كاشباع حاجات الناس الأساسية وتحريها من سيطرة الغير للتحكم الفردي والمبادرة الخاصة.^(٣) وقد تتطلب درجة نمو المجتمع وضرورة تحقيق تنمية عالية وسرعة وتنظيمياً خاصاً للملمية لايتطابق بالضرورة مع الاسس النظري والفلسفية المطروحة وهي ظروف مرحلية تتسم بالتأقلم وتكون مراءاتها من قبل

* ألقى هذا البحث في ندوة بلغراد حول النظرية العالمية الثالثة والتجربة اليوغسلافية في التسيير الذاتي.

** أستاذ مساعد بكلية القانون - جامعة قاريونس.

- قائد وسيد. كما ان الاعلان يؤكد على التسلك بالاشتراكية ويدعو لتحقيق ملكية الشعب. وفي بعض القوانين واللوائح الأخرى يعبر عنها بملكية المجتمع.
- وفي الكتاب الأخضر الدليل النظري للنظرية العالمية الثالثة التي تشهد تطبيقها الأول والطبيعي على ارض الجماهيرية الليبية، ليس المجتمع السعيد والعادل بالضرورة هو المجتمع البدائي فالتطور العلمي مكسب للإنسانية لا يمكن العودة عنه، بل المجتمع السعيد هو المجتمع الذي تختفي فيه العلاقة الظلمة والقواعد غير العادلة التي تقوم على الاستغلال والتحكم وسلطة القهوة والجبر والاكراه.
- الاستشهاد بهذا المجتمع البدائي لم يأت صرحا الا في مجال واحد هو التدليل على امكانية الغاء الاجرة وتحريف العامل من قيودها بتحويله الى منتج شريك.
- وفي اطار محاربة العلاقة الظلمة علاقة الاستغلال والقهوة والسلطان يصبح الجهد الذي يبذله الكثيرون من اجل اثبات مجتمع الشيوعية الاولى ذلك الفردوس المفقود مختلف في وجوده غير ذي بال، فهذا الافتراض يدخلنا في نقاش لاينتهي حول حقيقة وجود مثل هذا المجتمع، وحتى على فرض وجوده هل كان خاليا من القواعد الظلية ولو تمثلت في مجالات اخرى غير علاقات الملكية.
- في ان اثبات ذلك يبدو من الامور الصعبة ولا يمكن ان يترتب نتائج مهمة في العصر الحديث، مادام المنطلق الاساسي هو محاربة العلاقة أو القاعدة الظلمة سواء تمثلت في الملكية او في غيرها من العلاقات او الانشطة الإنسانية الأخرى^(٨).
- ولعل الافكار الرئيسية الاكثر تأثيرا على النظام القانوني للملكية في الجماهيرية الليبية هي ملكية الشعب او المجتمع وفكرة ثروة المجتمع وفكرة السلطة والثروة والسلاح بيد الشعب ومبدأ في الحاجة تكمن الحرية وشركاء لأجراء^(٩).
- والسؤال الآن هو هل يجب جعل الملكية ملكية خاصة او عامة او يجب الجمع بينهما بدرجات مختلفة أم يجب انكار كل ملكية بمعنى اسناد مال معين لشخص معين (حق الملك)، او العمل على تقييد حق المالك وسلطاته بعد الاعتراف له بحق الملك على الاقل بالنسبة لاموال معينة.
- فهذه الثروات محدودة بطبيعتها ومن هنا جاء وصفها بالمحدودية وبانها شبيهة بمخزن التموين لكل ان يأخذ منها اننا نعتقد بامكانية دراسة الموضوع في اربع نقاط

١ - ثروة المجتمع والملكية :

وردت الاشارة الى ثروة المجتمع في اكثر من موقع في الكتاب الأخضر ووصف احياناً بأنها ثروة محدودة، وفي احياناً أخرى وصفت بأنها مخزن تموين لايجوز للإنسان ان يستولي على جزء منها يفوق اثبات حاجاته ويحوله الى اكتناف من حاجة الآخرين والادخار الزائد عن الحاجة هو حاجة انسان آخر من ثروة المجتمع.^(١٠)

والواقع ان هذه الفقرة وغيرها من الفقرات التي تتضمن مثل هذه الفكرة قد تكون مثاراً للتساؤل من قبل البعض. وقد يتسائل هؤلاء كيف يمكن النظر الى ثروة المجتمع بهذه الطريقة. وما هو دور الإنسان في خلق وتركم الثروات بالعمل والجهد وليس الإنسان هو الخالق لكتير من القيم والثروات. وكيف تكون ثروة المجتمع مخزناً للتموين لزيادة بعمل الإنسان وجهده؟.

اننا نعتقد ان هذا الامر في حاجة لمزيد من الإيضاح والدراسة فلما يكمن النظر الى ثروة المجتمع على أنها ثابتة وساقطة ذلك ان النشاط الاقتصادي في المجتمع الاشتراكي الجديد نشاط انتاجي من اجل شباب الحاجات وقيمة السلعة ترداد بدخول عمل الانسان فيها بل ان عمل الانسان قد يكون حالقاً وصانعاً للثروة والنشاط الانتاجي هو خلق سلعة جديدة او تطويرها او تحويلها او اطالة عمرها.

ولذلك فاننا نرى تحديد نطاق فكرة ثروة المجتمع على هذا الاساس اذ تصلح هذه الفكرة لتبرير امتلاك المجتمع للثروات المعدنية والمواد الخام والارض (وان كانت الاخيرة تخضع لاحكام خاصة كـ سنـى) وتصلح سبباً ومبرراً نظرياً - لاستبعـاد - مشاركة العاملين في هذه القطاعات من المشاركة في العائد عن عملهم في هذه القطاعات.

فهذه الثروات محدودة بطبيعتها ومن هنا جاء وصفها

بالمحدوـدية وبانها شـبيـهـةـ بمـخـزـنـ التـموـينـ لـكـلـ انـ يـاخـذـ منهاـ

٢ - ملكية الأرض والانتفاع بها :

تقترب ملكية الأرض والانتفاع بها من فكرة ثروة المجتمع في نواحي معينة وتبعد عنها في نواحي أخرى فالارض ايضا كالثروات الطبيعية الأخرى هبة الله للإنسان وجدت للانتفاع بها وسخرت لذلك دون ان يكون للإنسان دور منشئ وخلق في وجودها والارض وان لم تكن قابلة للنفاذ والاندثار الا أنها ثابتة لا تزداد والمتغيرون بها يتغيرون ولو صارت الأرض حكرا لأحد وزرعت فقط على الحاضرين تملكا، لما وجد غير الحاضرين من الأجيال المقبلة نصبا فيها ولو كانوا بحاجة إليها.^(١٢)

وفكرة ان الأرض ليست ملكا لأحد تعني بالدرجة الأولى أنها غير قابلة الاحتكار بحيث تدر دخلا دون عمل مثلا أو تبقى بدون استغلال لأن مالكها يريد ذلك فهي ملك للجميع لكن فد ان يتتفع بها زراعة ورعايا اذا توفرت له شروط معينة اهمها ان يكون قادرًا على ذلك والقدرة المقصودة هنا هي قدرته على استغلال الأرض بجهده الخاص او بالتعاون مع افراد اسرته ودون استخدام الغير بأجرة او بدونها، فالاجرة في عرف النظرية علاقة ظالمة يجب القضاء عليها لأنها علاقة يشهدها الاستغلال والسلط. ويجب ان يكون هذا الانتفاع أيضًا على سبيل التفرغ الكامل.

والشرط الآخر للانتفاع بالارض هو ان يكون ذلك في حدود اشباع الحاجات^(١٣) ولابد ان ينصب هذا التحديد على مساحة الجزء المخصص للمزارع حسب طبيعة الأرض وخصوصيتها وكوتها مروية او بعلية، مخصصة للزراعة أو للرعاية الى غير ذلك من الشروط التي تضعها الامانات والأدارات المعنية بالامر.

غير ان الأرض تبتعد عن الثروات الطبيعية الأخرى الثابتة او القابلة للنفاذ من حيث شروط الانتفاع بها وطبيعته فإذا توفرت للمزارع الشروط السابقة فهو سيد في ارضه يستغلها بالطريقة التي يراها ملائمة وله ان يزرع فيها ماشاء من الاهبات ويغرس فيها ماشاء من الاشجار ويربي ماراق له من الحيوان، التزامه هو ان يقوم باستغلال الأرض فيما خصصت له فلا يغير في غایتها او هدفها الاقتصادي وعليه ان يراعي التزامات التخطيط الزراعي ان وجد — على الاقل نظير ما يقدم له

بحسب حاجته واستيلاء الفرد على أكثر من حاجته منها يعتبر اعتداء على حق الغير. وعا انها محدودة وقابلة للنفاذ في كل مجتمع وليس لعمل الانسان دور كبير في ايجادها وتكونها ودوره لا يتعدي مجرد اكتشافها واستخراجها. وقد لا يتناسب هذا المجهد مع الدخل الذي يمكن ان يتحقق نتيجة لذلك. فان اخضاعها لملكية خاصة يبدو أمرا بعيد التصور والاحتمال. بل ان العمل في الجماهيرية قد جرى على استبعاد هذه القطاعات من نظام المشاركة في العائد وان خضعت بدرجات متفاوتة الى نظام المشاركة في الادارة.

والواقع ان الدخول التي يمكن ان تتحقق في مثل هذه القطاعات كقطاع النفط مثلا من ارتفاع بحث يمكن القول بانها لا تناسب اطلاقا مع العمل او الجهد المبذول وهي دخول كان للصدفة والحظ دور كبير في ايجادها وتوزيعها يعني اجحافا بافراد المجتمع وضرر يلحق الاجيال المقبلة التي قد لا تصل اليها هذه الثروة اذا تم استزافها وعليه يجب ان تستثمر مثل هذه الدخول بما يعود بالنفع على الاجيال الحاضرة والمستقبلة التي لها نصيب فيها قد لا تحصل عليه عينا واما قياد يلتحقها في صورة استثمار للدخول الحقيقة حاليا بما يعود عليها بالنفع.

ولذلك فاستيلاء الفرد على جزء من هذه الدخول يزيد عن حاجته ولو لم يأت عن طريق ملكيته لها وانما عن طريق مشاركته في الدخل الناشئ عن عمله بها يعتبر اعتداء على حق وحاجة انسان آخر من الاجيال الحاضرة او المقبلة.

ولذلك فان حق الملك الخاص لهذه الاموال محظوظ يؤدي الى الاستغلال والانحراف بل يجب وضع هذه الاموال تحت تصرف وسيطرة المجتمع في صورة ملكية اشتراكية او ملكية الشعب. وهي احدى الصور التي يتحدث عنها الكتاب الأخضر للملكية بل اتنا سبق وان استبعدنا الدخل الذي يتم تحقيقه من استخراج هذه الثروات من قابلية للتوزيع على العاملين بهذه القطاعات.

ويقر الكتاب الأخضر مبدأ المساواة في الثروة بينما تكرر وثيقة اعلان سلطة الشعب التأكيد على المجتمع الشعب القائد والسيد الذي يده السلطة والثروة والسلاح.^(١٤)

وهي اذا كان حق الانتفاع بالارض حق انتفاع وليس حق ملكية فما مدى شرعية تقرير مقابل انتفاع بهذه الارض يدفعه المزارع للخزانة العامة. الواقع ان استغلال الارض الزراعية في المجتمعات المعاصرة وفي المجتمع العربي بصفة خاصة لايدر دخلاً استثنائياً وكثيراً خاصة اذا اخذنا بعين الاعتبار الشروط الواقعية التي يتم فيها استغلال الارض والقيود القانونية التي سبق التعرض اليها بل ان هذا الدخل قد يقل في كثير من الاحيان عن الدول التي قد يكسسها العامل في قطاعات اخرى. ونظراً لأن الزراعة وتربية الحيوان من الانشطة الاقتصادية ذات الأهمية القصوى لأنها تتعلق بتوفير الغذاء للسكان وهي من الانشطة التي لا يختلف اثنان حول وصفها بالانتاجية فان مقابل الانتفاع – اذا تقرر – يجب ان يتوجه اكثر الى تحقيق نوع من التوزن والنكافه بين مزارعين يستغلون ارضاً مختلفة في ظروف اقتصادية غير متكافئة وحيث تعطي صلاحيات تدبيريه للجهة المختصة في فرضه من حيث المبدأ وفي الاعفاء منه كلياً او جزئياً.^(١٧)

واذا كان لي ان اضيف كلمة ختامية في هذا الموضوع فاني اقول ان هذا النظام مع حرصه الذي لاحدود له على القضاء على الاستغلال وكافة الانشطة الطفيفية التي تتعلق بالارض كالضاربات العقارية الا انه يحاول الا يقع في مشكلة تدويل الارض (ايولتها للدولة) وماينشا عن ذلك من مشاكل عملية ونظرية في انعدام الحافر وتحويل المزارع او الفلاح الى اجير ونحن نعرف ما نشا عن ذلك من انخفاض كبير في الانتاجية بالنسبة للدول التي اخذت بمثل هذا النظام بدرجات متفاوتة. وما يرد من انتقادات لعلاقة الاجرة.

٣ - ملكية الاموال الازمة لتحرير الحاجات الأساسية: (ملكية خاصة مقدسة):

هناك حاجات اساسية يجب على الانسان ان يسيطر عليها ويصف الكتاب الأخضر هذه الحاجات بانها ضرورية ومامنة ويعطي امثلة عليها المسكن والملبس والمكروب والطعام. والاموال والأشياء الازمة لاشياع هذه الحاجات يجب ان تحرر من سيطرة الغير وتحكمه فيها وخير وسيلة قانونية واداة فنية لتحقيق ذلك هي الملكية الخاصة (المقدسة) للاموال الازمة لاشياع الحاجات،

من اعانت وتسهيلات وقروض وخدمات مجانية او شبه مجانية في كثير من الاحيان.^(٤)
ويتميز الانتفاع بالارض (الزراعية على الاخص) في النظرية العالمية الثالثة بخصائص اثنتين :

الأولى ان الانتاج يعود للمتنفع وحده فهو ملك له يتصرف فيه بكلفة انواع النصرف المعقولة والتي لا تتناقض مع الغاية او المهد الاقتصادي للارض إلا وهو سد حاجة المجتمع من الانتاج الزراعي والحيواني. ومع ان المجتمع قد يتدخل في فرض سعر معقول للم المنتجات الزراعية لنع كل علاقة استغلالية يمكن ان تنشأ بين المزارع والمستهلك وذلك عن طريق سيطرة المجتمع نفسه على جهاز التسويق، الا ان هذا التحديد لا يجب ان يتم من جهة واحدة وبطريقة فوقية ببراقاطية قد تضر بمصلحة المزارع ضرراً بينما تكون نتيجتها وبالاً على الزراعة والمزارعين اذ يجب ان يراعي مثل هذا التحديد مصالح الاطراف المختلفة. وفي نظر ذلك يمكن ان يتطرق المزارع تصريحاً سرياً ومضموناً لممتلكاته الزراعية والحيوانية.^(١٥)

والخاصية الاخري التي يتميز بها الانتفاع بالارض هي قابلية حق الانتفاع بالارض للانتقال بالميراث فالورثة هم اولى الناس بالورثة اذا توفرت لهم او في بعضهم على الاقل شروط الانتفاع السابقة الذكر.^(١٦)

وقد تثير هذه الخاصية الاخيرة نقاشاً في الفقه القانوني حول هذا الحق وهل حق الانتفاع ينتهي تقليدياً بموت المتنفع فهو مؤقت بطبيعته، ام هو حق ملكية مقيدة او معلقة على شرط او شروط. خاصة وان انهاءه يخضع لشروط صعبة للتحقيق في كثير من الاحيان..

واذا انتهى حق الانتفاع بموته المتنفع مثلاً دون وجود وريث، او ورثة توفر لهم شروط الانتفاع، واذا انها حق الانتفاع بسبب الاخلال بشروط الانتفاع، وان كان الاتجاه هو تقليل اللجوء هذه الاجراءات واخضاع قرارات انهاء حق الانتفاع، اذا صدرت، لرقابة قضائية، وكذلك اذا انتهى الانتفاع بطلب من المتنفع نفسه، في كل هذه الحالات يستحق المزارع او ورثته او بعضهم تعويضاً عما أقامه المتنفع من منشآت وغراس ومعدات وتحسينات، اما عن الارض نفسها فلا تعويض يقابلها ولا ثمن يدفع لها فالارض ليست ملكاً واحداً.

تبقى مسألة اخرى يمكن ان تتعرض لها بالنقاش

رقم ٤ لسنة ١٩٧٨ والذى آلت بمقتضاه المساكن الزائدة عن حاجة المالك في السكنى إلى الدولة، على تملك هذه المساكن الآيلة للدولة لمن يشغلونها وقت صدور القانون اذا توفرت فيهم وفيها شروط التملك، وعلى الاخص عدم اختيارها من قبل المالك السابق كبيت وحيد لسكناه او سكن اولاده المتزوجين، وعدم امتلاك من يشغلها لسكن آخر. ولا يستثنى من التملك الا المساكن التي تتضمنها ضرورة ملحة كالمساكن الملحقه بمنفع عام والالزمة لتسبيهه مثلًا. ويسرى التملك على المسماكن المملوكة للدولة اصلا قبل صدوره.

وقد اجاز هذا القانون للفرد والاسرة تملك بيت واحد ملكية خاصة مقدسة او قطعة ارض صالحة للبناء عليها. على ان ملكية المسكن يجب ان تكون بعرض استعماله للسكنى او الارض لاستعمالها للبناء، ولا يجوز تملك اكثري من مسكن واحد (اثنان كحد اقصى) الا اذا كان مكان العمل بعيدا عن الوطن الاصلي بدرجة لا تسمح بالتنقل بينهما وينتهي اذواج الملكية بانتهاء سبب وجوده اي بعد الوطن الاصلي عن مقر العمل^(٢٠).

وينظم القانون ولوائحه التنفيذية طريقة الاستبدال والتعويض، وتعتمد بعرض القرارات بالتصفات التي صدرت قبل صدور القانون او حتى بعد صدوره اذا توفرت لها شروط معينة وعلى الاخص في مرحلة انتقالية اعيقت صدور القانون.^(٢١)

وقد منع القانون بضم صريح على الحواص تأجير المساكن التي تعود اليهم، وعمل القانون واللوائح والقرارات المنفذة على تحديد الحالات التي يجوز فيها للدولة والمؤسسات والهيئات العامة الاحتفاظ بمساكن وتأجيرها لمن يتمتعون بصفة مواطنة (الجنسية العربية الليبية).^(٢٢)

وفي الحالات التي يجوز فيها التأجير والاجار للمواطنين بسبب وجود ضرورة تتضمنها يجب ان يتصرف هذا الاجراء بالتأشير اذا لايجب ان يتآيد. ويسهل للمواطنين الحصول على سكن والوصول الى مرحل التملك والسيادة على البيت عن طريق القروض والتسهيلات وتحصيص الارض الالزمة لذلك. بل قد يحرى تملك المساكن مع الاعفاء كلها او جزئيا من اقساط الثمن من يستحق المساعدة من الذين لا تسمح لهم دخولهم بتحمل العبء المالي الناشئ عن اقساط الثمن.^(٢٣)

لان ملكية الغير لها، سواء كان هذا الغير شخصا طبيعيا او شخصا معنويا، خاصا او عاما، يبيع لهذا الغير، ولو عرضت للاستخدام العام مقابل أجرة، يبيع للمالك الحقيقي التدخل في حياة الانسان الخاصة وحياته عن طريق تحكمه في حاجاته الضرورية وسعادة الانسان، هدف المجتمع الاشتراكي، لتحقق الا في ظل الحرية المادية والمعنوية، وتحقيق الحرية يتوقف على إمتلاك الانسان لحاجاته امتلاكا شخصيا ومضمونا ضمانا مقدسنا.^(١٩)

وبذلك يؤسس الكتاب الأخضر نظرته لل الحاجات الضرورية والملاسة للانسان على القواعد التي يطلق عليها القواعد الطبيعية ويعتبرها المرجع والمقياس والمصدر الوحيد في العلاقات الإنسانية. وفقاً لهذه القواعد الطبيعية يقرر الأمور التالية:

أ - البيت لساكنه :

لم يشا الكتاب الأخضر ان يحاول الترميم والتعرق عن طريق المطالبة بتعديل العلاقة التي تنشأ بين المالك (خواص او دولة) وبين المستأجرين بالطلبة بفرض ايجار (معقول وعادل) وايجاد بعض الضمانات للمستأجرين من حيث تحصينه ضد الطرد (التعسفي) واخراجه من المسكن بدون مبرر، لم يشا ان يفعل ذلك لانه يرى ان هذه الاجراءات التي تلجم اليها القوانين الاصلاحية في الدول المختلفة فاصرة عن فهم العلاقة الظللة التي تنشأ بين المالك والمستأجر^(٢٠) فهي بالرغم من التحسينات التي قد ادخلها او تدخلها مستقبلا تبقى عاجزة عن تحرير حاجة الانسان للمسكن لأن بناء مسكن اصلا بعرض تأجيره هو مشروع في التحكم في حاجة آخر وفي الحاجة تكمن الحرية ولا يمكن أن تعامل الحاجات الضرورية للانسان بمثل هذه الاجراءات.

فالنظرة العالمية الثالثة تهاجم هذه العلاقة الظللة التي تنشأ بين المالك والمستأجر في الاساس ولا تحوال ترميمها او ترقيتها او الحد من الاثار السلبية التي قد تنشأ عنها وذلك عن طريق الرجوع الى القاعدة الطبيعية التي تقوله ان «البيت لساكنه» فلا يحق لأحد ان يبني مسكننا زائد عن سكناه وسكن ورثته بعرض تأجيره. ولا يغير من طبيعة هذه العلاقة ان تتحول الدولة نفسها الى مالك للمساكن تقوم بتأجيره للأفراد.

لذلك جرى العمل في الجماهيرية بعد صدور القانون

عند ذلك يمكن وصف الملكية بأنها حق طبيعي ومقدس فهي حق طبيعي لأنها تراعي القانون الطبيعي الذي تبني فيه العلاقة الظالمة طبقاً لمقوله «البيت لساكنه» وهي حق طبيعي بمعنى أن على المجتمع واجب العمل على توفيرها والحصول عليها لكل مواطن فهي ملكية لازمة لتحرير حاجة أساسية ومرتبطة ارتباطاً لا يُنكر بالضرورة فمعنى حاجة الإنسان تكمن الحرية.

وقد تقتضي ظروف المالك استبدال سكن بغريه في نفس المنطقة او في منطقة اخرى اما لأسباب تتعلق بالعمل او لأسباب شخصية اخرى (عدد افراد الاسرة مثلا) عندها يجوز التصرف في البيت بمعرفة جهة عامة لمنع كل مضاريات واستغلال قد تحدث او يحدث. كما ان ظروف المصلحة العامة قد تقتضي هدم البيت او الاستيلاء على قطعة الارض الخخصصة للبناء عليها (توسيع وشق الطرق وبناء الجسور مثلا) عندها يمكن اللجوء الى نزع الملكية للمنفعة العامة بشرط توفر مقتضيات هذه المصلحة وشروطها - تحت رقابة القضاء - وبشرط دفع تعويض عادل وخير تعويض ما كان عينيا بتوفير قطعة ارض او مسكن بديل، ويمكن ان يدفع تعويض نقدي مقابل نزع الملكية للمنفعة العامة او

كما حددت بعض القرارات المقابل المالي الذي يمكن ان يدفع كمقابل للارتفاع بالمساكن غير القابلة قانوناً (٤٤) لاملايين من الاساس.

سمى ذي سبب من اجله بـ...
وفي الحالات التي يضطر فيها الانسان للابتعاد عن
موقع المسكن الذي يملكه والعمل في مناطق أخرى في
الداخل او بالخارج، يجب اذا اراد المالك تأجيره لهذا
السبب فقط، ان يتم ذلك عن طريق جهة عامة
(مصلحة الاملاك العامة) التي تتولى ادارته خلال هذه
الفترة، ويعود جزء من المبلغ المدفوع مقابل الاستعمال
لهذه المصلحة نظير ماتقوم من ادارتها. (٢٥)

وبذلك يمكننا القول ان النظريه العالمية الثالثة،
والتطبيق الذي جرى لها في الجماهيرية العربية الليبيه
الشعبية الاشتراكية، تحدد حق تملك المساكن التي يجب
ان تملك لساكينها بشرطين الوحدة او الوحدانية
والاصل والمبدأ هو المسكن الواحد للأسرة الواحدة،
والاستثناء هو الازدجاج للالعداد كما قد يقال. والثانى ان
تكون ملكية المسكن بغرض اشباع الحاجة في السكن لا
استعماله لاغراض اخرى كالتأجير مثلا والاستثناء هو
ان يؤجر المسكن بشروط قد تقتضيها اعتبارات عملية
ولا يمكن تبريرها نظريا.

اما قطعة الارض التي يجوز تملكها فهي الارض التي
سيبني عليها المسكن فيجب ان يراعى فيها من حيث
المساحة على الاخص المواصفات التي تضعها الجهات
المعنية والبلديات التي تقع الارض في اقليمها
واختصاصها، ويمكن معاملة الارض هنا على اساس انها
سكن بالشخص او بحسب المال بحيث تعامل معاملة
السكن وتخرج عن مقوله الارض ليست ملكاً ل احد
(فهي ملك للجميع) بل تعامل معاملة السكن وتملك
ملكية خاصة.

عند ذلك وإذا توافرت الشروط السابقة الذكر يمكن ان يفهم وصف التقديس الذي ورد في الكتاب الانجليزي والقانون رقم ٤ لسنة ١٩٧٨م الذي نظم بعض الجوانب المتعلقة بالملكية العقارية. فالتقديس هنا لا يعني حق الملك بدون حدود او قيود واما يعني ضمان حماية قانونية للمسكن الوحيد المعد للسكنى والملوك ملكية خاصة لا تتضمنها القوانين التقليدية بحيث لا يجوز الحجز او التنفيذ عليه وحيث يسهل لكل المواطنين إمكانية إيجاد مسكن يكفيه ووسائل المعيشة.

المستقبل او منع امتلاك وسائل ركوب معينة.^(٢٩) [مكرر] ونحن نرى اختلافاً بين المسكن والمرکوب، فإذا كان البيت كافي لاشياع حاجة الأسرة بمبيتها، فإن المرکوب قد يكون لازماً وضرورياً للفرد الواحد بحيث يمكن أن تتعدد وسائل الركوب الشخصية بتنوع افراد الأسرة إلا أن هناك شرطاً يلزم المكلية الشخصية للمرکوب هو عدم استغلاله مقابل اجرة.

المرکوب العام :

وهي كل وسائل التنقل والركوب التي لاتسمح امكانيات المجتمع والأفراد بامتلاكها. ملكية شخصية كالطائرات والمسافن والقطارات وكل وسائل النقل التي ترى المجتمع ضرورة اخراجها من الملكية الشخصية الى الملكية العامة لاعتبارات مختلفة. والعالب ان تعدد وسائل التنقل العام هذه بغرض تأجيرها اصلاً وليس صالحة للاستعمال الشخصي او الاسري، وعليه يجب ان تعود ملكية هذه الوسائل للمجتمع وتوضع تحت تصرف المستعملين لها مقابل مبلغ معين. وفي هذه الحالة يمكن ان يكون للمستعملين صوت وكلمة في ادارتها وتسييرها اللتين يجب ان تعودا بصفة اساسية للعاملين فيها. ويجب أن يراعي في المقابل الذي يؤخذ نظير استعمالها التكلفة الفعلية للخدمة المقدمة.

إلا أن بعض الاعتبارات العملية قد تقتضي وضع بعض وسائل التنقل المعدة أصلاً للاستعمال الشخصي والاسري تحت تصرف جمهور غير محدد من الناس لقضاء وابشاع حاجة مؤقتة ومحددة لاستطاع القيام وسائل النقل العامة. عندها يجب أن تعود هذه الوسائل للمجتمع نفسه أيضاً وحدد مقابل الانتفاع بما يتناسب وتتكاليف الخدمة العامة المقدمة (سيارات الركوبة العامة أو التاكسي).

غير أن العمل قد جرى في هذه الحالة الأخيرة - وربما لمرحلة مؤقتة - على الجمع بين طريقتين لملكية وسائل التنقل المعدة للاستعمال الشخصي والاسري بغض تأجيرها، فهناك ملكية عامة تعود للبلديات وملكية خاصة تعود للأفراد بشرط أن يكون السائق نفسه مالكاً في الحالة الأخيرة لا شخص آخر يعمل عنده السائق أجيراً، ولعلنا نستطيع التنبؤ باختفاء هذه الحالة الأخيرة على ضوء مقولات الكتاب الأخضر أو على الأقل الحد منها بدرجة كبيرة.

يكمل التعويض العيني بتعويض نقدي.

كما ان التعويض مبدأ تبناه القانون الذي آلت بمقتضاه المسارك^(٣٠) الرائدة عن حاجة الشخص وأفراد اسرته للدولة - لتشول بعدها لساكنها او على من تنطبق عليهم شروط التملك - القانون رقم ٤ لسنة ١٩٧٨م. وان تركت طريقة دفعه وتقديره لقرارات ولوائح تصدر فيما بعد ولجان تشكل بعد صدور القانون.

تلك هي الحلول النظرية التي أتت بها النظرية العالمية وقد عرضت للاجتهدات الليبية بخصوص تطبيق مقوله «البيت لساكنه» ومن المعروف ان هذه المشكلة تعتبر من المشاكل الملتبة والحادية في كل أو معظم دول العالم.

ب - المرکوب :

يعتبر الكتاب الأخضر المرکوب الشخصي حاجة أساسية للفرد والأسرة وعليه يجب ان تختفي ظاهرة امتلاك المرکوب بقصد تأجيره واستغلال حاجة الآخرين. فالاصل ان تمتلك وسائل الركوب الشخصية ملكية خاصة، ولا يحدد الكتاب الأخضر نوع المرکوب الذي يجب ان يملك ملكية خاصة بعرض الاستعمال الشخصي ولا يخضع للتأجير للغير فذلك مسألة توقف على إمكانيات كل فرد في المجتمع الواحد.^(٢٩)

وإذا كانت ملكية المسكن قد جرى تنظيمها قانونياً فصدرت القوانين واللوائح المنظمة لمقوله «البيت لساكنه» في المجتمع، فإن موضوع المرکوب لم ينظم قانونياً بعد ولذلك سنحاول اجتهداناً فهم ما ورد بالكتاب الأخضر بهذا المخصوص والقاء نظرة على ماجرى عليه العمل حتى الآن.

وممكن ان نقسم المرکوب من حيث امكانية تملكه ملكية خاصة على ضوء ما ورد في الكتاب الأخضر إلى نوعين : -

المرکوب الشخصي :

كالدابة والدراجة والسيارة وربما وسائل ركوب وتنقل شخصية أخرى يجري التوصل إليها في المستقبل وتسمح إمكانيات المجتمع والأفراد بامتلاكها ملكية شخصية، والاصل هو الامتلاك الشخصي لهذه الوسائل بشرط عدم استغلالها لأغراض التأجير، ولم يصدر ما يقييد حق التملك بعدد معين حتى الان. وقد تقتضي ظروف المجتمع وإمكاناته والمرحلة التي يمر بها تقييداً لهذا العدد في

تكون عامة يتولاها المجتمع بسعر التكلفة ويدفع للعاملين بها مرتبات محددة.

وقد يتسامع المجتمع في وجود بعض هذه العلاقات إما لظروف عملية كالتعامل مع غير الليبيين الذين لا تطبق عليهم، لاعتبارات تتعلق بالمجتمع الدولي ومبدأ المعاملة بالمثل واعتبارات المصلحة الوطنية احياناً، مقولتي البيت لساكنه وشركاء لا أجراء. وقد يتحقق استبعاد الأجنبي الذي تتسم علاقته بالمجتمع الليبي بالتأثير مصلحة حالة له إذ يريد أن يضمن لنفسه دخلاً معيناً ومعروفاً ومبيناً ولا يريد تحمل المخاطرة التي قد تنشأ مثلاً من تطبيق مقوله شركاء لا أجراء... الخ.

كما أن المجتمع قد تسامع في وجود بعض هذه المظاهر لاعتبارات مرحلية، إذ لا يمكن ان تطبق كل هذه التحولات دفعة واحدة، ويقودنا الكلام عن المعاش والأنشطة الاقتصادية المنشورة في المجتمع الاشتراكي الى الحديث عن ملكية وسائل الانتاج في هذا المجتمع، وهذا ما سنعرض له الآن.

٤ - ملكية وسائل الانتاج :

سبق ان عرضنا لمسألة الانتفاع الشخصي بالأرض وقلنا انها تختل مركزها وسطاً بين فكرة ثروة المجتمع وفكرة الملكية الخاصة، ويجري التفكير حالياً في التوسيع في إنشاء المزارع المملوكة للشعب (المجتمع). وعندما ر بما يجري تطبيق نفس القواعد والمعايير التي ستنتظر لها فيما بعد بالنسبة لوسائل الانتاج التي يملكونها الشعب (المجتمع) ^(٣).

ويعرف النظام المعمول به في الجماهيرية الآن، بالنسبة لملكية وسائل الانتاج ثلاثة أنواع من الملكية. بالإضافة إلى الملكية الخاصة للمنشأة الانتاجية التي يعمل فيها الفرد بنفسه أو مع أفراد أسرته، هناك المنشأة الانتاجية المملوكة للشعب (أو المجتمع) سواء كانت منشأة انتاجية أو منشأة خدماتية.

والسؤال هو :

كيف يمكن التوفيق بين الاعتراف بملكية وسائل الانتاج ويتم في الوقت نفسه تحريرها من ظواهرها أو مظاهرها الاستغلالية؟ وكيف يجمع نظام ملكية وسائل الانتاج بين إنهاء مظاهر التسلط والاستبعاد ومظاهر استغلال الإنسان للإنسان ويتحقق في الوقت نفسه المحافظة على

ج - المعاش :

وهو الدخل الذي يكسبه الشخص من عمله ويعيش منه، ويستطيع عن طريقه اشباع حاجاته المادية والمعنوية، ويعالج الكتاب الأخضر المعاش من زاوية معينة وهي شرعية المعاش الذي يجوز للإنسان في المجتمع الاشتراكي أن يزاولها. ومع أننا قد سبق وأن أشرنا إلى هذه النقطة وسنعود للكلام عنها عند الحديث عن ملكية وسائل الانتاج، فإننا نشير منذ الآن إلى أن المعاش في مفهوم الكتاب الأخضر هو الدخل الذي يكتسبه الشخص من ممارسة نشاط انتاجي في مؤسسة اشتراكية عن طريق قسمة العائد على عناصر الانتاج المختلفة، أو هو مرتب محدد تتحمله الخزانة العامة (المجتمع) نظير قيام الفرد بخدمة عامة ويرعى في هذا المرتب حاجات القائم به وعناصر تقييم الخدمة المقدمة (المجهود، طبيعة الخدمة أو العمل، الكفاءة والخبرة أو المؤهل.. الخ). ومن يقوم بهذه الخدمة العامة يعتبر موظفاً عاماً قابلاً للترقية ويتقن بحقوق وامتيازات ومحضنات الموظف العام ويتحمل واجباته.

وبالاضافة الى هذا الدخل الذي يأتي في كل الاحوال عن طريق العمل، هناك معاش مصدره التضامن والتكافل الاجتماعي يكتفله المجتمع لغير القادرين على العمل عن طريق مؤسسة الضمان الاجتماعي وهو واجب على المجتمع تجاه هؤلاء الأشخاص، فهو نصيبهم في ثروة المجتمع. ولا يعطى لهم تبرعاً ولا صدقة وإنما هو حق لهم والتزاماً على المجتمع تجاههم. والضمان الاجتماعي أيضاً يعد نوع من التأمين يجريه المجتمع الزامياً لصالح جميع أفراده. ويدخل في حساب هذا المعاش امكانيات المجتمع وحاجات المستفيد والخدمات السابقة التي قدمها... الخ.

والعلاقات التي تحررها النظرية العالمية الثالثة، وبذلك لا يجوز أن يكون معاش الإنسان قد وجد مصدره في أحدى هذه العلاقات أو فيها جميماً، هي علاقات الأجرة الناشئة عن قيام الإنسان بحمل مسائب الغير وبعد كذلك من يقوم بخدمة عامة، ولو كانت ذات طبيعة غير انتاجية يستحق نظيرها مقابلًا يدفع مباشرة من الخزانة العامة وتعتبر علاقة ظالمة ايضاً العلاقة الناشئة عن تأجير المالك لسكنه للغير. والعلاقات الناشئة عن الاتجار وتحقيق ربح من وراء ذلك. فالتجارة يجب أن

الحاافر اللازم لممارسة النشاط الاقتصادي بكفاءة أو اسرية. وقد يتم ذلك باتفاق مجموعة من الأشخاص على تكوين منشأة تتولى ممارسة نشاط انتاجي.

والنشاط التجاري (التبادلني) نشاط يحظر على الأفراد ممارسته لأن العلاقة التي تنشأ بين المنتج والمستهلك والوسط نتيجة لوجود التجارة الخاصة علاقة يسيطر فيها التاجر فيفرض قانونه على المنتج والمستهلك ويتحقق رحراً كبيراً لابد تورره في دور يسند اليه في العملية الانتاجية، فملبداً أن يتولى المجتمع تأمين هذا المهمة دون أن يقع استغلال على أحد. وبذلك لايجوز للأفراد امتلاك الحال التجارية والمخازن والأدوات والأموال الازمة لممارسة هذه المهمة.

ويترتب على القيد السابق ان يتعدد نطاق النشاط الخاص ب مجالات معينة، ولكن النشاط الاقتصادي الخاص سيكون محدوداً ايضاً نظراً لوجود قانون آخر يصحح النشاط الاقتصادي الخاص ويعنده من أن يتتحول إلى نشاط تسوده العلاقات الظالمه. هذا الشرط هو الذي جعلنا نطلق على منشأة مملوكة ملكية خاصة «منشأة اشتراكية» أو على الأقل منشأة مقبولة في مجتمع اشتراكي والشرط هو:

(٢) - مشاركة العاملين بالمنشأة في الادارة والانتاج، وذلك يعني أن لا يكون هناك رب عمل وأجير، فالجميع يمارسون الادارة ولكل نصيب في الانتاج كل حسب جهده ودوره، وليس من حق هذه المنشأة الخاصة أن تستخدم اجراء، فكل العاملين بها شركاء في الادارة وشركاء في الانتاج فهي تطبق نظام المشاركة بشقيه. ويمثل هذه المنشأة ذات الحجم الصغير بالضرورة والتي تمارس نشطاً اقتصادياً انتاجياً وتطبق نظام المشاركة يمكن ان تملك ملكية خاصة ويمكن ان يتعدد فيها الشركاء. بل يمكن ان تحظى بتشجيع المجتمع لأن لها دوراً تؤديه في خطة المجتمع وبرامج التنمية. وذلك يعني أن المجتمع بواسطته يملك عليها بالرغم مما تحكمه الملكية الخاصة من حق التصرف في مثل هذه المنشأة، حق الرقابة والتوجيه اذا لم يكن الاجبار.

والمشاركة في ادارة والانتاج لاعطلها ولايقص منها ان يقدم احد الشركاء نصيباً في رأس المال يفوق نصيب الآخرين، ذلك ان الفصل بين رأس المال والمشاركة في الادارة والانتاج يجب أن يكون كاملاً في نطاق النشاط الاقتصادي الخاص، المعيار فقط هو الجهد المبذول^(٣٢).

أ - الملكية الخاصة للمنشأة الاقتصادية :

تعترف النظرية العالمية الثالثة، التي تشهد تطبيقاً طليعياً لها في ليبيا بالملكية الخاصة لبعض وسائل الانتاج الازمة لممارسة نشاط اقتصادي غير استغلالي وعلى الأخص في المجال الحرفي. فللأفراد ان يتولوا منشأة اقتصادية (ملكية لوسائل الانتاج). ويمكن أن تأخذ هذه المنشأة شكل منشأة اقتصادية خاصة فردية أو أسرية، ويمكن أن يشترك مجموعة من الأشخاص في امتلاك منشأة اقتصادية، وفي الحالتين يجب ان تتوفر شروط معينة لهذه المنشأة حتى يمكن قبولها في مجتمع اشتراكي.

وتقوم ملكية المنشأة الاقتصادية في ليبيا على الأسس السابق ذكرها. فملكية المنشأة الاقتصادية يمكن أن تعود للأفراد ويمكن ان تعود للمجتمع بأسره. وقد يطلق عليها في الحالتين ملكية اشتراكية أو على الأقل ملكية مقبولة في المجتمع اشتراكي، ذلك أن النظرة التي يجري تطبيقها في ليبيا تضع قوانينا بمقتضاهما يتم القضاء على الظواهر الاستغلالية لملكية رأس المال سواء كان رأس المال خاصاً أو عاماً.

والنشاط الاقتصادي في ليبيا يمكن ان يكون خاصاً وتقوم به منشأة مملوكة للفرد أو للأسرة أو لمجموعة من الأفراد، ويمكن أن يساعد المجتمع على ممارسة مثل هذا النشاط بالقروض والتسهيلات الائتمانية المختلفة، ولكن ذلك مشروع توافر معيارين أساسين يحول دون أن يتتحول هذا النشاط من نشاط اقتصادي يهدف الى اشباع حاجة القائمين به، الى نشاط استغلالي. وهذا الشيطان هما:

(١) - أن يكون العمل أو النشاط المراد القيام به في هذا المجال نشطاً انتاجياً، يعني أن يزيد هذا النشاط في خلق الثروات والسلع أو يطورها أو يزيد في اعمارها، وبذلك يجري استبعاد التجارة الخاصة باعتبارها ظاهرة استغلالية ونشاطاً طفيليّاً يعيش على حساب غيره من الأنشطة الأخرى. أما في المجال الانتاجية بالتحديد السابق فيجوز للأفراد ان يمارسوا نشطاً اقتصادياً بقصد اشباع حاجاتهم، وقد يمارس هذا النشاط في صورة فردية

ومظاهره الاستغلالية؟ ذلك يتحقق بتطبيق معايير تنطلق كلها من القضاء على العلاقة الظالمه:

المعيار الأول :

الفصل بين ملكية رأس المال والادارة. كلنا يعرف المبدأ التقليدي الذي يقتضاه يكون من حق مالك رأس المال أن يعين المديرين و مجلس الادارة، وهو مبدأ يطبق في القطاع العام والقطاع الخاص بالنسبة للدول التي تعرف نظام القطاعين، وتعين الدولة في مشاريعها المديرين و مجلس الادارة وهو حق يعود لها تلقائيا اعتبارها تملك رأس المال، كما يكون من حق الرأسمالي في القطاع الخاص أن يكون مدیرا ويعين مجلس الادارة، ومن حق المساهمين في شركات المساهمة ان يعيّنوا هذه المجالس ورؤسائها. وقد عرضنا لملوكية رأس المال في النشاط الاقتصادي الخاص، ورأينا آلًا مجال من هذا النشاط لرب العمل واجير فالكل شركاء في الادارة والانتاج.

اما في المنشآت والشركات التي تعود ملكية رأسها لها للمجتمع بالرغم من الاعتراف للمجتمع بهذه الملوكية فان القوانين واللوائح التي صدرت بعد البدء في تطبيق المباديء التي تستند للكتاب الأخضر، ولا تعترف للمجتمع مجددا في مؤسساته بحق تعين الادارة. ذلك عرضها على دخول المجالس التي تتطلب توظيفها هائلة للأموال واستثمارا كبيرا للامكانيات، بالإضافة الى أنه قد لا يقدم على مجالات تعتبر أساسية الاقتصاد الوطني.

ذلك يعني ان تتولى منشآت وشركات تعود ملكيتها للمجتمع بممارسة هذا النشاط الخدمي أو الانتاجي. فهل يعني ذلك شيئا آخر غير ملوكية الدولة وما ترتب عليها في البلاد التي اخذت بها من تسلط واستغلال. وكيف لا تحول هذه الملوكية الى ملوكية مستغلة؟

وما هو التكيف القانوني لها؟

الرأي عندنا هو رفض ملوكية الدولة بشكلها المعروف في كثير من الدول فليس المدف هو أن تتغير الملوكية من شخص أو فرد إلى الدولة. فالدولة لا ت redund أن تكون رأسانيا آخر أشد بطشا وقوه من الرأساني

الخاص، ذلك أنها تملك من وسائل القهر مالا يملكه الأفراد. ووضع العمل في العالمين الغربي والشرقي يشهد بذلك، فهو مشابه في النظمتين وان اختفت التفاصيل.

فكيف يتم تحديد رأس المال ولو كان عاما من توابعه

ملوكية المنشآة الاشتراكية العامة :

ولكننا سبق وان قلنا ان تبعية الطاقات المادية والمعنوية والبشرية بطريقة علمية وعملية وانسانية وحسن استخدام هذه الطاقات يتطلب سيطرة اجتماعية على النشاط الاقتصادي وعدم ترك امور خطيرة وبالغة الأهمية كالتنمية الاقتصادية والاجتماعية وتحفيز الحاجات للمبادرات الفردية. وهذا يعني أن تكون المنشآت الاشتراكية الرئيسية مملوكة للمجتمع (وقد يعبر عنها احيانا بملوكية الشعب كما جاء في اعلان سلطة الشعب الذي سبق الاشار اليه).

فاحمدات بجميع انواعها بما في ذلك التجارة (التبادل) باعتبارها نشاطا خدماتيا وليس انتاجيا يجب أن يمارسها المجتمع ويسعر التكفلة. وهذا لا يعني أن يكون هناك نظام تفضيلي للسلع وعلى الانحصار المستوردة، من حيث فرض الضرائب عليها. المهم ألا يكون هناك استغلال بأأن يفرض الوسيط لحسابه سعرا لا يتناسب مع دوره في هذه العملية.

والنشاط الاقتصادي الانتاجي في اغلبه يمارس بتمويل المجتمع وتوظيف الامكانيات العامة، ذلك أن رأس المال الخاص لن يكون قادرًا بالشروط التي تم عرضها على دخول المجالس التي تتطلب توظيفها هائلة للأموال واستثمارا كبيرا للامكانيات، بالإضافة الى أنه قد لا يقدم على مجالات تعتبر أساسية الاقتصاد الوطني.

ذلك يعني ان تتولى منشآت وشركات تعود ملكيتها للمجتمع بممارسة هذا النشاط الخدمي أو الانتاجي. فهل يعني ذلك شيئا آخر غير ملوكية الدولة وما ترتب عليها في البلاد التي اخذت بها من تسلط واستغلال.

وكيف لا تحول هذه الملوكية الى ملوكية مستغلة؟

المعيار الثاني :

الفصل بين ملكية رأس المال والانتاج. يعود الانتاج في النظم التقليدية الى مالك رأس المال ويتناقض العاملون أجراه. لكن النظرية العالمية الثالثة تنظر للأجورة كعلاقة ظالمه، ذلك ان الأجير يتناقض أجرا عن جزء فقط من انتاجه ويدهب الباقى الى الرأساني. ولعل هناك

للفكرة ملكية المجتمع يمكن أن يفسر في نطاق الشخصية القانونية الاعتبارية للمنشأة أو الشركة. وممثل اللجنة الشعبية المنشأة الاقتصادية في علاقتها بالغير، ويكون لها أوسع الصالحيات في الادارة^(٣٢).

فملكية اموال المنشأة تعود للمنشأة أو الشركة نفسها كشخصية اعتبارية، طبعاً ذلك لايعني ان تصبح اموالاً خاصة لاتحظى بالحماية التي يضعها المشروع للأموال العامة، ولكنها ملكية محددة بالغرض الذي انشئت من أجله والأهداف التي تحددها لها الخطة الاقتصادية. ولملكيتها هذه الأموال المحددة بعض المباديء ذلك ان المجتمع يعود مالكاً لهذه الأموال بحسب ما في مؤسساته الدائمة اذا انتهى الغرض الذي حدد للمنشأة او تحقق او تعدلت الأهداف التي رسمت في الخطة الاقتصادية (اللائحة المالية الصادرة في ١٠ ابريل ١٩٧٩م. والخاصة بالمنشآت التي تطبق بشأنها مقوله «شركاء لا اجراء»).

وعلى الرغم من الاعتراف باللجنة الشعبية للمنشأة الاقتصادية بأوسع الصالحيات في ادارة المنشأة، إلا ان اللائحة المالية للمنشآت والشركات التي تطبق بشأنها مقوله «شركاء لا اجراء» اشترطت لتنفيذ بعض التصرفات التي تحررها هذه المنشآت والشركات موافقة الجمعية العمومية التي يعود لها اختصاص رئيس هو رسم السياسة العامة لتحقيق أهداف هذه المنشآت والشركات، (مثال م ١٢).

واشترطت اللائحة المذكورة لتنفيذ تصرفات اخرى اعتناد الامانة التابعة لها المنشأة (ما يعادل الوزارة)، مثال مادة ٤٣ و م ٤٤ من اللائحة، وتعلق المادة ٤٣ باعتماد قرار اللجنة الشعبية ببيع منتجات واصناف تالفة أو معينة أو راكدة أو بطل استعمالها بسعر أقل من سعر التكلفة، وتعلق المادة ٤٤ بقرار بيع الاصول الثابتة غير الصالحة للاستعمال أو الخردة، وقد اعطت اللائحة المالية للجمعية العمومية اختصاصات كثيرة تصل الى حد زيادة أو تخفيض رئيس المال والتصديق على الحسابات الختامية والميزانية العمومية واعتماد توزيع نتائج النشاط على عناصر الانتاج م ٨٤، غير أن تشكيل الجمعية العمومية، يضم بالإضافة الى اللجان الشعبية للمنشأة، اللجنة الشعبية العامة للقطاع، وللجهات الآتية أن تحضر بمندوب عن كل منها: امانة الخزانة،

سبب آخر لرفض الأجرة، هو رفض النظرة التي ترى ان الجهد الإنساني يمكن ان يكون بضاعة تقوم بالنقد وتخلص لقانون العرض والطلب. فالاجر هو نوع من العبودية في عرف النظرية العالمية الثالثة.

ويقسم الانتاج في المنشآت الانتاجية بين عناصره الأساسية ويعود جزء منه للعاملين (المتجمين). ذلك ليعني ان يقسم الانتاج علينا بل تعطي سلف للعاملين ويقوم الانتاج في نهاية كل مرحلة.

ويعود للمجتمع نظير ملكيته لرأس المال (ادوات الانتاج والمواد الخام) حصة في الانتاج.

وإذا كانت المشاركة في الادارة باختيار اللجنة الشعبية (الإدارية) تطبق في قطاعي الانتاج والخدمات فان المشاركة في الانتاج لا تطبق إلا في المنشآت الانتاجية، ففي الخدمات ليس هناك انتاج مادي يجري اقتسامه ويمكن تقسيمه^(٣٤) (راجع اللائحة الادارية للمنشآت والشركات المملوكة للمجتمع الصادر في ١٩ يوليو ١٩٨٠م.). ولذلك ميزت المنشآت الانتاجية عن منشآت الخدمات بوجود مؤتمر انتاجي في الاولى يضم جميع العاملين فيها. وأهم اختصاص اعطي له حتى الان هو اختيار اللجنة الشعبية (الإدارية) التي تتولى ادارة المنشأة^(٣٥).

والفصل بين الادارة وملكية رأس المال ليعني الا يكون للمجتمع دور في توجيه المنشآت التي يملكتها فإنه يستطيع من خلال ما يعرف بالجمعية العمومية التي تضم اللجنة الشعبية العامة للقطاع (الوزارة على المستوى الوطني) وعلى المستوى المحلي (أحياناً) اللجنة الشعبية للبلدية. رسم سياسة هذه المنشآت والشركات وتوجهها. ولكن الجمعية العمومية لاتملك حق نعيين الادارة كما أسلفنا.

قد يقال ان المجتمع ليس مفهوماً قانونياً وان ملكية المجتمع تقضي تجسيد قانونياً لهذه الفكرة، خاصة اذا استبعدنا فكرة ملكية الدولة. وما يقال عن ملكية المجتمع قد يقال أيضاً عن ملكية الشعب. ولكن الشعب في الجماهيرية لم يعد مفهوماً مجرد فهو يتجسد في المؤتمرات الشعبية وعاء السلطة الشعبية الاسامي، فهو مفهوم مجسد يعمل ويصدر القرارات.

الواقع انتا تعتقد - وبعد دراسة كثيرة من الواي
التي صدرت في الجماهيرية - أن التجسد القانوني

هوماوش البحث

- ١) د. نزيه محمد صادق. الملكية في النظام الاشتراكي. دار النضرة العربية، القاهرة. ص ١١.
- ٢) د. احمد سلامة. الملكية الفردية في القانون المصري. دار النهضة العربية، القاهرة. ١٩٧٠، الطبعة الاولى، ص ٥.
- ٣) د. نزيه محمد صادق. مشار اليه. ص ٧ - شارل بتلهم. التخطيط والتنمية، ترجمة د. اسماعيل صيري عبدالله. دار المعارف بمصر، مكتبة التنمية والتخطيط. ص ٢١ - د. عمرو محبي الدين. التنمية والتخطيط الاقتصادي. دار النهضة العربية، بيروت. ١٩٧٢. ص ٢٧ وما بعدها.
- ٤) معمر القذافي. الكتاب الاحضر، الفصل الثاني، حل المشكل الاقتصادي-الاشتراكي. ص ٦٦ و ١٩٣ و ٣٤ من الطبعة العربية. الشركة العامة للنشر والتوزيع والاعلان.
- ٥) جاك دروز. الاشتراكية الديمقراطية (بالفرنسية). مطابع ارمان كولان، سلسلة التاريخ الحديث، بارسي، ١٩٦٨ ، الطبعة الثانية. ص ٥ وما بعدها - قارن جاك لوك دلان. التسخير الذائي أو ديكاتورية البروليتاريا، محاولة في ادارة الدولة العمالية (بالفرنسية). الاتحاد العمال للمطبع، باريس، ١٩٧٦. ص ١٥ وما بعدها.
- ٦) الجريدة الرسمية للجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية. مطابع أمانة العدل. العدد ١، السنة ١٥ - قرار اعلان قيام سلطة الشعب، ص ٦٥ - اللائحة الادارية للشركات والمنشآت المملوكة للمجتمع. نفس المرجع. العدد ١٩ ، السنة ١٥، ص ٨٧٤.
- ٧) معمر القذافي، مشار اليه، ص ١٥، وقد اني الاستشهاد بالمجتمع القديم في الكتاب الاحضر للتدليل فقط على امكانية الغاء الاجرة وتحوير الانسان من عبوديتها. - قارن جيمس هنري ترستد. انتصار الحضارة، تاريخ الشرق القديم، ترجمة د. احمد فخرى. جامعة الدول العربية،

ديوان المحاسبة، المؤتمر العام للممتحنين. لذلك قال البعض أن هناك ازدواجاً بين اختصاصات المؤتمر الانساجي للمنشأة واحتياطات الجمعية العمومية أو بين اختصاصات هذه الجمعية واحتياطات الامانة التي تتولى الادارة والرقابة على المنشأة، إلا ان الائحة الادارية والائحة المالية تميزان بين هذه الاجهزة المختلفة^(٣٧).

ويمكن ان يطرح السؤال الان: هل يستطيع هذا النظام ملكية وسائل الانتاج ان يحقق ديمقراطية الادارة بقضائه على سلطة القهر والجبر؟ وهل يستطيع ان يحرر العمل وخلق الحافر عن طريق المشاركة في الانتاج؟ وباختصار هل يستطيع هذا النظام أن يتحقق العدالة والديمقراطية المباشرة دون ان يتربّ عليه شلل الفعالية وانعدام الحافر؟

ان التطبيق الليبي للنظرية العالمية الثالثة كما وردت في الكتاب الاحضر لا يزال في بدايته مع ان المجتمع الليبي قد قطع شوطاً لا يأس به في هذا المجال. والحكم على التطبيق العملي للنظرية ومدى انسجامه مع الظروف قد يجد سابقاً لأنّه، فالتطبيق لا زال في بدايته ولا يمكن ان يتم دفعة واحدة، كما قد لا يتوصل المجتمع الى أنساب الحلول العملية منذ اللحظة الاولى، لذلك قد يحمل التطبيق اختياراً بين حلول متباعدة وتجربة تصيغ مختلفة^(٣٨). وقد يفسر ذلك ان اخذ جزئياً على انه نوع من التردد، مع انه ليس في الحقيقة إلا محاولة لتحقيق هدف المجتمع الاشتراكي الذي هو سعادة التي لا تكون إلا في ظل الحرية. ولا حد للطموح الانساني، مما يعتبر مستحيلاً اليوم في نظر الكثيرين قد يصبح بدبيها ومتى في نظر غيرهم مستقبلاً.

والمستقبل مشروع مبدع للمستحيل، لأنه يقوم على ممكن تتحقق بعضه في الماضي، فالإنسان هو مبدع تاريخه الخاص^(٣٩)، وكما قبل أيضاً أن الحاضر يصبح ماضياً إذا لم يرتبط بالمستقبل، والأخير يصبح حلماً خيالياً إذا لم توضع لبناته والوسائل المؤدية اليه منذ الآن^(٤٠).

تلك هي بعض ما استطعنا عرضه في قضية الملكية اسسها النظرية والتطبيقات العملية والدرجة التي توصلت اليها، وربما من النقاش الذي سيجري بعد ذلك جوانب اخرى هامة في الموضوع.

- آنفاً مؤتمر الشعب العام.
- (١٦) من امثلة القوانين التي تقرر انتهاء حق الانتفاع بممتلكة المتنفع القانون المدني الليبي الصادر في سنة ١٩٥٣م.
- (١٧) مشروع قانون الانتفاع بالارض المشار اليه.
- (١٨) معمر القذافي. الكتاب الأخضر، مشار اليه. ص ٣٣.
- (١٩) المرجع نفسه. ص ١٦.
- (٢٠) القانون رقم ٤ لسنة ١٩٧٨ بتقرير بعض الأحكام الخاصة بالملكية العقارية.
- (٢١) تشكلت لجان خاصة وفية لفحص هذه التصرفات والاعتداد بها اذا توفرت لها شروط معينة، وعلى الأخص تلك التي تحقق اهداف القانون رقم ٤ لسنة ١٩٧٨م.
- (٢٢) المادة ٩ من القانون المشار اليه. المادة ٢٦ من اللائحة التنفيذية لهذا القانون. المادة ٧ من قرار اللجنة الشعبية العامة الصادر في ٣١ ديسمبر ١٩٨١م.
- (٢٣) جرى العمل على أن تقوم امانة الاسكان نفسها ببناء مساكن تملك بدون مقابل أو مقابل رمزي لغير القادرين على اداء اقساط الشحن.
- (٢٤) قرار اللجنة الشعبية العامة الصادر في ٦ اكتوبر ١٩٧٩م.
- (٢٥) قد يصل المبلغ المستقطع مقابل الادارة والصيانة الى ٢٥٪ من قيمة مقابل الانتفاع والعلاقة لانتم مباشرة بين المتنفع (المستأجر) والمالك بل عن طريق مصلحة الاملاك العامة.
- (٢٦) لكل مواطن الحق في تملك سكن يصلاح لسكناه أو قطعة ارض لبناء سكن عليها اذا لم يكن له سكن، ملكية مقدسة لايجوز المساس بها (المادة الاولى من القانون المشار اليه).
- (٢٧) تنص المادة الاولى من قرار اللجنة الشعبية العامة الصادر في ٣١ ديسمبر ١٩٨٠م على أن «لكل مواطن يشغله مسكنها (من المساكن المحددة فيما بعد) ولم يسبق تمليلكه الى ان يبادر الى اتخاذ اجراءات تملكه. وعلى الجهات الخاتمة بامانة الاسكان ومصلحة التسجيل العقاري القيام باقامة اجراءات نقل ملكية المساكن التي لم
- الادارة الثقافية، مكتبة الانجلو مصرية، القاهرة. ١٩٦٩م. ص ١١ و ١٢ - د. محمد علي حنبولة.
- الوظيفة الاجتماعية للملكية الخاصة، دراسة مقارنة في القوانين الوضعية والشرعية الاسلامية، تقديم د. محمد لبيب شبيب، القاهرة، ١٩٧٤م. ص ١١ وما بعدها.
- (٨) د. محمد محمد سليمان. القانون الطبيعي وشريعة المجتمع في النظرية العالمية الثالثة، قراءة اخرى للكتاب الأخضر، بحث مقدم للندوة العالمية التي عقدت بجامعة مدريد المستقلة من ١ الى ٤ ديسمبر ١٩٨٠م. حول فكر معمر القذافي، ونشره (ضمن اعمال الندوة) المركز العالمي للدراسات وبحوث الكتاب الأخضر. ج ١، ص ٢٦٥.
- (٩) راجع هذه الامور بتفصيل أوسع في موقعها من البحث.
- (١٠) معمر القذافي. مشار اليه. ص ٢٠، ٢٨، ٢٩.
- (١١) الواقع ان الملكية العامة لثروات الطبيعية في المجتمع أمر تقرره معظم القوانين في العالم ان لم تكن كلها، ولعل الجديد هو تقرير مبدأ المساواة في السلطة والثروة والسلاح.
- (١٢) معمر القذافي. مشار اليه. ص ٨.
- (١٣) مشروع القانون الذي عرض على المؤتمرات الشعبية الأساسية في جلساتها الأخيرة، ديسمبر ١٩٨١م. والخاص بالانتفاع بالأرض. إلا ان العمل جرى حتى الآن على استعمال لفظ ومصطلح التمليلك والمالك بالنسبة للمتنفع بالأرض، ويدفع المزارع مبالغ مقصورة مقابل هذا التمليلك قد تقل كثيراً عن ثمن المزروع الحقيقي. راجع العقد المؤذجي الذي يريم بين مجلس استصلاح وتعهير الارضي والمزارع، بل يذهب العقد الى حد اجازة التصرف في المزروع بشرطين: (أ) الوفاء بكامل الاقساط، (ب) مضي ١٥ عاماً على التمليلك.
- (١٤) خطاب الأخ / قائد الثورة في الجلسة الختامية لافتتاح الشعب العام، يناير ١٩٨٢م.
- (١٥) راجع المناقشات التي دارت في الدورة المشار اليها

- (٣٦) لللجنة الشعبية بالشركة أو المنشأة أوسع السلطات في ادارتها أو تصريف امورها و مباشرة جميع التصرفات والاعمال الازمة لتحقيق اغراضها...، صدر المادة ٢٩ من اللائحة الادارية.
- (٣٧) د. صبيح بشير مسكوني، بحث مقدم الى ندوة نيس حول المنشأة الانتاجية بالجماهيرية. البحث بعنوان الهيكل التنظيمي العام للمنشأة الشعبية. يناير ١٩٨١م. ص ١٥.
- (٣٨) من امثلة ذلك قرار اللجنة الشعبية العامة رقم ١٢٣٧ لسنة ١٩٨١م في شأن مزاولة مهنة الطب، والذي اجاز للطباء على خلاف المعيار السابق ذكره (انتاجية النشاط) تأسيس عيادات أو مصحات أو أقسام أو معامل طبية لمزاولة اعمال المهنة، وذلك بشكل منفرد أو عن طريق التعاون والمشاركة فيما بينهم أو بالاشراك مع غيرهم من المهنيين الطبيين كالممرضين والفنين، بشرط الا ينفرد بعضهم أو احدهم بصفة رب العمل وألا يكون بينهم اجر». م ١ من القرار.
- (٣٩) روجيه جارودي. مشروع الامل. دار الآداب، مترجم. ص ١٢٢.
- (٤٠) د. يوقان يورد يفيتش. تحرير العمل والفارق الاجتماعية (بالفرنسية)، جامعة بطرسبرغ، محاضرات المركز الجامعي الدولي للعلوم الاجتماعية الاشتراكية في النظرية والتطبيق اليوغسلافيين، عدد ١٢، سنة ١٩٧٩م، ص ١١.
- يتقدم شاغلواها بطلبات تملكها باسمائهم». (٢٨) القانون رقم ٤ المشار اليه.
- (٢٩) مكرر: مثلاً، صدرت قرارات تمنع نقل ملكية السيارات الجديدة قبل مضي ٣ سنوات على تاريخ الشراء، كا حظر تملك انواع معينة من السيارات الصحراوية على الافراد لثبوت استعمالها لأغراض التهريب - في المركوب، راجع عمر القذافي، الكتاب الأخضر. مشار اليه. ص ١٨.
- (٣٠) نفس المرجع ص ١٧.
- (٣١) خطاب قائد الثورة. مشار اليه...
- (٣٢) خطاب قائد الثورة في الذكرى الحادية عشرة، بتاريخ ١٩٨٠/٩/١م.
- (٣٣) راجع مثلاً اللائحة الادارية للشركات والمنشآت المملوكة للمجتمع. الجريدة الرسمية، عدد ١٩، سنة ١٩٨٠، ص ٨٧٤، م ٧ وما بعدها.
- (٣٤) عمر القذافي. الكتاب الأخضر. مشار اليه. ص ٣٨.
- (٣٥) تنص المادة ٢٨ من اللائحة الادارية للمنشآت والشركات المملوكة للمجتمع المشار اليها على مايلى: «يتكون المؤتمر الانتاجي بالوحدة من كافة المنتجين بها. وينعقد بناء على دعوة امانته مرتين في السنة على الأقل لدراسة سبل تحسين ورفع الانتاج بها واتخاذ القرارات الازمة في الخصوص، وكذلك لدراسة ما ترى اللجنة الشعبية بالوحدة عرضه على المؤتمر من موضوعات». راجع ايضاً م ٧ و م ٢١ من اللائحة.

الملاخصات

المعلومات المستمدة من الاعلان عن الارباح رباع السنوية

د. سالم محمد بن غريبة *

لقد تم القيام بهذه الدراسة العملية وذلك لتحقيق الهدفين الآتيين :

أولاً : معرفة ماتحتويه الاعلان عن الارباح رباع السنوية من معلومات جديدة.

ثانياً : معرفة ما إذا كان هناك اختلاف في كمية المعلومات المستمدة من الاعلان عن الارباح الخاصة لكل من الربع الأول والثاني والثالث.

وقد تم قياس ماتحتويه الارباح المعلنة من معلومات يمكن ملاحظتها من تغيرات على اسعار الاسهم العادي، حيث اذا أدى الاعلان عن الارباح رباع السنوية الى تغير ملحوظ في اسعار الأسهم (بالزيادة أو المبوط)، فقد افترض أن عملية أو حادثة إعلان الارباح تحتوي على معلومات جديدة للمستثمرين انعكس اثرها في قراراتهم الاستثمارية خلال المدة التي تم فيها الاعلان. وبالعكس فقد افترض ان ثبات اسعار الأسهم أو وجود تغير طفيف بها أثناء فترة الاعلان عن الارباح دليل على عدم إحتواء حادثة الاعلان عن الارباح أية معلومات مفيدة للمستثمرين.

ولتحقيق الهدف الثاني للدراسة، فقد تمت المقارنة بين ماتحتويه الارباح المعلنة والخاصة بكل من الربع الأول والثاني والثالث وذلك باستخدام نفس المعيار السابق وهو وجود تغيرات في اسعار الأسهم العادي

وقد استعان الباحث بالحاسب الآلي لاختيار المعلومات المستمدة من الاعلان عن الارباح رباع السنوية وذلك بإستخدام الاسعار اليومية لاسهم ٣١٩ شركة كبيرة عن طريق تحليل انحرافات الاسعار خلال مدة الاعلان وهي احدى وعشرون يوماً كما قيست الانحرافات خلال فترة المقاربة ومدتها خمسون يوماً.

وقد بینت النتائج المتحصل عليها ان الاعلان عن الارباح رباع السنوية يتضمن معلومات جديدة للمستثمرين في الاسهم العادي قد تزيد عن المعلومات التي يحتويها الاعلان عن الارباح السنوية ويتأكد من خلال هذه النتائج أهمية وجود تقارير دورية قصيرة المدى (ربع سنوية مثلاً) حيث قد يعتمد عليها الكثير من المستثمرين في بعض قراراتهم الاقتصادية بدلاً من انتظار التقارير والقواعد المالية السنوية. كما بینت نتائج هذه الدراسة ايضاً أن الاعلان عن أرباح الربع الثالث يحتوي معلومات تفوق تلك المستمدة من الاعلان عن الارباح الخاصة بكل من الربع الأول والثاني.

* استاذ مساعد بقسم المحاسبة، كلية الاقتصاد والتجارة، جامعة قاريوتنس - بإنغاري.

وضعية النظرية في السياسة الدولية

د. علي محمد شيش*

عامة في السياسة الدولية، أما ماتوصل إليه أولئك الباحثين فيمكن أن يطلق عليه نظريات جزئية تعالج جانباً عيناً من جوانب السياسة الدولية المتعددة الأطراف وبالتالي فإن الطريق إلى نظرية لازال طويلاً يحتاج إلى محاولات جادة.

يتناول البحث موضوع وجود نظرية في حقل السياسة الدولية، بدأ البحث بتحديد العلاقة بين مفهوم المنهج ومفهوم النظرية، ثم قدم تعريفاً لمفهوم النظرية في السياسة الدولية وال الحاجة لابحاث نظرية شاملة في ذلك الحقل من العلوم يمكن من خلالها دراسة السياسة الدولية ومواضيعها المختلفة. ومن خلال التحليل الذي ورد في البحث يقرر الباحث بأنه على الرغم من مساعي الباحثين المهتمين بموضوع السياسة الدولية التي تتجسد عنها محاولات سميت نظريات إلا أنه لا يوجد لنظرية شاملة

* أستاذ مشارك، قسم العلوم السياسية، كلية الاقتصاد، جامعة فارغونس.

دور المحاسبة في الاقتصاد الخاطط

الدكتور — مختار أبو زريده *

القيمة وهو الاسلوب المعتمد. ومن هذا يأتي الفرق الرئيسي بين المحاسبة في الاقتصاد الخاطط والمحاسبة في الاقتصاد الحر. فيما تتحدد الاسعار في الاقتصاد الحر أوتوماتيكيا عن طريق تفاعل قوى العرض والطلب في السوق ويمكن للمحاسب الاعتماد على هذه الاسعار عند تقييم نشاطات الوحدات الانتاجية المختلفة، فان مثل هذه الاسعار الاوتوماتيكية غير متوفرة في الاقتصاد الموجه، بل ان تحديدها يعتمد على البيانات المحاسبية نفسها. كما ان مدى الكفاءة في تحديد هذه الاسعار في الاقتصاد الخاطط يتوقف على كفاءة الأساليب والإجراءات المتبعة في حسابات التكاليف.

وقد اعتمدت المقالة على نظام التخطيط والمحاسبة المتبوع في الاتحاد السوفيتي كمثال لشرح المراحل التي تمر بها الخطة الاقتصادية المركزية ومناقشة بعض المشاكل المحاسبية المعتمدة في الاقتصاد الخاطط.

* أستاذ المحاسبة المساعدة — كلية الاقتصاد — جامعة فاربورنس بنغازي.

تبحث هذه المقالة في طبيعة دور المحاسبة في الاقتصاد الخاطط — وهو النظام الاقتصادي الذي تكون فيه الانشطة الاقتصادية موجهة من قبل الدولة وفقا لخطة مركزية بقصد الاستغلال الأمثل لموارد المجتمع.

وهذا النظام الاقتصادي المتمثل وجوده في المجتمعات الاشتراكية يختلف عن الاقتصاد الرأسمالي (الحر) الذي يترك قرارات الاستثمار والانتاج والاستهلاك بيد الأفراد دونما تدخل من قبل الدولة وبفترض وبالتالي ان التخصيص الأمثل لموارد المجتمع يأتي تلقائيا نتيجة لديناميكية السوق وتفاعل قوى العرض والطلب فيه.

والمحاسبة في جميع الاحوال تعتبر اسلوبا للقياس والتقييم وتقدم المعلومات الاقتصادية التي يمكن من إتخاذ القرارات الرشيدة المتعلقة بتخصيص الموارد في المجتمع. وهي تهم اساسا بالمعلومات والبيانات المالية، ولذلك فالقياس المحاسبي يعتمد بصورة رئيسية على الأسعار باعتبارها اسلوبا للتعبير الكمي عن مفهوم

Property in the Third Universal Theory: The Green Book (The Libyan Application of This Theory)

*DR. MOHAMED M.M. SULEIMAN**

This paper tried to survey and analyze several aspects regarding Property as it is presented in the Green Book, therefore, it discussed and analysed economic effectiveness, justice, equality, and property.

Taking the above four factors in consideration, the question to ask was whether property should be owned in private or in common, or some sorts of combinations and restrictions that will characterize the property ownership differently.

The paper suggested that the ownership of property should be treated differently, and therefore, four kinds of ownership may arise.

1. Property based on the wealth of society.
2. Land Property and its use.
3. Property necessary to liberate man's needs (e.g. House, Vehicle, Living Income).
4. Property of means of production (private property, socialist property).

The paper concluded that applying the theory might take some time before we can reach the proper models that make the practice conceived with the theory in order to reach the ultimate goal of freedom and happiness.

* Assistant Professor of Law, Faculty of Law, University of Garyounis, Benghazi, Libya.

The Nature of the Decision-Making Process and two Complementary Frameworks to understand it

DR. ABDEL BARI DURRA *

The paper deals with two central issues in the decision-making process. The nature of the process and the prescriptive and descriptive frameworks.

As to the first issue, the decision making process is an essential process in the life of any complex organization because it permeates all the managerial subprocesses of planning, organizing, staffing, directing and controlling.

On the other hand, the decision-making process is a continuous process in the activities of any manager and an indicator of his success and effectiveness. Furthermore, the decision-making process is a complex one and should be studied on many levels; the individual, the group, the organization and the society..

Students of decision-making advocate apparently two conflicting frameworks to study and understand that process.

The prescriptive framework addresses itself to the issue of providing norms and procedures to be followed in order to obtain certain results. This framework is based on three assumptions: First, it assumes that

people are economic human beings. Second, it views the decision-maker as one who possesses perfect knowledge and knows the choices, the consequences and payoffs. Finally, it assumes that the decision-maker has an order of preference that allows him to rank the relative desirability of the payoffs.

The other framework is the descriptive or behavioral model which is concerned with analyzing the decision-making process without reference to a specific norm or goal. The assumptions of the descriptive framework are the following:

1. The decision-maker is an administrative man.
2. Human beings are unable to acquire perfect knowledge of alternatives, outcomes and payoffs. Their rationality is bounded.
3. The search process is a sequential one.

The concept of satisfying advocated by Herbert Simon is a central concept in this theory.

The paper concludes with the idea that rationality in decision-making could be achieved through taking into account the two frameworks together. Each has its strengths and draw-backs. A complementary outlook which combines the two frameworks is a *sine quae non* if we want to understand the decision-making process thoroughly.

* The Arab Organization of Administrative Sciences.

The Determining Factors of the Change of the Quantity of Money in the Light of Traditional Socialist Banking Theory

*DR. MAHER BATRA HANNA**

This study aims at recognizing the factors which determine the change in the quantity of money in the light of Socialist Banking Theory.

This theory assumes an economic system which depends completely on an overall planning of national activities.

We know that there are two different models of such planning being applied in Marxist communities such as Soviet Union and Yugoslavia, namely, the central planning model (i.e. vertical planning approach) and the decentral planning model (i.e. horizontal planning approach).

The study includes also a survey of the

principal foundations of each of these models.

In the light of this survey we have come to conclusion that the change in quantity of money under the central planning framework is submitted to full and direct sort of voluntary controlling of the State Bank, and corollary, there is no need or scale for using the traditional policies of cash and credits; whereas the change in the quantity of money under the decentral planning framework is determined by two factors namely, cash and credit plans and cash and credit policies.

At the end of this analysis it has been referred that there is a clear direction in the planned socialist countries toward the horizontal planning approach. This means that the importance of using the cash and credit policies as a determining or controlling factor will be increasing in these countries.

* Lecturer of Economics, Faculty of Economics, University of Garyounis, Benghazi, Libya.

Notes on Productivity

*DR. WAJEEH A. EL-ALI**

The issue of productivity has captured a great deal of attention in recent years from both researchers and practitioners. This is due to its role in generating real economic growth.

At the national level, productivity growth is the best way to stop inflation, improve real income, and make the country more competitive.

At the company level, productivity improvements are the only way to reduce costs, improve profits, and make the firm more competitive at home and abroad.

For individuals, improving productivity is essential for their jobs and standards of living.

In this paper an attempt will be made to define and discuss the basic questions related to labor productivity. The emphasis is placed on the importance of raising productivity levels in the Arab World. Ten ways are presented for enhancing labor productivity in the Arab economies. These can be summarized as follows:

1. Continuous research in this field.
2. Raising the level of education of workers and eliminating illiteracy.
3. Raising the workers awareness of the importance of productivity.
4. Applying an effective system of motivation.
5. Making the issue of productivity a national concern.
6. Giving support to vocational education.
7. Developing managerial skills.
8. Circulating knowledge of the latest techniques, ideas and experiences.
9. Raising the level of investment in R&D, education, health and social welfare.
10. Establishing a national center for productivity in each Arab country.

* Assistant Professor of Management, Faculty of Economics, University of Garyounis, Benghazi, S.P.L.A.J.

Tax Calculation for Productive Employees Based on Knowing the Net Salary: The Reversed Method

MUSTAFA NAILI*

This paper presents a new method for calculating tax duties on a monthly net salary and the various payments that are received by productive employees as Partners in any of the Socialist Productive Units.

The normal method for calculating tax duties usually starts with knowing the gross amount whose calculation is based on the

income tax regulations. When the gross amount is known the case is analysed by using the normal method. But if the gross amount is not known, and the net amount is substituted instead then our problem originates.

The main objective of this paper is to introduce a detailed method of duties calculation on reversed bases. The analysis starts with the net amount and is reversed until the gross amount is reached. By using this method we also will reach the necessary tax sub-calculations needed for the preparation of the employees' tax payments.

*Lecturer, Department of Management, Faculty of Economics, University of Garyounis.

Statistical Prediction in Accordance with the Continuous Forces of Momentum

*DR. AHMAD YOUSSEF AL-SALEH**

All statistical methods of prediction depend on the relation between the event in question (the dependent variable) and the main factors of that event (the independent variables). These methods, however, are an inaccurate basis of prediction for social and economic phenomena for the following reasons:

1. These methods of prediction assume that the effects of the main factors are constant, which is at variance with the dynamic behaviour of these social and economic phenomena.
2. Macro systems of production imply a large number of factors which cannot be subsumed under specific groups owing to their individual properties (e.g. total agricultural production).
3. There are effective factors which are difficult to control or evaluate (for instance, variable weather conditions).
4. Some production systems have a high degree of technological elasticity, which leads to a monotonic increase in the effects of the factors.
5. In macro production systems use can be made of a number of continuous forces of momentum which carry forward production along its general trend. There are great difficulties involved in any attempt to suddenly interrupt the effects of these factors, this arising from their dynamic physical nature.
6. Likewise, it is unfeasable, over a few years, to change the general production trend by doubling the effect of the factors due to the limited nature of economic resources.

* Assistant Professor of Statistics, Department of Statistics, Faculty of Economics, University of Garyounis.

Making use of the properties of the continuous forces of momentum, we can establish a more reliable prediction trend.

Product Liability

DR. B.A. HUDANAH AND MR. A. ARAFA*

Recent articles in various management and marketing journals have been dealing with the subject of product liability and its impact in innovation and manufacturer's behaviour. Related arguments varied from those in favour of free enterprise system, counting on competition to sort out possible abuses of product safety and requirements, to those who maintain that consumers are best served under certain protective measures.

While governments and their related institutions in the industrialised nations tend to place strict liability on manufacturers, one sees almost nothing done about consumers in the emerging nations. On the contrary, go-

vernments in the developing countries tend to protect national industries against both domestic and foreign competition. Consequently, consumers in these nations have to put up with certain difficulties and restrictions different from those prevalent in the industrialised nations.

This article attempts to examine the various dimensions of product liability, the way the subject has been looked at and tackled in the industrialised nations. Certain problems related to product liability in the emerging nations arise from a situation where producers of various imported products are not personally present in the markets; consequently, consumers' complaints and court procedures are hindered.

Our conclusions put forward certain strategic options for the emerging nations to follow if consumers' interests in these nations are to be satisfied.

* Assistant Professor and Assistant Lecturer respectively, Department of Management, Faculty of Economics, University of Garyounis.

Substitution in the Labor Force

*DR. ATTIA ELMAHDI ELFEITURI**

The aim of this paper is to focus the attention on the problem of manpower shortage in the Libyan economy, and to suggest some ways of solving or at least minimizing this problem.

The paper showed the increasing shortage of manpower over the years, because the demand for labor is increasing by higher rates than the supply of Libyan manpower. The structure of supply of manpower in Libya during the year 1980 showed that the problem is very acute, especially in the skilled labor force; for example, the Libyan manpower in the engineers category form less than 14% of the total engineers working in Libya, the percentage of the Libyan medical doctors is even less and it is less than 9% of the total medical doctors working in the country.

This situation affects the economy in se-

veral ways, and therefore, the paper suggests that the substitution of Libyans for foreigners will help the economy in several ways:

1. It minimizes the cost of production of goods and services.
2. It increases the efficiency of the labor factor.
3. It facilitates undertaking any activity and communications.
4. It relieves the balance of payments from the increasing transfers out of the country by the foreign Labor force.
5. It minimizes the social and political problems arising from the presence of the increasing number of the foreign labor.
6. It relieves the public budget from the increasing expenditures.

The paper suggests four methods to undertake this substitution:

1. Training and Education.
2. Reallocation of the Libyan manpower.
3. Applying production functions that favour the capital-intensive techniques.
4. The increase of women participation in the labor force.

* Assistant Professor of Economics, University of Gariani, Benghazi, Libya.

Multinational Corporations

DR. ABUBAKR M. BUERA *

During the past few decades the volume of international trade has increased considerably. It went up from an estimated \$57 billion in 1950 to about \$1507 billion in 1979. Both as a cause and a corollary of this emerged the phenomenon of the Multinational Corporations (MNC's).

In 1980, *Fortune* magazine's 500 largest corporations reached \$1650 billion in sales, more than £81 billion in profits, and about 16 million people working for them (see Table 1, 2, and 3 of the main article in Arabic).

For an enterprise to be classified as being Multinational, some minimum requirements should be met:

1. It must have operations in at least six countries.

2. It must derive at least 20% of its assets or sales from operations outside the home country.
3. Its annual sales must reach at least one hundred million dollars.
4. It should follow an organizational system that pays little attention to geographical boundaries.

An organization goes multinational for many reasons among which are the following: Stiff Competition at home, the difference in costs of the factors of production from one area to another, availability of natural resources, etc.


In carrying out their activities the MNC's have been subject to many criticisms. Examples are: Meddling in the internal affairs of the host countries, weakening the economies of those countries, disturbing their consumption patterns, monopolizing international trade, and involving themselves into too many illegal and unethical deals.

The result of all this has been the emergence of so many voices on the international scene asking for the establishment of codes of conducts for MNC's.

*Associated Professor of Management, University of Garyounis. For other related topics see: Abubakr M. Buera, Some Major Issues Related to Managers in International Organizations, *Arab Journal of Administration* Vol. 6, No. 4 (December 1982), pp. 4-18; and: Abubakr M. Buera, The Establishment of Codes of Conducts for MNC's, (forthcoming).

ABSTRACTS

FIGURE III
THE QUARTER NO. EFFECT ON MARKET RESPONSE



REFERENCES

- Ball, Ray and Philip Brown, An Empirical Evaluation of Accounting Income Numbers, *Journal of Accounting Research*, Autumn 1968, pp. 159-178.
- Beaver, William H., The Information Content of Annual Earnings Announcements, Empirical Research in Accounting: Selected Studies, Suppl. to the *Journal of Accounting Research*, 1968, pp. 67-92.
- _____, The Behaviour of Security Prices and its Implications for Accounting Re-
- search Methods, *The Accounting Review*, Suppl. 1972, pp. 407-427.
- _____, Market Efficiency. *The Accounting Review*, January 1981, pp; 23-37.
- Benston, George, Required Disclosure and Stock Market: An Evaluation of the Securities Exchange Act of 1934, *American Economic Review*, March 1973, pp. 132-155.
- Brown, Stewart L., Earnings Changes, Stock Prices and Market Efficiency, *The Journal of Finance*, March 1978, pp. 17-28.
- Collins, Dennis J. and James C. McKeown, The Market Model: Potential for Error, University of Illinois, Working Paper, 1979.
- Fama, E.F., Efficient Capital Market: A Review of Theory and Empirical Work, *The Journal of Finance*, May 1970 pp. 383-417.
- Fama, E.F., L. Fisher, M. Jensen, and R. Roll, The Adjustment of Stock Prices to New Information, *International Economic Review*. February 1969, pp. 1-21.
- Grant, Edward B., Market Implications of Differential Amount of Interim Information, *Journal of Accounting Research*, Spring 1980, pp. 255-268.
- Joy, O.M., R.H. Litzenberger, and R.W. McEnelly, The Adjustment of Stock Prices to Announcements of Unanticipated Changes in Quarterly Earnings, *Journal of Accounting Research*, Autumn 1977, pp. 207-225.
- Jones, C. and R.H. Litzenberger, Quarterly Earnings Reports and Intermediate Stock Price Trends, *The Journal of Finance*, March 1970, pp. 143-148.
- Kaplan, R.S., The Information Content of Financial Accounting Numbers: A Survey of Empirical Evidence, A Working Paper, Duke University, 1975.
- Oppong, Andrews, Information Content of Annual Earnings Announcements Revisited, *Journal of Accounting Research*, Autumn 1980, pp. 574-584.
- Pettit, R., Dividend Announcements, Security Performance and Capital Market Efficiency, *The Journal of Finance*, December 1972, pp. 993-1007.

SUMMARY AND IMPLICATIONS

The objectives of this study were (1) to examine the information content of quarterly earnings announcements, and (2) to determine whether the market evaluates third quarter earnings reports differently from first and second quarter earnings. With respect to the first issue, our analysis supports the conclusion that quarterly earnings reports possess new information to security

market participants. In fact, quarterly reports contain more information content than annual earnings reports. This conclusion is consistent with previous findings by Ball and Brown (1968). They reported that the annual income report does not rate highly as a timely medium, since most of its content (about 85 to 90 percent) is captured by more prompt media which perhaps include interim reports.

With respect to the second issue, the ma-

TABLE 5
SUMMARY STATISTICS ON THE IMPACT OF QUARTER NUMBER

Day in Report Period		First Quarter Mean	Standard Deviation	t-value	Second Quarter Mean	Standard Deviation	t-value	Third Quarter Mean	Standard Deviation	t-value
-10	1.18	2.09	12.55	1.18	3.55	7.79	1.53	3.89	9.26	
-9	1.11	2.07	12.00	1.02	1.95	12.23	1.31	2.76	11.22	
-8	1.18	3.08	8.57	1.09	2.72	9.41	1.73	5.88	6.90	
-7	1.33	3.14	9.49	1.02	1.99	11.95	1.67	4.92	7.00	
-6	1.19	2.39	11.07	1.19	3.08	9.03	1.54	3.27	11.17	
-5	1.24	2.20	12.55	1.00	2.07	11.22	1.73	4.56	8.94	
-4	1.41	3.07	10.26	1.04	1.93	12.64	1.66	3.58	10.95	
-3	1.31	3.16	9.30	1.10	2.02	12.79	1.94	6.13	7.47	
-2	1.26	2.73	10.35	1.32	2.57	12.05	1.70	3.77	10.63	
-1	2.22	6.19	8.06	2.15	5.33	9.42	2.80	6.97	9.48	
0	1.64	3.45	10.61	1.72	2.91	13.81	2.94	5.87	11.85	
1	1.38	2.34	13.21	1.27	2.63	11.31	1.84	3.62	11.99	
2	1.15	1.80	14.39	1.14	2.16	12.36	1.87	3.90	11.33	
3	1.63	5.01	7.29	1.18	2.47	11.12	1.77	3.35	12.50	
4	1.34	2.73	11.00	1.15	2.32	11.56	2.43	5.61	10.21	
5	1.32	3.09	9.57	1.05	1.61	15.29	2.61	6.70	9.19	
6	1.25	3.65	7.67	1.08	2.03	12.47	2.02	4.76	10.03	
7	1.25	2.75	10.13	1.02	1.95	12.19	2.07	4.29	11.41	
8	1.19	3.07	8.64	1.23	3.72	7.71	2.33	6.05	9.07	
9	1.25	2.26	12.34	1.24	3.02	9.58	1.92	4.35	10.42	
10	1.34	3.27	9.13	1.25	3.18	9.18	2.08	5.40	9.11	

Magnitude of market response to third quarter announcements was found to be greater than the market response to either first or second quarter. Apparently, this conclusion is consistent with the current generally accepted accounting principle that interim reports should be viewed as an integral part of the annual period. Third quarter reports provide more information toward reducing the uncertainty regarding the final results of the year than either first or second quarters.

These results have, at least, two major implications. First, since quarterly earnings reports are found to be a major source of

information to security market participants, interim reporting improvements may be needed to increase reliability and, accordingly, usefulness. Such improvements may be achieved through applying reporting standards similar to those used for the annual reports. Audits by a Certified Public Accountant may also be a needed improvement. Second, since different quarter reports contain different amounts of information, care must be exercised in designing and interpreting the results of studies which evaluate the information content of quarterly earnings reports.

Since earnings announcements are usually made by corporate executives one day prior to the publication in the *Wall Street Journal*, it seems that investors and other groups may react in the same day in which the announcements are made. Certainly, had weekly or monthly observations been used, as opposed to daily observations, the results would have not shown exactly when investors reacted to the earnings announcements. They would only show that there was a market reaction to the announcement in the report week or month.

(2) The last two columns of Table IV present the results of a test designed to test the hypothesis that there is no significant difference in price variations between the report period and the control (nonreport) period. Notice that the difference in price variations between these two periods was found statistically significant during each trading day of the test period (see column 5). These results suggest that the new information conveyed by the quarterly earnings announcements was impounded in security prices gradually rather than instantaneously. In fact, even at the end of the test period ($t = +10$), the information had not fully been considered. This finding implies that it is possible to realize abnormal returns by acting on the earnings information. (Notice that transaction costs are not considered here). These results are consistent with previous findings by Joy *et al.* [1977] and Brown [1978] who investi-

gated the properties of quarterly earnings reports.

(3) Comparing the results reported in Table 3 and Figure 1 with previous studies which examined annual earnings announcements and employed similar information content measures, it seems that quarterly earnings reports possess more information content than those of annual reports, except for the OTC firms which were not included in this study. For instance, the mean value of U_t in the announcement week was 1.67 in the Beaver [1968] study, 1.33 in the Oppong [1980] study, and 1.28 and 2.59 for NYSE firms and OTC firms, respectively, in the Grant [1980] study. However, since these three studies employed weekly data, this fact might have moderated their results.

Results of the Effect of Quarter Number Test

Table 4 presents the ANOVA results of testing whether the market evaluates third quarter earnings differentially from first and second quarter earnings. Based on these results, the null hypothesis that there is no significant difference in market response to earnings reports between first, second and third quarter is rejected at .0001 level of significance. These results, however, do not reveal how the market evaluates each quarter. In other words, based on these results, it cannot be determined which quarter possesses more information content than the others.

TABLE 4
ANOVA RESULTS FOR THE EFFECT OF QUARTER NUMBER

Factor	Degrees of Freedom	Sum of Squares	F.Value	Level of Significance
Quarter	2	.28723	12.26	.0001

The case of differential reaction can perhaps be clarified by a simpler and more conventional approach to research in security prices. Table 5 presents the measure, U_t , for each quarter. Figure 3 presents this table graphically. Analysis of these results reveals that the earnings announcements of the third quarter possess more information than either first or second quarter. The mean value of



the information content measures, U_t , on the announcement day for quarters 1, 2 and 3 are 1.64, 1.72 and 2.94, respectively. Notice that the mean value of U_t in day $t=1$ is greater than the mean value of U_t in day $t=0$ which confirms the previous finding of this study concerning when the magnitude of market response to earnings announcements reaches the highest possible level.

TABLE 3
SUMMARY STATISTICS ON INFORMATION CONTENT MEASURES (U)
FOR THE TOTAL SAMPLE

Day in Report Period	Mean	Standard Deviation	t-value to test* Mean = 0	t-value to test** $U^2/S^2 = 1$	Level of Significance
-10	1.30	3.30	15.75	3.52	.0001
-9	1.15	2.30	20.02	2.62	.009
-8	1.34	4.19	12.79	2.98	.003
-7	1.34	3.60	14.95	3.77	.0001
-6	1.31	2.96	17.77	3.90	.0001
-5	1.33	3.21	16.54	3.70	.0001
-4	1.37	2.96	18.59	4.34	.0001
-3	1.46	4.21	13.91	4.21	.0001
-2	1.44	3.09	18.61	5.19	.0001
-1	2.40	6.21	15.48	8.37	.0001
0	2.12	4.35	19.52	9.48	.0001
1	1.50	2.95	20.45	6.27	.0001
2	1.40	2.83	19.83	4.93	.0001
3	1.53	3.73	16.41	4.94	.0001
4	1.66	3.93	16.85	5.64	.0001
5	1.68	4.47	15.05	5.29	.0001
6	1.46	3.69	15.88	4.26	.0001
7	1.46	3.20	18.20	4.84	.0001
8	1.60	4.55	14.07	4.87	.0001
9	1.48	3.37	17.55	5.30	.0001
10	1.57	4.13	15.20	5.18	.0001

* t-statistic is significant at .0001 for each day.

** This test was designed to test hypothesis 1.



the results of this study more comparable to the results of prior research studies. Additionally, it has been shown by Collins and McKeown [1979] that this form of the market model is relatively free of specification errors.

To determine the information content of quarterly earnings announcements, a test used by Beaver [1968], Grant [1980] and Oppong [1980] was also employed here. Simply, this test implies that if

$$\bar{U} > 1$$

earnings reports contain new information to security market participants; where

$$\begin{aligned} t &= +10 \\ \bar{U} &= \sum U_{jt}/N \\ t &= -10 \end{aligned}$$

N = the number of announcements made in day t

$$U_{jt} = U_{jt}^2/S^2(U_j)$$

where

U_{jt}^2 = squared residuals of security j in day t during the report period as calculated in equation 2, and

$S^2(U_j)$ = the variance of residuals (U_{jt}) of security j during the nonreporting period as calculated in equation 1.

The results of this test are reported in the next section.

To determine whether the market evaluates third quarter earnings announcements differentially from first and second quarter announcements, the Analysis of Variances (ANOVA) technique was employed.⁴ The dependent variable is the cumulative average residual (CAR), while the independent variable is the relative quarter number (first, second, or third). The CAR's were calculated as follows:

$$CAR = \frac{1}{N} \sum_{t=-10}^{T} \sum_{j=1}^N U_{jt}$$

⁴ An alternative test that could have been used is the T-statistic test to compare CAR's of different quarter.

where

U_{jt} are residuals as calculated in equation 2 and N is the number of firms in each category. Employing the above methodology, the following two hypothesis (stated in the null form) were tested:

H_0_1 : there is no significant difference in price residuals between the report period and the nonreporting period. Notationally,

$$U_{jt}^2/S^2(U_j)-1 > S.L.$$

where

S.L. is the significance level.

H_0_2 : there is no significant difference in security price movements during the report period between first, second and third quarters. Symbolically,

$$CAR_{q_1} = CAR_{Q_2} = CAR_{q_3}$$

RESULTS

Results of the Information Content Test

Summary statistics on the information content measures for the sample firms for each of the 21 trading days in the report period are presented in Table 3 and by Figure 1. Analysis of these results shows that quarterly earnings announcements possess new information to security market participants. The mean of U_t measures ranges from 1.15 in day $t-9$ to 2.40 in day $t-1$. It also reveals that the mean value of the information content measure, U_t , is statistically significant for all values of t ($t = -10$ to $t = +10$) at the .0001 level of significance. Accordingly, the null hypothesis that the variability of price residuals during the report period should not be different from that observed for the nonreport period is rejected.

Based on these findings, the following remarks could be made:

- (1) The mean value of the information content measures, U_t , on day $t-1$ is slightly higher than that of the announcement day or $t = 0$. The same conclusion could also be obtained from Figure 2 which presents the relative frequency of $U > 1$ during the report period. These findings imply that the earnings information may be used by market participants one day prior to its publication in the *Wall Street Journal*.

$$S(U_{jt}, U_{it}) = O \text{ for } j \neq i \\ S^2 \text{ for } j = i$$

and

$$R_{jt} = (P_t + D_t - P_{t-1})/P_{t-1}$$

$$Rm_t = SP_t/SP_{t-1}$$

P_t = closing price for security j in day t ,

D_t = dividends paid in day t ,

SP_t = closing price for Standard and Poor

Index in day t

$$U_{jt} = R_{jt} - \alpha_j - \beta_j Rm_t \quad (2)$$

Table 1
CLASSIFICATION OF THE SAMPLE FIRMS BY INDUSTRY

2-digit SIC Code	Industry	No.NYSE Firms	No.AMEX Firms	Total	Percent	Cumulative Percent
10	Metal Mining	11	11	22	7	7
13	Oil & Gas Extraction	5	20	25	8	15
28	Chemical & Allied Products	31	10	41	13	28
32	Stone, Clay and Glass Products	18	2	20	6	34
33	Primary Metal Industry	16	6	22	7	41
34	Fabricated Metal Products	13	13	26	8	49
35	Machinery, Except Electronic Machinery	24	13	37	12	61
36	Electrical and Electronic Machines	21	13	34	11	72
49	Electric & Gas Services	63	2	65	20	92
60	Banking	25	2	27	8	100
Total		227	92	319		
Percent		71%	29%	100%		

Table 2
CLASSIFICATION OF EARNINGS ANNOUNCEMENTS BY QUARTER

Quarter	1977	1978	Total	Percent	Cumulative Percent
First Quarter	267	254	521	31	31
Second Quarter	228	271	559	34	65
Third Quarter	300	277	577	35	100
Total	855	802	1657		

U_{jt} represents return residuals of security j in day t during the report period. The parameters α_j and β_j were estimated using the market model (equation 1) during the non-reporting period of 50 trading days which immediately preceded the reporting period. The analysis (report) period was determined to be 21 trading days, ten trading days prior

to the earnings announcement and ten trading days subsequent to the announcement day ($t = -10$ to $t = +10$). Therefore, the nonreporting period is the time period from $t = -60$ to $t = -11$.

The form of the market model (equation 1) was chosen for several reasons. It has enjoyed widespread use and therefore makes

quarter reports are found to have more information content than either first or second quarter reports, it will be concluded that the market evaluates quarterly reports as an integral part of the final results. An additional contribution of this study lies in its attempt to employ a short-term holding return methodology (daily returns) and a relatively large sample selected from securities listed on both the New York Stock Exchange (NYSE) and American Stock Exchange (AMSE).

In the following section, the sample selection procedures and the information content measures are discussed. Next, the results of the study are reported. In the final section, the study is summarized, findings are discussed, and implications drawn.

METHODOLOGY

Sample Design

Seven selection criteria were used in the selection of the sample firms. They are as follows: (1) the firm must be a member of either NYSE or AMSE; (2) quarterly earnings data must be available on quarterly industrial COMPUSTAT tape; (3) daily rates of return for 1977-1978 period must be available on the tapes constructed by the Center for Research in Security Prices (CRSP) at the University of Chicago; (4) the firm must be a member of an industry with at least twenty firm members as classified by Standard Industry Classification (SIC) two-digit code; (5) quarterly earnings announcements for the 1977-1978 period must be reported in the *Wall Street Journal*; (6) the fiscal year must end on December 31; and (7) no dividends, stock split or other major news announcement was made during the test period. All firms meeting these selection criteria were included in the current analysis.

The justification for the first criterion is to have firms from both exchange markets. Over-The-Counter (OTC) firms were not included because there are no daily security data available for these firms on the CRSP tape. Criteria 2, 3 and 4 were imposed to obtain a sufficient data base needed for the analysis. Criterion 5 provides a means of identifying when the quarterly earnings

number first became publicly available. Although this number may have been released later through alternative sources, it has been generally accepted that one of the first releases which provides quick and thorough dissemination of the data is the *Wall Street Journal*. Criterion 6 was included to ensure that the price-earnings (P/E) ratio is measured on a similar basis and to avoid potential problems resulting from earnings covering different time spans.² Criterion 7 was imposed to isolate the effect of other significant events.³

Applying these selection criteria, the screening process resulted in a total sample of 319 firms. Of these, 227 (71 percent) were NYSE firms, and 92 (29 percent) were AMSE firms. The sample firms covered ten major industries as classified by the 2-digit SIC. A total of 1657 quarterly earnings announcements were made by the selected firms during a 1978-79 period. To isolate the effect of the year-end results, only the first three quarters of each year were utilized in this analysis. Table I shows the classification of the sample by industry and stock market, while Table II segregates the earnings announcements by fiscal year and quarter number.

Analysis and Testing Procedures

The residual analysis technique was employed in this study. Reviews of the efficient market literature and the resulting models may be found in Fama [1970], Beaver [1972], and Kaplan [1975], among others. Specifically, the model employed in the current study is the familiar market model:

$$R_{jt} = \alpha_j + \beta_j Rm_t + U_{jt} \quad (1)$$

where,

$$E(U_{jt}) = 0;$$

$$S(Rm_t, U_{jt}) = 0;$$

² This study is a part of a larger investigation into the usefulness of quarterly earnings and the effect of corporate characteristics. Among the characteristics investigated was the P/E ratio.

³ Prior research has shown that announcements of either stock splits or dividends may have information content. (See Fama, *et al.* (1969) and Pettit (1972).)

Information content of Quarterly Earnings Announcements revisited

DR. SALEM BENGHARBIA *

One major objective of earnings numbers is to provide decision-relevant information to users of financial statements that include, among other groups, capital market participants. However, the debate over whether earnings reports contain useful information to these groups has been, and still is, a controversial issue. For instance, Ball and Brown (1968) provided an early analysis of stock market response to published financial data. Their study supported the efficient market hypothesis (EMH) and indicated that subsequent to earnings announcements, no abnormal return to securities in their sample could be made. A similar conclusion was also obtained by Benston (1973). He argued that studies relating published accounting statement data with stock prices lead to the conclusion that the data either are not useful or have been fully impounded in stock prices before they are published.

On the other hand, Jones and Litzenberger [1970], Joy *et al.* [1977], and Brown [1978], among others, have presented contrary evidence to that obtained by Ball and Brown. Jones and Litzenberger found some abnormal returns from purchasing securities whose actual and expected earnings per share (EPS) differed. Joy *et al.* concluded that stock price adjustments to the information contained in unexpected earnings reports are gradual rather than instantaneous. Accordingly, above average risk adjusted rates of return could be obtained based on an evaluation of earnings information. More recently, Brown [1978] also concluded that market inefficiency existed for a sample of securities over the time period considered.

These conflicting results provide the basis for further investigation into the informa-

tion content of earnings reports. Furthermore, this study was also motivated by two other aspects: First, since most prior accounting and finance research has been largely concerned with annual earnings numbers, quarterly earnings series may provide a more appropriate data base for further empirical investigation into the issue of usefulness of earnings reports to market participants. Second, a number of methodological and data problems existed in most of the previous studies. The prior studies employed relatively small sample sizes; used only NYSE firms which are relatively large in size;¹ and utilized a relatively long-term holding period which might fail to reveal the security price variability that could have existed immediately surrounding the announcement date.

The main purposes of this study are two-fold. First, the study examines the information content of quarterly earnings announcements. Our objective here is to determine the usefulness of quarterly earnings reports to security market participants. Second, the study investigates whether the market evaluates third quarter earnings differentially from first and second quarter earnings. Our objective here is to determine whether the market evaluates each quarter report independently or as an integral part of the annual results. If no significant difference in market response is found between first, second and third quarter reports, then it will be concluded that the market evaluates each quarter report independently from the final results of the year. On the other hand, if third

*Assistant Professor of Accounting, Department of Accounting, Faculty of Economics, University of Garyounis.

¹ Several previous studies have acknowledged this potential problem. Beaver (1968), for example, indicates that the effect of large firms would tend to include a bias against earnings reports because the large firms are more generally associated with a greater flow of additional information than smaller firms.

me scholars have concentrated on one factor only. On the other hand, most analysts vary in their choice of factors. In short, there has been no general agreement among the students of international politics on the important factors which should be studied. Furthermore, there has been no agreement on a specific framework within which foreign policy and international politics can be analysed and/or predicted. However, the above discussion was not introduced to indicate that there has been no attempt on the part of the interested students of international poli-

tics to establish and develop a theory or theoretical frameworks. On the contrary, there have been several attempts which generated some types of theoretical frameworks. It might be more appropriate to call the outcome of these attempts partial theories. Among these partial theories are Hans Morgenthau's "Realist Theory", Morton Kaplan's "Systems Theory", "Balance of Power Theory", and "Decision Making Theory". Yet the road to a comprehensive and complete theory in international politics is still a long one.

"...its purpose is to help create understanding by ordering facts and concepts into some meaningful pattern. Gathering of facts or description of events creates understanding of those facts and events, but otherwise has little broader application. Only when these facts and events are fitted against some framework of concept can they be seen essentially as illustrations of general and recurring process in international politics".¹⁴

Morton Kaplan contends that:

"The theory of international politics normally cannot be expected to predict individual actions because the interaction problem is too complex, and because there are too many free parameters. It can be expected, however, to predict characteristic or model behavior within a particular kind of international system.... Moreover, theory should be able to predict the conditions under which the characteristic behavior of the international system will remain stable, the conditions under which it will be transformed, and the kind of transformation that will take place".¹⁵

To Hans Morgenthau "the use of theory is not limited to rational explanation and anticipation. A theory of politics also contains a normative element".¹⁶ Accordingly, he believes that theory presents an ideal for action.

The preceding discussion leads us to an important question; namely, does such a theory exist? Most, if not all, students of international politics agree that a theory in Quincy Wright's sense, i.e., "a comprehensive, comprehensible, coherent, and self-correcting body of knowledge contributing

to the understanding, the prediction, the evaluation, and the control of relations among states and of the conditions of the world",¹⁷ does not exist. To give some indication of such agreement, these cases are cited. For instance, according to J.W. Burton, "there is not yet any theory of International Relations that provides clear policy leads for national or international conduct of international affairs".¹⁸ Also K.J. Holsti believes that "any theory should have axioms, proposition, and formal hypotheses which can be verified both logically and empirically. This kind of theory has not yet developed in most of the social sciences, perhaps least of all in the field of international relations".¹⁹ Moreover, Donald Puchala says:

"There is presently no single method for ordering the subject matter of international politics that is wholly satisfactory, since no theory of international politics yet proposed, nor any particular approach to the study of the subject yet devised, adequately takes full account of the range and complexity of phenomena that occur in relations among other states".²⁰

Even though the lack of a comprehensive and coherent theory of foreign policy and international politics in general cannot be easily explained or justified, this incompleteness can be attributed to two main reasons. The first reason arises at the conceptualization level, that is, "the term 'theory' is used in a bewildering confusion with the looser concept of 'Conceptualization', 'Conceptual Framework', 'Analytical Approaches', 'Models', 'Pre-Theories', and many similar expressions".²¹ The second reason comes at the relationships level. That is, on one hand so-

-
- 14. K.J. Holsti. *International Politics: A Framework for Analysis*, Englewood Cliffs, N.J.: Prentice Hall, Inc. 1967, p. 13.
 - 15. Morton Kaplan, "System and Process in International Politics" in *Contemporary Theory in International Relations*, Stanley Hoffman, ed. Englewood Cliffs, N.J.: Prentice Hall, Inc., 1960, p. 110.
 - 16. Hans Morgenthau, "The Nature and Limits of a Theory of International Relations" in *Theoretical Aspects of International Relations*, William Fox, ed. Notre Dame, Indiana: University of Notre Dame Press, 1959, p. 18.
 - 17. Quincy Wright, "Development of a General Theory of International Relations" in *The Role of Theory*. Horace Harrison, ed., *op. cit.*, p. 20.
 - 18. J.W. Burton. *International Relations: A General Theory*, Cambridge: Cambridge University Press, 1965, p. 15.
 - 19. K.J. Holsti. *International Politics*, *op. cit.*, p. 18.
 - 20. Donald J. Puchala. *International Politics Today*. New York: Dodd, Mead and Company, 1971, p. 1.
 - 21. Joseph Frankel, *Contemporary International Theory and the Behaviour of States*, London: Oxford University Press, 1973, p. 15.

are most often given a mathematical form. The elaboration of this system starts with a conceptualization of perceived or observed reality; axioms or highly abstract relationships govern the system and allow the scientist to rediscover by deduction either appearances that are thereby fully explained, or facts that are perceptible through devices, if not through the senses, and that temporarily either confirm the theory or invalidate it. An invalidation necessitates a rectification; a confirmation never constitutes an absolute proof of the theory's truth.”⁶

Thus, while the first meaning is value-judgement, the second is empirical. Feliks Gross thinks that ‘our description of facts — especially in social sciences — are short of precision and perfection’.⁷

According to other scholars:

“Even though the theories in the ‘exact sciences’ are always developed and refined as more knowledge is discovered, the phenomena investigated are stable, enduring, and duplicable... Theorizing about interstate relation might be compared with theorizing about a small container in which several atoms are in motion. No two atoms are alike”.⁸

“What characterizes contemporary theories of international relations is the attempt to use the tools of modern economic analysis in a modified form in order to understand international relation. Their mainstay is quantification”.⁹ This preoccupation with quantification was criticized as an escape from reality. Stanley Hoffmann has contended that, “often the scientist includes in his model only the variables that can be measured.... Hence, far from explaining reality, many such models drive research into the

chase and measurement of shadows”.¹⁰

Therefore, the nature of international relations, and the dissimilarities among the states make theorizing and even defining the term “theory” a very difficult task. So, one can conclude such a wide debate by stating that:

“While all social scientists can count, and a great many understand the process of statistically correlating dependent and independent variables, or of performing factor analysis, there is reason to believe that the basis of agreement on what is being counted or measured in the field of international relations is very narrow and precarious”.¹¹

The purpose of a theoretical framework is a less debatable matter. According to George Modelska, theory “serves two main purposes: it aids observation and description and also it provides a scheme of analysis.” Therefore, Modelska, correspondingly, distinguishes between a descriptive frame of reference and an analytical theory. While the former

may be defined as an organized system of ideas, composed of a limited number of abstract concepts whose purpose is to enable the student to select enough facts about a phenomenon to describe it adequately. Analytical theory, by contrast, explains the phenomenon thus described by facilitating the construction of generalizations and permitting casual explanation of occurrences.¹²

Still another scholar thinks that “theory in the study of international relations may serve a half dozen important functions”.¹³ These functions are, more or less, condensed by K.J. Holsti who says:

-
- 6. Raymond Aaron, “What Is a Theory of International Relations?”, *Journal of Conflict Resolutions*, Vol. 21, No. 2 (1967), p. 186.
 - 7. Feliks Gross. *Foreign Policy Analysis*, New York.
 - 8. J.E. Doughtery and R.L. Pfaltzgraff, Jr. *Contending Theories of International Relation*. New York: J.B. Lippincott Co., 1971, pp. 43-44.
 - 9. Hans Morgenthau, “Common Sense and Theories of International Relations”, *Journal of Conflict Resolutions*, Vol. 21, No. 2 (1967), p. 210.
 - 10. Stanley Hoffman, “International Relation: The Long Road to Theory”, *World Politics*, Vol. 11, No. 3 (April, 1959), p. 359.
 - 11. J.E. Doughtery and R.L. Pfaltzgraff, Jr., *op. cit.*, p. 44.
 - 12. George Modelska, *A Theory of Foreign Policy*. New York: F. Preger, Inc., 1962, p. 2.
 - 13. David Edwards. *International Politics Analysis*. New York: Holt, Rinehart and Winston, Inc., 1969, pp. 41-42.

The State of Theory in International Politics

Dr. ALI SHEMBESH*

This article discusses and examines the existence of a theory and/or theories of international politics. The discussion starts by defining the term theory and indicating the need for a theory. Furthermore, it will state if there is a lack of such a theory. However, in the beginning I would rather mention the relationship between approach¹ and theory.

With regard to the relationship between approach and theory in international politics one of the leading scholars in the field has contended:

"An approach to analysis is not a theory in any of the ordinary senses of that term. Epistemologically, however, approaches are antecedent to theory. That is, it is impossible to construct theoretical statements without employing an approach to analysis either explicitly or implicitly."²

In another situation the same scholar argued that "the term theory is commonly and confusingly applied to a number of disparate intellectual operations in the social sciences."³

In fact "the term 'theory' has become so honorific that hypotheses, statements of fact, and intuitive guesses are often dressed up as theories".⁴ William Coplin argues that "sets of proposition and/or hypotheses that are logically related to each other are called theories".⁵ I would, in this regard, add that a theory is any refutable set of man-made propositions or statements. Therefore, the statement which says "the sun rises every day from the East," even though it is a man-made

statement, is not a theory, for it is now a fact. Also, the statement which says that "Islam is a universal religion" is not debatable from the Islamic point of view, and cannot be a theory, for it is not a man-made statement. To Raymond Aron, the term theory has two different meanings. He says:

"Theory as contemplative knowledge, drawn from ideas or from the basic order of the world, can be the equivalent of philosophy. In that case, theory differs not only from practice or action, but from knowledge animated by the will to 'know in order to predict and thus be able to act'. The less practical a study is, the less it suggests or permits the handling of its object, the more theoretical it is. At most, it changes the one who has conceived it and those who are enlightened by it through his findings."

The other line of thought leads to authentically scientific theories, with those of physical science offering the perfect model. In this sense, a theory is a hypothetical, deductive system consisting of a group of hypotheses whose terms are strictly defined and whose relationships between terms (or variables)

1. For some discussion of different approaches see "Approaches to the Study of International Relations", by Ali M. Shembesh. *Dirasat*, Faculty of Economics, Vol. 10, No. 2, pp.
2. Oran Young, "A Systematic Approach to International Politics", Princeton University Center of International Studies, Monograph No. 33, (June 30, 1968), p. 57.
3. Oran Young, "Aaron and the Whale: A Johan in Theory", in *Contending Approaches to International Politics*. Klaus Knorr and James Rosenau, eds. Princeton, N.J.: Princeton University Press, 1969, p. 130.
4. Morton Kaplan, "Problems of Theory Building and Theory Confirmation in International Politics", *World Politics*, Vol. 14 (1961-62), No. 1, p. 6.
5. William Coplin, *Introduction to International Politics: A Theoretical Overview*, Chicago: Markham Publishing Company, 1971, p. 9.

U.S.R.R.".¹¹ Professor Campbell has summarized the main weaknesses of the Soviet cost accounting system in the following: (1) Cost of capital consumption (depreciation) is poorly estimated; (2) current expenditures are not properly allocated among individual kinds of product; (4) the use of broad aggregate accounts results in poor tracing of expenses through the plant; and (5) cost of individual products or of separate process are often not ascertainable.

Depreciation. Depreciation charges in the Soviet Union consist of two parts: "one is the amortization of original asset cost and the other is an allocation for estimated major repair costs".¹³ These major repairs are called capital repairs and are estimated over the life of the assets. Depreciation rates in Russia are calculated on a straight-line basis. But inclusion of the capital repair in the depreciation charge seems to complicate the calculation and may result in over or under depreciating of assets. Besides, these capital repairs do not extend the life of the assets or increase their productivity over what is anticipated at the time of acquisition.

THE CONTROL FUNCTION OF ACCOUNTING

One of the important functions of accounting is to provide information for control purposes. This function has different tasks to accomplish in a planned economy from those in a market economy. In a market system, the foremost purpose of control is to measure the efficiency of factors of production employed within a firm. In a planned economy, such as in the Soviet Union, the problem of paramount importance is the accountability to and the control of the firm by the supervisory units.

Plan fulfillment is considered the most important objective on the basis of which performance is evaluated. Planning cannot be completed unless it takes into account the cause of

the fulfillment of the planned targets. But using the plan itself as the criterion for evaluating an enterprise's performance has some obvious drawbacks. Directors and managers of the enterprise will generally seek to have low target goals which are easy to achieve since their performance is measured by the achievement of these planned goals.¹⁴ This will make firm managers reluctant to introduce new technology and to improve quality standards.

Another problem arises from the fact that top level authorities in the Soviet Union are interested in fulfillment of annual plans in physical terms, whereas the planned profit is expressed in money terms. Managers are often squeezed by this situation. They attempt to close the gap by such solutions as improper cost allocations and the like.

Supervision of the plans call for an independent body of experts and technical accountants unconnected either with plan formulation or plan execution. This body should evaluate plan fulfillment and enterprise performance in a strictly impartial manner.

CONCLUSION

The problem in a planned economy is that its pricing process, being artificial and arbitrary in character, might lead to the wasteful allocation of productive factors because it will not be possible reckon precisely where its employment shall yield the maximum returns. The main issue at this point is whether not accounting is able to develop an adequate technique for pricing in a planned economy. The importance of accounting in a socialist economy is stressed by the fact that any fallacy in concept or inaccuracy in practice has far-reaching repercussions since there is no market mechanism to correct them.

The development of an adequate pricing system for a planned economy depends on progress in measuring costs. The progress that has already been made in developing adequate systems of costing in big capitalist corporations gives a hope that an efficient pricing technique based on costs may be achieved. This, of course, will depend on the progress in research that is badly needed in this particular area.

-
- 11. Richard B. Purdue, *op. cit.*, p. 49.
 - 12. Robert Campbell, "Soviet Accounting and Economic Decision", *Value and Plan*, ed. G. Grossman, pp. 77-78.
 - 13. Robert H. Mills and Abbott L. Brown, "Soviet Economic Developments and Accounting", *The Journal of Accountancy*, (June, 1966), p. 41.

-
- 14. *Ibid.*, p. 40.

Accounting, as a process of measuring and communicating economic information, plays an important role in this system.

ROLE OF ACCOUNTING

Richard B. Purdue points out the following:

The Soviet Union has not succeeded in establishing an accounting system different in kind from that of the West. In the face of the practical problems of recording economic transaction the Soviet Union has been forced to adapt procedures distinguishable from those of capitalist countries only by their uniformity, and by the artificial determination by the state of accounting data which in the West are determined by free competition.⁶

Accounting reports in the Soviet Union are designed to provide basis information of production cost and quantity, and sales disposition. These can be summarized by the proper ministries and submitted to the Central Statistical Administration, which, in turn, summarizes and analyzes it for purposes of the Central Planning Commission and other economic organs.⁷ Accounting reports by individual enterprises are standardized. The purpose of such standardization is to better facilitate centralized control and planning. The reports are used in the evaluation of the administrative organization and enterprise efficiency, and the efficiency of the allocation process. The reports are also an integral tool in developing the plans.

The other distinctive feature of Soviet accounting, and the most important one for the sake of this paper, is that its system of prices and costs is almost wholly determined by accounting alone without any help from the market process.⁸ Prices in a capitalist economy are determined in the market place by supply and demand. These market prices are available for the accountant to use in his measurement and communication process. But, in a planned economy, as in the Soviet Union, there is no market mechanism as such to determine prices. It is the accountant's

function to determine prices and put value on goods produced. This function of accounting is an essential one since basis production and distribution decisions are based on accounting information. This seems to make some writers believe that accounting is even more essential to a planned economy than to a free economy.⁹ Their reasoning is found in the fact that, in a capitalist economy, decisions of production and consumption are automatically made in the market and determined by the market price. Accounting calculation comes after this process is completed in order to measure the efficiency. But in a planned economy, the accounting function comes before decisions are made. The availability of accounting prices is necessary before any proper production decisions can be made in a planned economy.

One of the basic criteria used in determining prices is the cost of production. Cost of production in the Soviet Union means the cost data provided by the accounting operation of Soviet enterprises. This leads to the discussion of the Soviet methods of costing.

COSTING IN THE SOVIET ENTERPRISE

The planning of prices in the Soviet Union is directly connected with the planning of costs. The money cost of production in a particular enterprise is determined in the following manner. The cost is expressed first in real terms. Various factors of input that go into each unit of production are estimated and translated into money terms. This money cost is termed a "planned cost". A certain percentage of profit is then added to the planned cost in order to determine the wholesale price in which the output is to be transferred to distributive stores or other entities.¹⁰

Emphasis in the Soviet accounting is placed on the unit cost of production. The unit cost of production has been cited as "probably the most emphasized indicator of success or failure of an enterprise in the

6. Richard B. Purdue, *op. cit.*, p. 51.

7. *Ibid.*, p. 48.

8. Robert Campbell, *Accounting in Soviet Planning and Management*, (Cambridge, Mass.: Harvard University Press, 1963), p. 16.

9. T. J. B. Hoff, *Economic Calculation in the Socialist Economy* (London: William Hodge & Co., Limited, 1949), p. 230.

10. M. L. Seth, *op. cit.*, p. 49.

system prevailing in the Soviet Union as well as the other Socialist countries. To better understand how a planned economy operates, it is perhaps worth-while to briefly review the planning process as it exists in the Soviet Union.

THE SOVIET PLANNING

At the head of the Soviet planning machinery, there is the Central Planning Commission (Gosplan). Then, there is a planning commission in each of the sixteen Soviet Republics. Each Republic is further divided into regions and each region is equipped with a planning commission of its own. Below that, there are the districts in every region with their planning machinery. Then there is a planning organization in each town or village in the district. But the lowest planning unit is the factory or the farm. In addition to this geographical organization, there is also a functional organization of the planning agencies. Each ministry has a planning unit, which, in turn, supervises the planning sections attached to enterprises under its jurisdiction.¹ Planning in the Soviet Union rests on an elaborate and comprehensive statistical base. Statistical materials are provided by the "Central Statistical Administration" and its republic and regional counterparts who gather data continually from the organs of the appropriate economic ministries".² The process of planning starts with the Central Planning Commission formulating a draft plan in consultation with the various ministers. Targets for each ministry are worked out individually and then submitted to the Central Planning Commission in order to be examined and coordinated into a single comprehensive plan.³

Side by side, with this planning at the top, the process of Soviet planning also starts at the bottom. Each factory and each collective farm and each state farm prepares its own

perspective plan on the basis of its past experience and future technical possibilities. These plans of individual enterprises and farms come up through both functional and geographical channels to the Central Planning Commission. There is then a balancing of the draft plans — one from the top and one from the bottom. Necessary changes can be made and the final plan can be prepared and submitted to the supreme Soviet authorities for approval. As soon as the plan is approved, it acquires the force of law and it becomes binding.

Plans are usually long term (five-years period). But a long term plan is usually divided into concrete plans of one-year and less.

The over-all plan is broken down to plans for individual enterprises or industries. An enterprise is legally bound to fulfill all plans approved for it by the State. These plans are developed first in terms of physical terms and are called "production plans". Later, the production plans are restated in terms of monetary units and thereby become financial plans.⁴

To insure the coherence and compatibility of the various production schedules, the Soviets use a system called material balances.⁵ This system attempts to strike equations between the various magnitudes of the plan so as to keep it internally consistent in order to prevent disproportions in the various sectors of the economy. In each commodity to be produced, an attempt is made to estimate the total demand of such commodity and the total supply is to be planned on these basis. The total demand and the total supply available during the planning period must balance each other. In this way, balances have to be made for innumerable commodities and services to keep the plan coherent.

An economy which is based on such a process, where the important decisions of production and distribution for all sectors of the economy have to be made at the top, will need accurate and sufficient information.

-
1. Mikhail Bor, *Aims and Methods of Soviet Planning*, (New York: United Publishers, 1967), pp. 62-63.
 2. Richard B. Purdue, "Techniques of Soviet Accounting", *The Journal of Accountancy*, (July, 1959), p. 47.
 3. M. L. Seth, *Theory and Practice of Economic Planning*, (Delhi: S. Chand & Co., 1967), pp. 62-63.
 4. E. Joe De Maris, "Problems of the Russian Accountant", *The Journal of Accountancy* (July, 1959), p. 52.
 5. Abram Burgson, *The Economics of Soviet Planning*, (New Haven: Yale University Press, 1964), p. 138.

The Role of Accounting in a Planned Economy

DR. MOKHTAR ABOZRIDA *

INTRODUCTION

The basic problem facing any economy is that of determining the allocation of the scarce resources so that they will go as far as possible towards satisfying society's ever increasing wants or needs. The allocational tasks might be simpler in a primitive society where the needs are limited, the means available are scanty, and the range of choices is narrow and less complicated. However, as an economy progresses and becomes more advanced, concern with scarcity relations deepens and the need for a system of economic information becomes eminent in order to make any proper decisions concerning the allocation of resources. This is where the function of accounting could be appreciated.

Accounting is broadly defined as a process of measurement and communication of economic information needed for the proper allocation of society's resources and the efficient conduct of its economic activities. As a measurement process, accounting attempts to assign quantitative measures to economic properties and events. It is the concept of value that accounting actually attempts to quantify. Value does not need to be measured when it is dealt with only as a theoretical concept. But when dealing with this concept in terms of production and distribution of goods and services, the quantification process becomes necessary.

The use of prices represents one method of quantifying value. In a free market economy, prices are determined by the functioning of the market mechanism directed by the forces of demand and supply. The automatic price mechanism of a free economy acts as the conductor of economic activities and is entrusted to bring about equilibrium and har-

mony between supply and demand; between production and consumption. This mechanism, presumably, leads to the efficient allocation of resources in a capitalist economy.

Prices as determined by a free market mechanism are available for the accountant to use in his calculations. In other words, they provide accounting with some basis of value measurement.

However, in a planned economy such as of the socialist countries, the automatic price mechanism does not exist. Prices are determined by the state and not by the forces of supply and demand. Production decisions are made according to a plan drawn by a central planning authority. Therefore, accounting under this type of economy would have to assume a different role since there is no market mechanism to help the accountant in the process of measurement and assigning quantifiable value to economic properties and events.

It is the aim of this paper to examine the role of accounting in a planned economy, throw some light on the objectives of accounting and the problems of their implementation in such a system. Emphasis will be placed on the role of accounting in pricing. Some examples of the Soviet practices are presented.

PLANNED ECONOMY

By "planned economy", it is meant an economy where the activities of production and distribution of goods and services in the country are conducted according to a plan set by the central authority or government, with the aim of achieving the most rational utilization of the society's resources. This concept implies a command economy in which the pattern of production is regulated, not by the market mechanism, but by the direction and command of a central planning authority.

This type of economy is exemplified by the

* Assistant Professor of Accounting, Faculty of Economics, Garyounis University.

INTRODUCTION

This journal is one of the projects of the Center of Economics and Business Research in the Faculty of Economics. It is devoted to the publication of research in business and behavioral sciences. It deals with theoretical as well as applied topics that are of interest to the Arab World and mankind in general.

Any comments and/or research are welcome. It is hoped that our journal will function as a Communication means among those who are interested in these studies.

The Editors

Contents

	<i>Page</i>
<i>Introduction</i>	1
○ ARTICLES	
The Role of Accounting in a Planned Economy	3
<i>Dr. Mokhtar Abozrida</i>	
The State of Theory in International Politics	7
<i>Dr. Ali Shembesh</i>	
Information Content of Quarterly Earnings Announcements revisited	11
<i>Dr. Salem Benghabria</i>	
○ ABSTRACTS	
Multinational Corporations	21
<i>Dr. Abubakr M. Buera</i>	
Substitution in the Labor Force	22
<i>Dr. Attia Elmahdi Elfeituri</i>	
Product Liability	23
<i>Dr. B.A. Hudanah and Mr. A. Arafa</i>	
Statistical Prediction in Accordance with the Continuous Forces of Momentum	24
<i>Dr. Ahmad Youssef Al-Saleh</i>	
Tax Calculation for Productive Employees Based on Knowing the Net Salary: The Reversed Method	25
<i>Mustafa Naili</i>	
Notes on Productivity	26
<i>Dr. Wajeeh A. El-Ali</i>	
The Determining Factors of the Change of the Quantity of Money in the Light of Traditional Socialist Banking Theory	27
<i>Dr. Maher Batra Hanna</i>	
The Nature of the Decision-Making Process and two Complementary Frameworks to understand it	28
<i>Dr. Abdel Bari Durra</i>	
Property in the Third Universal Theory: The Green Book (The Libyan Application of This Theory)	29
<i>Dr. Mohamed M.M. Suleiman</i>	

Dirasat in Economics and Business

Editorial Staff

Editor-in-Chief

Attia E. Elfeituri, Ph. D.

Editors

Mohamed Moftah Bait-el-Mal, Ph. D.
Mohamed A. Abusneina, Ph. D.
Mahmoud M. Al Manouri, Ph. D.
Abdulhamid Naami, Doctorat d'Etat
Abdulrahman I. Aghili, M. Sc.


Dirasat in Economics and Business is Published biannually by the Research Unit, Faculty of Economics, University of Garyounis, Benghazi, Socialist People's Libyan Arab Jamahiriya.

Subscription: L.D. 1.000 per year (U.S.\$ 3.30)
Single Copy 550 Dirhams (U.S.\$ 1.65)

All correspondence *including books, periodicals, contributions and subscription*, should be addressed to the Editor-in-Chief, **Dirasat in Economics and Business**, University of Garyounis, Benghazi, S.P.L.A.J.

The views expressed in
Dirasat in Economics and Business
are those of the individual authors.

© All rights reserved



DIRASAT IN ECONOMICS AND BUSINESS

Vol. XVIII

No. 1,2

1982

Issued bi-annually by the Research Unit, Faculty of Economics, University
of Garyounis, Benghazi, Socialist Peoples Libyan Arab Jamahiriya.